

Distr.: General  
20 June 2019  
Arabic  
Original: English

# الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن  
السنة الرابعة والسبعون

الجمعية العامة  
الدورة الثالثة والسبعون  
البند ٦٨ (أ) من جدول الأعمال  
تعزيز حقوق الطفل وحمايتها: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها

## الأطفال والنزاع المسلح

### تقرير الأمين العام

#### أولاً - مقدمة

١ - يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس الأمن ٢٤٢٧ (٢٠١٨) وهو يشمل الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. وتطلب إعداد التقرير إجراء مشاورات عريضة داخل الأمم المتحدة، على صعيد المقر وفي الميدان، ومع الدول الأعضاء المعنية. ويلقي التقرير الضوء على الاتجاهات العالمية فيما يتعلق بوقوع النزاع المسلح على الأطفال، ويقدم معلومات عن الانتهاكات المرتكبة خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وعن دواعي القلق فيما يتصل بتوفير الحماية لهم. وينسب التقرير، حيثما أمكن، الانتهاكات إلى أطراف النزاع التي ارتكبتها، ويتضمن مرفقها، عملاً بقرارات مجلس الأمن، قائمة بالأطراف التي تنتهك القانون الدولي بتورطها في تجنيد الأطفال واستخدامهم وقتلهم وتشويههم واغتصابهم وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي المرتكب بحقهم، والاعتداءات الواقعة على المدارس و/أو المستشفيات والاعتداء على الأفراد المشمولين بالحماية<sup>(١)</sup> أو التهديد بالاعتداء عليهم واختطاف الأطفال.

٢ - وقامت الأمم المتحدة بتمحيص جميع المعلومات الواردة في هذا التقرير للتحقق من دقتها. أما الحالات التي تعذر فيها التحقق من صحة المعلومات بسبب عوامل من قبيل انعدام الأمن أو تقييد إمكانية الوصول إلى أماكن بعينها، فيرد بيانها مع ذكر الأسباب. ولا بد من التلميح، في هذا الصدد، إلى

(١) الأشخاص المشمولون بالحماية بموجب أحكام قراري مجلس الأمن ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢١٤٣ (٢٠١٤) هم المدرسون والأطباء وغيرهم من العاملين في مجال التعليم، والطلاب والمرضى.



أن المعلومات الواردة في التقرير إنما هي مسوّقة للإشارة فحسب ولا تمثل النطاق الكامل للانتهاكات التي ارتكبت في عام ٢٠١٨. ويضاف إلى ذلك أن بعض الحوادث التي جرى التحقق منها في عام ٢٠١٨، ولا سيما حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم واختطافهم وتعريضهم لأعمال العنف الجنسي، ربما تعود بدايتها إلى وقت سابق.

٣ - وعملا بقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥)، أتت ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح في تحديدها للحالات التي تدرج في نطاق ولايتها، نجحا عمليا يهدف إلى كفالة حماية الأطفال على نطاق واسع وبصورة فعالة. بيد أن الإشارة إلى حالة بعينها لا تشكل بئنا قانونيا فيها كما أن الإشارة إلى طرف من غير الدول لا تغير مركزه القانوني. وبناء على ما ذكر، فإن هذا التقرير يوثق حالات بلغت فيها الانتهاكات السافرة للقواعد والمعايير الدولية المتعلقة بحماية الأطفال المتضررين من النزاع درجة من الخطورة تستوجب اهتماما دوليا. ومثلي الخاصة، إذ تصف الوقائع المذكورة أدناه بأنها انتهاكات جسيمة، تهدف إلى لفت انتباه الحكومات إلى هذه الحالات، باعتبارها تتحمل المسؤولية الرئيسية عن مد جميع الأطفال المتضررين بأشكال فعالة من الحماية والإغاثة، وتشجيعها على اتخاذ التدابير اللازمة لمعالجة الوضع.

٤ - وتتضمن الفروع المخصصة للبلدان ذكرا للحالات التي أحرز فيها تقدم ملموس واتخذت فيها الأطراف المدرجة في القائمة تدابير كان لها تأثير إيجابي في حماية الأطفال أو الحالات التي شكلت فيها تصرفات جارية سببا للقلق. واستنادا إلى نهج التعاون المعزز مع الدول الأعضاء من أجل منع الانتهاكات ضد الأطفال، يميز المرفقان بين الأطراف المدرجة التي وضعت تدابير لتحسين حماية الأطفال أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، وتلك التي لم تقم بذلك.

## ثانيا - التصدي لوقوع النزاع المسلح على الأطفال

### ألف - لمحة عامة عن حالة الأطفال والنزاع المسلح

٥ - لقد تأذى الأطفال في عام ٢٠١٨ إذية شديدة من استمرار القتال بين أطراف النزاع ومن أساليب العمليات وديناميات النزاع الجديدة، ومما صاحب ذلك من استخفاف واسع النطاق بالقانون الدولي. فقد تحققت الأمم المتحدة مما يفوق ٢٤ ٠٠٠ انتهاك جسيم<sup>(٢)</sup> ارتكبت بحق الأطفال في ٢٠ حالة قطرية. وبينما ظل عدد الانتهاكات المنسوبة إلى جهات من غير الدول ثابتا، فقد طرأت زيادة مقلقة في الانتهاكات المنسوبة إلى جهات من الدول والقوات الدولية مقارنة بعام ٢٠١٧ (انظر A/72/865-S/2018/465).

٦ - وبلغ عدد حالات قتل وتشويه الأطفال المتحقق منها مستويات قياسية على الصعيد العالمي منذ إنشاء آلية الرصد والإبلاغ المعنية بالأطفال والنزاع المسلح عملا بقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥). ففي أفغانستان، كان عدد الإصابات التي تعرض لها الأطفال الأكثر ارتفاعا ضمن عدد الإصابات التي ورد ذكرها في هذا التقرير (٣ ٠٦٢) وبلغت نسبتهم ٢٨ في المائة من جميع من أصيب من المدنيين. وفي الجمهورية العربية السورية، أسفرت الغارات الجوية والبراميل المتفجرة والذخائر العنقودية عن إصابة

(٢) يستخدم مصطلح "انتهاكات جسيمة" أو "انتهاكات" للإشارة إلى كل طفل تعرض للتجنيد والاستخدام والقتل والتشويه والعنف الجنسي والاختطاف، بينما يستخدم عدد الحوادث في الاعتداءات التي تستهدف المدارس والمستشفيات ومنع إيصال المساعدات الإنسانية.

١ ٨٥٤ طفلاً، بينما في اليمن كان الأطفال هم أكثر ضحايا عمليات القتال البري وغيرها من الهجمات، حيث بلغ عدد المصابين منهم ١ ٦٨٩ طفلاً.

٧ - واستفاد نحو ١٣ ٦٠٠ طفل على النطاق العالمي من عمليات الإفراج وإعادة الإدماج. ومع ذلك، لم يزل الأطفال يجبرون على المشاركة الفعلية في الأعمال العدائية وشمل ذلك قيامهم بتفجيرات انتحارية ضد المدنيين. واستخدم آخرون في أدوار داعمة فكانوا مثلاً يسترقون لأغراض الجنس أو يتخذون دروعاً بشرية. وظل الصومال البلد الذي سجل فيه أكبر عدد من حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم (٢ ٣٠٠ طفل) تليه نيجيريا (١ ٩٤٧ طفلاً).

٨ - وعطلت الاعتداءات الموجهة ضد المدارس والمستشفيات بشكل شديد إمكانية استفادة آلاف الأطفال من خدمات التعليم والرعاية الصحية، وبلغ عدد الاعتداءات المتحقق منها ١٠٢٣ اعتداء. ففي الجمهورية العربية السورية، شهد عام ٢٠١٨ أكبر عدد سجل منذ بداية النزاع من الاعتداءات على المدارس والمرافق الطبية (٢٢٥). وفي أفغانستان، غدت المدارس والمستشفيات (٢٥٤) أكثر عرضة للاعتداءات. وجرى التحقق أيضاً من المزيد من الاعتداءات في كل من جمهورية أفريقيا الوسطى والسودان والصومال وكولومبيا وليبيا ومالي ونيجيريا واليمن.

٩ - وفي عام ٢٠١٨، جرى التحقق من ٩٣٣ حالة من حالات العنف الجنسي المرتكب ضد الأطفال. ولم يزل أكبر عدد من حالات العنف الجنسي المتحقق منها هو العدد المسجل في الصومال (٣٣١) وجمهورية الكونغو الديمقراطية (٢٧٧). وظل الإبلاغ عن الانتهاكات المتصلة بالعنف الجنسي ناقصاً بدرجة كبيرة، ولا سيما عندما يكون ضحايا الأطفال الذكور، بسبب الوصم بالعار وانعدام الخدمات والشواغل المتعلقة بحماية الضحايا (للاطلاع على المزيد من المعلومات، انظر التقرير السنوي عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، S/2019/280). أما أطراف النزاع المتورطة في أعمال العنف الجنسي ضد الفتيات والفتيان فقد ظلت في منجى من العقاب على نطاق واسع.

١٠ - وبلغ عدد الأطفال المختطفين في عام ٢٠١٨ نحو ٢ ٤٩٣ طفلاً. وسجل أكبر عدد من حالات الاختطاف المتحقق منها في الصومال (١ ٦٠٩) وجمهورية الكونغو الديمقراطية (٣٦٧) ونيجيريا (١٨٠). وتم التحقق من مزيد من حالات الاختطاف في جنوب السودان (١٠٩) والجمهورية العربية السورية (٦٩)، وجمهورية أفريقيا الوسطى (٦٢) والسودان (٢٢) والفلبين (١٣) واختطف الأطفال من المنازل والمدارس والأماكن العامة على أيدي أطراف النزاع، تمهيداً لانتهاكات جسيمة أخرى في كثير من الأحيان، وعلى رأسها التجنيد والاستخدام، والإذابة الجنسية التي تشمل الاسترقاق الجنسي في كل من جمهورية الكونغو الديمقراطية ونيجيريا والجمهورية العربية السورية.

١١ - وفي أوقات النزاعات، يتعذر على ملايين الناس على امتداد رقعة العالم، وعلى رأسهم الأطفال، الحصول على القدر الكافي من المساعدة الضرورية لسلامتهم وبقائهم على قيد الحياة أو قد يجرمون من الحصول عليها بالكلية. ففي عام ٢٠١٨، لم يتأت التحقق إلا من ٧٩٥ حادثاً من حوادث منع وصول المساعدات الإنسانية، مقارنة بعدد ١ ٢١٣ حادثاً المتحقق منها في عام ٢٠١٧. وهذا الانخفاض يمكن أن يكون راجعاً إلى القيود المفروضة على إغناء المعلومات، لا إلى تحسن طرأ على الأوضاع. وقد أفضى تقلص حيز المساعدة الإنسانية إلى اتساع نطاق انعدام الأمن، وفرض قيود شديدة ومستمرة على إيصال

المساعدات الإنسانية، وتوجيه تهديدات وارتكاب أعمال عنف ضد موظفي المساعدة الإنسانية والبنى التحتية المدنية، مما منع الوكالات الإنسانية والجهات المعنية بحماية الأطفال من الحصول على المعلومات.

## باء - التحديات التي تعترض الاستجابة القائمة على مراعاة حقوق الطفل

١٢ - ليست موافقة الطفل حجة مقبولة في جريمة تجنيد الأطفال واستخدامهم في الحرب. فالأطفال المرتبطون، ارتباطا فعليا أو مزعوما، بالقوات المسلحة والجماعات المسلحة يجب أن يعاملوا بكونهم ضحايا في المقام الأول، بمن فيهم أولئك الذين تصنفهم الأمم المتحدة ضمن الجماعات الإرهابية. فهذه الجماعات اختطفت الأطفال وجندتهم واستخدمتهم على الصعيد الوطني أو عبر الوطني. لقد عُرض هؤلاء الأطفال لأقصى درجات العنف والاستغلال، فخلف ذلك ندوبا خطيرة أثرت في سلامتهم البدنية والعقلية.

١٣ - إن ألوفا من الأطفال المرتبطين، ارتباطا فعليا أو مزعوما، بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (تنظيم الدولة الإسلامية) والجماعات المنتسبة له، وكذلك الأطفال الذين أنجبوا في إطار العنف الجنسي، قد حرموا حريتهم ولم يحصلوا من الرعاية الوالدية والأغذية والرعاية الطبية والمواظرة النفسية إلا على القليل النادر أو لم يحصلوا على أي من ذلك بالكلية ولم يستفيدوا من أي خدمات قانونية أو قضائية. ففي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، كان ٢٤٨ ١ طفلا من ٤٦ جنسية من المناطق التي كانت خاضعة لسيطرة تنظيم الدولة الإسلامية سابقا، وهم في أغليبتهم دون الخامسة من العمر، محرومين من حريتهم في مواقع النازحين في الجزء الشمالي الشرقي من الجمهورية العربية السورية. وفي العراق، ظل ٩٠٢ من الأطفال محتجزين بتهم تتصل بالأمن القومي وتشمل تهمة الارتباط بتنظيم الدولة، سواء كان ذلك الارتباط فعليا أم مزعوما. كذلك، حرم ٤١٨ طفلا من حريتهم في نيجيريا بسبب ارتباطهم أو ارتباط آبائهم ارتباطا مزعوما بجماعة بوكو حرام، وكان ٣٧٥ طفلا محتجزين في الصومال بسبب ارتباطهم المزعوم بحركة الشباب. ولا ينبغي اللجوء إلى حرمان الأطفال من حريتهم بسبب ارتباطهم ارتباطا فعليا أو مزعوما بالجماعات التي تدرجها الأمم المتحدة في قوائم الإرهابيين إلا كملاذ أخير ولأقصر مدة زمنية ممكنة.

١٤ - ويجب أن تمنح المصالح الفضلى للطفل الاعتبار الأول في كل الإجراءات التي تمس حياتهم، دون أي استثناء. ذلك أن جميع الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة لهم حقوق محددة فيما يتعلق بالحماية وينبغي أن يعاملوا أولا وقبل كل شيء معاملة الضحايا. ويجب على الدول الأعضاء أن تتحمل المسؤولية عن رعاياها، بمن فيهم أطفال رعاياهم المحرومون من حريتهم في العراق والجمهورية العربية السورية بسبب الارتباط بهذه الجماعات ارتباطا فعليا أو مزعوما. ويجب أن تعطى إعادة إدماج جميع الأطفال المتضررين من النزاع المسلح الأولوية باتباع نهج شامل منسق قائم على مراعاة حقوق الطفل للحيلولة دون تكرار دوامات العنف وبناء السلام الدائم لصالح جميع الأطفال.

## جيم - السبيل قدما: منع وقوع الانتهاكات وإعادة الإدماج

١٥ - يعتبر منع وقوع أعمال العنف المرتكبة ضد الأطفال في النزاع المسلح أمرا بالغ الأهمية في بناء السلام والحفاظ عليه، وفي كفالة أعمال حقوقهم والنهل من قدراتهم كعوامل في إحداث التغيير على نحو ما تشير إليه وثيقة "الشباب عام ٢٠٣٠ - استراتيجية الأمم المتحدة للشباب". ومن شأن وضع خطط وطنية أو دون إقليمية أو إقليمية تشمل منع جميع الانتهاكات، على نحو ما دعا إليه مجلس الأمن في قراره

٢٤٢٧ (٢٠١٨)، أن يسهم ليس وحسب في استمرار المكتسبات المتحققة من طريق خطط العمل بعد انتهاء أمدتها، وإنما أيضا في إضفاء الطابع المنهجي على تدابير منع الانتهاكات في المناطق جمعا. وقد شرعت ممثلي الخاصة في مسعى استباقي للعمل مع الجهات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية الفاعلة من أجل إعداد مبادرات وقائية لمنع الانتهاكات ضد الأطفال المتضررين من النزاع المسلح، وذلك دعماً لتصوري بشأن منع الانتهاكات، وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، وتنفيذ قراري الحفاظ على السلام، وهما قرار مجلس الأمن ٢٢٨٢ (٢٠١٦) وقرار الجمعية العامة ٧٠/٢٦٢.

١٦ - وللدول الأعضاء دور مركزي في توفير برامج مستدامة لإعادة الإدماج في الأجل الطويل، ويشمل ذلك تزويد تلك البرامج بتمويل يمكن التنبؤ به. ويتسم هذا الدعم بأهمية بالغة لضمان رفاه الأطفال والحفاظ على السلام والأمن. ويجب أن تشمل برامج إعادة الإدماج توفير خدمات الصحة العقلية والمؤازرة النفسية والاجتماعية والتعليم والتدريب المهني، فضلا عن الأنشطة المجتمعية والقيود في السجل المدني والقدرة على الاحتكام إلى العدالة، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة لكل من الفتيات والفتيان، بمن فيهم الأطفال ذوو الإعاقة، لتمكين جميع الأطفال المتضررين من النزاع المسلح من العودة إلى أهاليهم واستعادة طفولتهم المعتصبة. وأصبح دور الدول الأعضاء يحظى حاليا بدعم التحالف العالمي من أجل إعادة إدماج الأطفال المجندين سابقا، الذي أنشأه ويشترك في قيادته كل من الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، ويهدف إلى مواصلة بحث ومعالجة الثغرات والاحتياجات القائمة في مجال إعادة إدماج الأطفال المتضررين من النزاعات.

## ثالثا - معلومات بشأن الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضدّ الأطفال أثناء النزاع المسلح والتقدم الذي أحرزه الأطراف فيما يتعلق بالحوار وخطط العمل وغير ذلك من التدابير الرامية إلى منع الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال

### ألف - الحالات المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن

#### أفغانستان

١٧ - لم يزل الأطفال يتحملون الوطأة العظمى من آثار النزاع، حيث بلغت نسبتهم ٢٨ في المائة من بين جميع المصابين المدنيين، وبلغت الحالات التي قتلوا فيها أو شوهوا في عام ٢٠١٨ ما عدده ٣٠٦٢ حالة، وكان عدد من قتل من الأطفال في أفغانستان الأكبر على الإطلاق (٩٢٧). وإضافة إلى ما ذكر، قامت الجماعات المسلحة في إطار تصديها للانتخابات البرلمانية لعام ٢٠١٨، بمهاجمة مواقع الانتخاب التي كان أكثر من نصفها متمركزا في المدارس. ومن بواعث القلق أيضا لجوء حركة طالبان أيام الانتخابات إلى استعمال أجهزة نارية غير مباشرة مثل مدافع الهاون والقنابل اليدوية والقذائف داخل المناطق الأهلة بالسكان المدنيين وانطلاقا من تلك المناطق فكان لذلك آثار عشوائية وأدى إلى وقوع إصابات في صفوف الأطفال.

#### الانتهاكات الجسيمة

١٨ - تحققت الأمم المتحدة من تجنيد واستخدام ٤٥ فتى وفتاة واحدة، لم يكن عمر بعضهم يتجاوز ٨ أعوام، واستخدم هؤلاء في القتال أو مراكز التفيتيش أو زرع الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع أو تنفيذ

هجمات انتحارية أو غير ذلك من الانتهاكات، أو قد استغلوا جنسيا. وقتل ما لا يقل عن ٢٢ فتى في فترة ارتباطهم. ونُسب ٦٧ في المائة من حالات التجنيد والاستخدام إلى الجماعات المسلحة (٣١)، وكان بينها حركة طالبان باكستان (١٧ فتى في حادث واحد)، وحركة طالبان (١١)، وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - ولاية خراسان (تنظيم الدولة الإسلامية - ولاية خراسان) (٢)، وجماعة مسلحة مجهولة (١). وفي ١٤ آذار/مارس، في مقاطعة ديهي بالا، بولاية نكرهار، استخدم تنظيم الدولة الإسلامية - ولاية خراسان صبيين في الإعدام العلني لثلاثة رجال أتهموا بالارتباط مع قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية. ومُجّد الأطفال الخمسة عشر الباقون واستخدموا من قبل الشرطة المحلية الأفغانية (٦)، والشرطة الوطنية الأفغانية (١) والمليشيات الموالية للحكومة (٨).

١٩ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، أفادت الحكومة بأن ٢٠٥ أطفال كانوا محتجزين في مراكز إعادة تأهيل الأحداث بتهم تتصل بالأمن القومي.

٢٠ - وتحققت الأمم المتحدة من إصابة ٣٠٦٢ طفلا (قتل منهم ٩٢٧ وشوّه ١٣٥٢)، وكان من بينهم ٨٣١ فتاة. أما الأسباب الرئيسية فهي الاشتباكات البرية (حيث قتل ٢٧٦ طفلا وشوّه ٩١٦)، والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع غير المستخدمة في شن هجمات انتحارية (قتل ١٢٩ طفلا وشوّه ٣٨٨)، ثم العمليات الجوية (قتل ٢٣٦ طفلا وشوّه ٢٥٦) التي شكلت زيادة مقارنة بعام ٢٠١٧.

٢١ - وكانت الجماعات المسلحة مسؤولة عن ٤٤ في المائة من الإصابات في صفوف الأطفال (١٣٤٣)، فمن ضمنها حركة طالبان (٩٩٧)، وتنظيم الدولة الإسلامية - ولاية خراسان (٢١٧)، وجماعات مسلحة مجهولة (١١٤)، وجماعة تعلن نفسها أنها تنظيم الدولة الإسلامية - ولاية خراسان (٧)، وجماعات مسلحة مختلفة معا (٨). ونسبت الأمم المتحدة ٣٤ في المائة من الإصابات في صفوف الأطفال (١٠٥١) إلى قوات الحكومة والقوات الموالية لها، ومن ضمنها قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية (٦٢٩) وفي مقدمتها الجيش الوطني الأفغاني (٤٦٧)، والقوات الدولية<sup>(٣)</sup> (٢٨٦)، والمليشيات الموالية للحكومة (٥٦) والعمليات المشتركة بين قوات الحكومة والقوات الموالية لها (٥٨) وقوات حكومية وقوات موالية للحكومة غير محددة (٢٢). ونسب ١٥ في المائة من الإصابات الأخرى التي وقعت في صفوف الأطفال إلى قوات الحكومة والقوات الموالية لها والجماعات المسلحة معا. ولم يتأت عزو نحو ٦ في المائة من الإصابات إلى طرف بعينه من أطراف النزاع، ونجم ١ في المائة منها عن عمليات القصف البري عبر الحدود.

٢٢ - وتحققت الأمم المتحدة من أربع من حالات العنف الجنسي تعرض لها فتيان وفتاتان، وتورطت فيها الشرطة الوطنية الأفغانية (٣) والشرطة المحلية الأفغانية (١). واستخدم الفتيان كغلامين راقصين أو ما يطلق عليه باتشا بازي بالتعبير المحلي.

٢٣ - وتم التحقق من ١٩٢ اعتداء على المستشفيات والأفراد المشمولين بالحماية. ونسب ٩٢ في المائة من هذه الاعتداءات إلى الجماعات المسلحة؛ وفي مقدمتها حركة طالبان (١٢٣) وتنظيم الدولة الإسلامية - ولاية خراسان (٤٢). ونسبت الاعتداءات أيضا إلى كل من قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية (٦)، والمليشيات الموالية للحكومة (٣)، والقوات الدولية (١)، وقوات الدفاع والأمن الوطنية

(٣) منظمة حلف شمال الأطلسي هي جزء من القوات الدولية وتتولى قيادة بعثة الدعم الوطيد، التي هي عملية غير قتالية تتمثل مهمتها في تدريب قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية والمؤسسات التابعة لها ومدّها بالمشورة والمساعدة.

الأفغانية والجماعات المسلحة معا (٣). وشكلت المدارس أكثر من نصف مراكز تسجيل الناخبين والافتراع في الانتخابات البرلمانية التي جرت في تشرين الأول/أكتوبر، وتعرضت لما عدده ٩٢ اعتداء ذا صلة بالانتخابات نسبت في معظمها إلى حركة طالبان (٨٥). وكان من دواعي القلق أيضا ظهور نمط جديد من الاعتداءات والتهديدات الموجهة ضد المرافق التعليمية من قبل الجماعات المسلحة ولا سيما تنظيم الدولة الإسلامية، مما أدى إلى إغلاق المدارس على نطاق واسع ووقوع العديد من الإصابات. وأعلن تنظيم الدولة الإسلامية - ولاية خراسان صراحة عزمه على استهداف المدارس، وبخاصة مدارس البنات.

٢٤ - وجرى التحقق مما مجموعه ٦٢ اعتداء على المستشفيات والأفراد المشمولين بالحماية، ونسب ٧٤ في المائة منها إلى جماعات مسلحة كان من بينها حركة طالبان (٣٠)، وتنظيم الدولة الإسلامية - ولاية خراسان (١١)، وجماعة تطلق على نفسها تنظيم الدولة الإسلامية - ولاية خراسان، (٣) وجماعات مسلحة مجهولة (٢). ونسب ما بقي من اعتداءات إلى قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية (٥)، والقوات الدولية (٤)، والمليشيات الموالية للحكومة (٢)، وقوة موالية للحكومة غير محددة (١). ونسب ٤ اعتداءات لأطراف مختلفة معا.

٢٥ - وتحققت الأمم المتحدة من الاستخدام العسكري لما عدده ٥ مدارس من قبل الجيش الوطني الأفغاني (٤) وتنظيم الدولة الإسلامية - ولاية خراسان (١) ولمرفقين طبيين من قبل قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية (١) ومن قبل حركة طالبان وقوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية كليهما (١).

٢٦ - وعلى غرار الأرقام المسجلة في عام ٢٠١٧، تم التحقق من اختطاف ٤٢ فتى وفتاة واحدة، ولا سيما من قبل جماعات مسلحة هي حركة طالبان (٣٦)، وتنظيم الدولة الإسلامية - ولاية خراسان (٣)، وجماعة تعلن نفسها أنها تنظيم الدولة الإسلامية - ولاية خراسان، وحركة طالبان باكستان والحزب الإسلامي (حالة واحدة لكل منهما). وجرى التحقق من اختطاف فتاة واحدة واستغلالها جنسيا من قبل قائد الشرطة المحلية الأفغانية.

٢٧ - وتحققت الأمم المتحدة من ٤٤ حادثا من حوادث منع وصول المساعدات، نسبت بالأساس إلى جماعات مسلحة هي حركة طالبان (٢٧)، وتنظيم الدولة الإسلامية - ولاية خراسان (١٠)، وجماعة تعلن نفسها أنها تنظيم الدولة الإسلامية - ولاية خراسان (٢). ونسب الحوادث الخمسة المتبقية إلى قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية (٣) والمليشيات الموالية للحكومة (٢). ومن دواعي القلق أن هذه الجماعات عمدت أيضا إلى عرقلة أنشطة إزالة الألغام وحملات تحصين الأطفال، ولا سيما التحصين من الشلل، وقيل إن عدد من منعوا التحصين قد بلغ ٨٤٠٠٠٠ طفل. يضاف إلى ذلك استمرار ارتفاع أعمال العنف المرتكبة بحق عمال المساعدة الإنسانية إذ قتل في أثناء فترة التقرير ٢٨ من عمال المعونة وجرح منهم ٥٣ واختطف ٨٨.

#### التطورات ودواعي القلق

٢٨ - ألاحظ التراجع الملموس في حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل قوات الأمن الأفغانية، وأشيد بالتدابير التي اتخذتها الحكومة لحماية الأطفال المتضررين من النزاع المسلح، كإنشاء وحدات حماية الأطفال في مراكز التجنيد التابعة للشرطة الوطنية الأفغانية حيث أصبحت تغطي حاليا جميع ولايات أفغانستان البالغ عددها ٣٤ ولاية، وبدء سريان القانون الجنائي المنقح الذي يجرم صراحة تجنيد الأطفال

واستخدامهم ويجرم ظاهرة اتخاذ الغلمان باتشبا بازي وتزوير التذكرات (بطائق الهوية الوطنية). وأدعو إلى تنفيذ القانون المنقح تنفيذا تاما. ورغم تلك التطورات، ما زال استخدام الأطفال ولا سيما ظاهرة باتشبا بازي، مصدر قلق. وأحث الحكومة على معالجة الثغرات المتبقية، الأخص منها انعدام آليات الفرز داخل الشرطة المحلية الأفغانية واستخدام الأطفال في مراكز التفتيش التابعة للشرطة، وضمان مساءلة الضالعين في الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال.

٢٩ - وأناشد الحكومة أن تفرج عن الأطفال المرتبطين بأطراف النزاع، ارتباطا مرعوما أو حاليا، من مرافق الاحتجاز وفقا للقواعد والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة (مبادئ باريس) التي أقرتها أفغانستان في عام ٢٠١٧. ويتعين زيادة على ما سبق أن ينقل الأطفال المحتجزون بتهم الأمن القومي إلى مراكز إعادة تأهيل الأحداث ويمكننا من الاستفادة من جميع الخدمات، وفقا للمعايير الدولية لقضاء الأحداث.

٣٠ - وما زلت أشعر بالقلق البالغ من استمرار ارتفاع أعداد من قتل من الأطفال وشوهوا على أيدي جميع الأطراف، ولا سيما الارتفاع القياسي في عدد من قتل منهم في عام ٢٠١٨. وألاحظ انخفاض عدد إصابات الأطفال المنسوبة إلى قوات الأمن الأفغانية والتدابير التي وضعتها الحكومة للحد من الإصابات في صفوف الأطفال. وأثني على الجهود الجارية لتنفيذ السياسة الوطنية للوقاية من إصابات المدنيين والتخفيف من حدتها، التي اعتمدت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، وعلى بدء نفاذ البروتوكول المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب الملحق باتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر (البروتوكول الخامس) في شباط/فبراير ٢٠١٨، وتنقيح قواعد عمليات الاستهداف الجوي، وأشجع الحكومة على إشراك المستشارين القانونيين في عمليات الاستهداف. وأشجع الحكومة بقوة على إدراج الجوانب المتعلقة بإنهاء ومنع القتل والتشويه في خطة العمل القائمة. وأشعر بالقلق أيضا من زيادة عدد الأطفال الذين قتلوا أو شوهوا في عمليات القوات الدولية، ولا سيما العمليات الجوية. وأرحب بالتدابير الاحترازية التي اتخذت للحد من إصابات المدنيين والأطفال في العمليات العسكرية، منها قيام وزارة الدفاع في الولايات المتحدة الأمريكية بتعيين مسؤول مدني رفيع المستوى لتنسيق مسائل الامتثال للسياسات المتصلة بالضحايا من غير المقاتلين في العمليات العسكرية للولايات المتحدة. وألاحظ أيضا دور كبير المستشارين المعني بحماية الأطفال ضمن بعثة الدعم الحازم في حماية الأطفال في النزاع المسلح. وأطلب من ممثلي الخاصة أن تتواصل بصورة استباقية مع الحكومة والقوات الدولية وأن تتابع تنفيذ جميع التدابير التي اتخذها كل منهما من أجل الحد من الإصابات في صفوف الأطفال. وإنني أحث بقوة الحكومة والقوات الدولية على القيام فورا باتخاذ تدابير استثنائية إضافية لحماية الأطفال أثناء العمليات العسكرية ومنها العمليات الجوية، ومواصلة التقيد بالتزامات كل منهما بموجب القانون الدولي. وأكرر تأكيد مناشدتي الجماعات المسلحة التوقف فورا عن قتل الأطفال وتشويههم.

٣١ - ويساورني القلق من استمرار الجماعات المسلحة في تجنيد الأطفال واستخدامهم استخداما يشمل الأدوار القتالية، ومن الاعتداءات الموجهة ضد المرافق التعليمية والصحية، بما في ذلك أثناء الانتخابات، وضد أنشطة إزالة الألغام وحملات التحصين، وأطلب بأن توقف الأطراف المعنية، وفي مقدمتها حركة طالبان وتنظيم الدولة الإسلامية - ولاية خراسان، تلك الأعمال وفقا فوريا. وأشجع



الحكومة بقوة على إعطاء الأولوية لحماية المدارس والمستشفيات أثناء الانتخابات. وأحث أطراف النزاع المدرجة أسماؤها في التقرير على العمل مع الأمم المتحدة من أجل وضع خطط عمل.

### جمهورية أفريقيا الوسطى

٣٢ - لقد ظل السبب الرئيس في انعدام الأمن والتهديد المحدق بالمدينين هو استمرار أعمال العنف بين الجماعات المسلحة والعصابات الإجرامية من أجل السيطرة على المواقع الاستراتيجية والموارد الاقتصادية، ومظاهر التوتر الطائفي ولا سيما بين الطائفتين المسلمة والمسيحية. وشهدت نهاية عام ٢٠١٨ في مقاطعات واكا ومبومو العليا وأوهام، حوادث خطيرة تعلق أغلبيتها بالتنقل الرعوي وبلوغ مواقع التعدين. ويسرت بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى عمليات السلام المحلية التي شارك فيها كل من الجماعات المسلحة وقادة المجتمعات المحلية من أجل الحد من أعمال العنف وتوسيع نطاق الحيز الإنساني. وتوجت عملية السلام بالتوقيع في ٦ شباط/فبراير ٢٠١٩ على الاتفاق السياسي للسلام والمصالحة في جمهورية أفريقيا الوسطى بين الحكومة و ١٤ جماعة مسلحة.

### الانتهاكات الجسيمة

٣٣ - كان هنالك ما مجموعه ٧٥ طفلا (١٤ فتاة و ٦١ فتى) بعضهم لا يتجاوز عمره ستة أعوام، من الذين جندوا واستخدموا على أيدي جماعة أنتي بالاكا (٣٤)، وفصائل ائتلاف سيليكاس السابق (٢٧)، بما في ذلك الحركة الوطنية لتحرير أفريقيا الوسطى (١٤)، والجبهة الشعبية لنهضة جمهورية أفريقيا الوسطى (١٠)، والتجمع الوطني من أجل التجديد في جمهورية أفريقيا الوسطى (٢)، والحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى (طفل واحد)، وجيش الرب للمقاومة (١٠)، والجماعات المعروفة باسم PK-5 (٣) وحركة العودة والمطالبة بالحقوق ورد الاعتبار (١). واستُخدم الأطفال كمقاتلين ومخبرين وحمالين وطهارة وخداما واستغلوا جنسيا.

٣٤ - واحتجزت السلطات الوطنية فتاة واحدة وسبعة فتيان لارتباطهم بجماعة أنتي بالاكا (٦)، والجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى والاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى (١ لكل منهما). وأطلق سراح هؤلاء جميعا باستثناء الطفل المرتبط بالاتحاد من أجل السلام، الذي ما زالت قضيته معروضة على المحكمة.

٣٥ - وكان هنالك ما مجموعه ١١٤ طفلا (٣٨ فتاة و ٧٦ فتى) ممن تم التحقق من مقتلهم (٧١) وتشويههم (٤٣)، أي زيادة طفيفة مقارنة بعام ٢٠١٧. ونجمت إصابات الضحايا الذين لم يكن عمر بعضهم يتجاوز ٤ أشهر عن عمليات إطلاق النار (٩٢) واستعمال السواطير (١٢)، والحرق العمد (٨) والظعن (٢) أثناء الاعتداءات الموجهة ضد مجتمعاتهم المحلية. ونسب أغلبية الإصابات في صفوف الأطفال إلى فصائل ائتلاف سيليكاس السابق (٦٣)، ثم جماعة أنتي بالاكا (٢٠) فالجماعات المعروفة باسم PK-5 (٩). وكانت مقاطعتا أوأكا وانا - غريبيزي هما أكثر المقاطعات تضررا. وفي تشرين الأول/أكتوبر، قتلت جماعة أنتي بالاكا ١٢ طفلا بالساطور خارج مدينة زيمبو بمقاطعة امبومو العليا، في اعتداء عشوائي على أسرتين فولانيتين.

٣٦ - وتحققت الأمم المتحدة من حوادث عنف جنسي مست ٥٨ فتاة وفتى واحدا، لا يتجاوز عمر بعضهم ٨ أعوام. ومن هؤلاء الأطفال اغتصب ما مجموعه ١٨ فتاة وتعرضت ١٤ فتاة أخرى للعنف الجنسي أثناء ارتباطهن بالجماعات المسلحة. وكان الجناة الرئيسيون عناصر من جماعة أنتي بالাকা وفصائل ائتلاف سيليكسا السابق (كلٌّ متورط في ١٨ حالة). وألقي القبض على أحد عناصر جماعة أنتي بالাকা، وعضو في الجبهة الشعبية لنهضة جمهورية أفريقيا الوسطى، وأحد أفراد القوات المساعدة للشرطة، واحتُجزوا بتهمة اغتصاب أطفال. وحكم على العضو التابع لجماعة أنتي بالাকা بالسجن لمدة ١٠ سنوات.

٣٧ - وجرى التحقق مما مجموعه ٣٤ اعتداء على المدارس و ٢٢ اعتداء على المستشفيات، وذلك يمثل زيادة بنسبة ٢١ في المائة بالنسبة للمدارس و ١٦ في المائة بالنسبة للمستشفيات مقارنة بعام ٢٠١٧. وكان الجناة الرئيسيون من عناصر فصائل ائتلاف سيليكسا السابق (٣٦) يليهم عناصر جماعة أنتي بالাকা (٦). وتحققت الأمم المتحدة من الاستخدام العسكري لما عدده ٧ مدارس من قبل الجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى (٤)، وحركة العودة والمطالبة بالحقوق ورد الاعتبار (٢) وجماعة أنتي بالাকা (١).

٣٨ - وكان هنالك ما مجموعه ٦٢ طفلا (٢٨ فتاة و ٣٤ فتى)، سن بعضهم لا يتجاوز عاما واحدا، ممن اختطفوا لأغراض التجنيد في معظم الحالات (٥٧). وكانت فصائل ائتلاف سيليكسا السابق ضالعة في أكبر عدد من تلك الحالات (٣٥)؛ ثم الحركة الوطنية لتحرير أفريقيا الوسطى (٢٥)؛ والجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى (٦)؛ والحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى والجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى (٢) والحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى (٢)؛ يليها جيش الرب للمقاومة (١٠) وجماعة أنتي بالাকা (٩).

٣٩ - وسجلت زيادة في حوادث منع إيصال المساعدة الإنسانية (١٢٠) مقارنة بعام ٢٠١٧ (١٠١)، شملت حالات قتل (٦) وجرح (٢٣) واختطاف (٥) في صفوف عمال المساعدة الإنسانية. وارتكب معظم هذه الحوادث من قبل أفراد مسلحين مجهولين (٥٧)، تليهم فصائل ائتلاف سيليكسا السابق (٣٣)، وجماعة أنتي بالাকা (٢٩)؛ وجيش الرب للمقاومة (١). وكانت مقاطعتنا أوهام ونانا - غريبيزي الأكثر تضررا.

#### التطورات ودواعي القلق

٤٠ - أثنى على الحكومة لجهودها في مكافحة الإفلات من العقاب. فقد أُلقي القبض على اثنين من قادة جماعة أنتي بالাকা وأحيلوا إلى المحكمة الجنائية الدولية بتهمة ارتكاب جرائم من بينها تجنيد أطفال دون سن الخامسة عشرة واستخدامهم. وأشجع المحكمة الجنائية الخاصة على إعطاء الأولوية للجرائم المرتكبة ضد الأطفال في ملاحقاتها القضائية.

٤١ - وأرحب بتوقيع الحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى خطة عمل في ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٨ لإنهاء الانتهاكات الجسيمة ومنع وقوعها وتعيين أربعة قادة بمثابة منسقين لشؤون حماية الطفل، وكذلك العمل مع الجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى الذي أفضى إلى توقيع خطة عمل في ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٩. وأحث الآن الحركة الوطنية والجبهة الشعبية على الإسراع بتنفيذ خطتي العمل اللتين وقعتاهما. وأدعو أيضا قيادة الاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى إلى اعتماد خطة عمل.

٤٢ - ومكّن الحوار مع الجماعات المسلحة من فصل ٢٠٥ فتيات و ٣٦٤ فتى عن الجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى (٣١٤)، وجماعة أنبي بالاكا (٢٤٨)، وفصيل تجديد سيليك (٧). ويضاف إلى ما سلف أن ٢١٦ من الأطفال الذين بادروا إلى تسريح أنفسهم بأنفسهم قد تم التعرف عليهم في باوا (مقاطعة واهام - باندي) واستفادوا من الدعم المقدم من اليونيسيف في مجال إعادة الإدماج. وفي إطار البرنامج الوطني لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج الذي استهل في نهاية عام ٢٠١٨ في باوا، تؤكد أن ٣٨٩ طفلا كانوا مرتبطين بفصلي الثورة والعدالة كليهما. غير أن اليونيسيف وشركاءها واجهوا صعوبات في تنفيذ برامج إعادة الإدماج بسبب نقص الأموال وتقلب الأوضاع. وأحث أيضا الحكومة على اعتماد بروتوكول لتسليم الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة إلى الجهات المعنية بحماية الطفل، واعتماد مشروع قانون حماية الطفل الذي يجرم تجنيد الأطفال واستخدامهم، وإصدار مرسوم حماية الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة من الملاحقة القضائية، والنظر في وضع خطة وطنية للوقاية، وفقا لقرار مجلس الأمن ٢٤٢٧ (٢٠١٨).

٤٣ - ولا يزال يساورني القلق البالغ من الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال، بما في ذلك حدوث زيادة في عدد من قتلوا وشوهوا منهم وفي عدد الاعتداءات الموجهة ضد المدارس والمستشفيات من قبل الجماعات المسلحة، فضلا عن عمليات الاختطاف المنسوبة إلى عناصر ائتلاف سيليك السابق. وأحث جميع الأطراف على الكف فوراً عن جميع الانتهاكات والتقييد بالتزامات الواقعة عليها بموجب القانون الدولي.

### كولومبيا

٤٤ - تقلدت الحكومة الجديدة مهامها في آب/أغسطس ٢٠١٨. وقد أكد الرئيس، إيفان دوكي ماركيز، التزامه بتنفيذ اتفاق السلام مع القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي، وكرر عزمه على كفالة تعديل توافقي لبعض الأجزاء الخلافية في الاتفاق. وأدى ضعف تنفيذ اتفاق السلام في بعض المناطق إلى إصابة المجتمعات المحلية بالإحباط، ودفع في مناطق أخرى إلى تعزيز الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة في مناطق القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي سابقا، ومن ثم تعريض الأطفال للانتهاكات الجسيمة.

٤٥ - وفي آب/أغسطس، جعلت الحكومة من الإفراج عن جميع ضحايا الاختطاف ووقف النشاط الإجرامي شرطين لمواصلة الحوار مع جيش التحرير الوطني. ولم يتحقق الإيفاء بدينك الشرطين. وأوقفت الحكومة رسمياً المفاوضات مع جيش التحرير الوطني عقب الهجوم الذي استهدف الأكاديمية الوطنية العامة للشرطة في مقاطعة سانتاندر في كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، وأعلن جيش التحرير الوطني مسؤوليته عنه.

٤٦ - وأجبر أكثر من ٤٨٠٠ طفل على النزوح في مقاطعات تشوكو ونارينيو وكاوكا وأنتيوكيا ونورتي دي سانتاندر وبالي ديل كاوكا وأراوكا وبوياتشا بسبب الاشتباكات وخطر التجنيد المحدث بهم. ووفقا لما ذكرته الحكومة، كان أكثر من مليون شخص من جمهورية فنزويلا البوليفارية قد توافدوا إلى كولومبيا بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. ويواجه الأطفال اللاجئون والمهاجرون خطر التجنيد والاستخدام والعنف الجنسي.

## الانتهاكات الجسيمة

٤٧ - تم التحقق مما مجموعه ١٢٠ حادثا من حوادث التجنيد والاستخدام همت ٢٩٣ طفلا عمر بعضهم لا يتعدى ١٤ عاما، وهو ما يمثل زيادة حادة مقارنة بالحالات المسجلة في عام ٢٠١٧ وعدددها ١٦٩. وكان عناصر الجماعات التابعة للقوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي<sup>(٤)</sup> على رأس الجناة (٨٢ طفلا) يليهم عناصر جيش التحرير الوطني (٦٩) وتنظيم جماعات الدفاع الذاتي الغايتانية لكولومبيا المعروفة أيضا باسم كلان ديل غولفو (١٢). ووفقا لما ذكرته الحكومة، انخرط ١٩٦ طفلا (١٠٥ فتية؛ و ٩١ فتاة) ممن انفصلوا عن الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة، في برنامج التسريح الذي نظمه المعهد الكولومبي لرعاية الأسرة في عام ٢٠١٨.

٤٨ - وتحققت الأمم المتحدة من وقوع ٨٩ حادثا من حوادث القتل والتشويه مست ١٠٨ أطفال عمر بعضهم لا يتجاوز ثمانية أعوام (٣٤ فتاة و ٦٠ فتى و ١٤ طفلا لم يعرف جنسهم)، وهو ما يمثل زيادة حادة منذ العام ٢٠١٧ (٥٣)، ونجمت تلك الحوادث عن الاشتباكات التي نشبت بين الجماعات المسلحة وتبادل إطلاق النار وعمليات القصف والألغام المضادة للأفراد. وكان الجناة ينتسبون لجماعات مسلحة مجهولة (٦٣ إصابة في صفوف الأطفال)، وجيش التحرير الوطني (١٤)، والجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي (١١) وتنظيم جماعات الدفاع الذاتي الغايتانية لكولومبيا (٨) وجيش التحرير الشعبي (١). ووقع ١١ إصابة في صفوف الأطفال نجمت عن عمليات القوات المسلحة الكولومبية ضد الجماعات المسلحة. ووفقا لبيانات الحكومة، أصيب ٢٢ من أولئك الأطفال في حوادث ناجمة عن الألغام المضادة للأفراد في عام ٢٠١٨.

٤٩ - وتم التحقق من حوادث تعرضت فيها تسع فتيات للعنف الجنسي ونسبت إلى الجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي (٥ فتيات) وتنظيم جماعات الدفاع الذاتي الغايتانية لكولومبيا (٤). فعلى سبيل المثال، في محافظة بوتومايو، تعرضت فتاة من بنات الشعوب الأصلية عمرها ١٧ عاما لاعتداء جنسي على يد عضو في جماعة منشقة عن القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي تعرف باسم "الجبهة أولاً" وأجبرت على استعمال وسائل لمنع الحمل تؤخذ عن طريق الحقن.

٥٠ - وتم التحقق مما مجموعه ١٣ اعتداء على المدارس والأفراد المشمولين بالحماية في نارينيو، ونورتي دي سانتاندر، وتشوكو، وبالي ديل كاوكا، وأراوكا، وقع اعتداءان اثنان منها على أيدي عناصر الجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي، بينما تورط في الاعتداءات الأحد عشر الأخرى عناصر لم تحدد هويتهم ممن هم تابعون للجماعات المسلحة غير التابعة للدولة، وتسببت في تعطيل الفصول المدرسية. وشملت الحوادث قتل مدرس وتوجيه تهديدات وتدمير مبان مدرسية.

٥١ - واختطف ستة أطفال تتراوح أعمارهم بين ١٤ و ١٦ عاما (من بينهم ثلاث فتيات) على أيدي جيش التحرير الوطني (٢)، والجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي (١) وعناصر مسلحة مجهولة (٣).

(٤) في جميع الإشارات الواردة في هذا التقرير إلى الجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي، ينبغي أن يفهم أن تلك الجماعات تضم الجماعات التي لم تتقيد باتفاق السلام والمعايير من الجناة التابعين للقوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي الذين نقضوا التزامهم بموجب اتفاق السلام.

٥٢ - وتم التحقق من ضلوع جيش التحرير الوطني في حادثين اثنين من حوادث منع وصول المساعدات الإنسانية في محافظة أراوكا. وفي إحدى الحالتين، فرض جيش التحرير الوطني قيودا على التنقل لمدة ثلاثة أيام منع فيها أي نوع من أنواع النشاط، بما في ذلك الفصول المدرسية.

#### التطورات ودواعي القلق

٥٣ - في شهر آب/أغسطس ٢٠١٨، صدر المرسوم ١٤٣٤ الذي اعتمد بموجبه توجيه سياساتي عام يمنع تجنيد الأطفال واستخدامهم وارتكاب العنف ضدهم من قبل الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة. وأنا أرحب بهذا التطور الإيجابي وأشجع الحكومة على تعزيز المؤسسات والبرامج الرامية إلى منع تجنيد الأطفال واستخدامهم. وأدعو الحكومة إلى إعطاء الأولوية لمنع العنف الجنسي ضد الأطفال في سياق النزاع المسلح وكفالة مساءلة الجناة.

٥٤ - ويساورني القلق البالغ من ارتفاع عدد حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي، وأحثها على الإفراج فورا عن الأطفال ووضع حد لهذه الممارسة. وما زلت قلقا من استمرار تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل جيش التحرير الوطني، ومن زيادة حالات قتل وتشويه الأطفال التي تتورط فيها الجماعات المسلحة. وأدعو هذه الجماعات إلى وضع حد لتلك الانتهاكات ومنع وقوعها.

٥٥ - وعلى النحو المبين في تقريرتي عن بعثة الأمم المتحدة للتحقق في كولومبيا (S/2018/1159)، يساورني القلق من وضع الأطفال المشمولين ببرنامح "مسار حياة مختلف" الذين لم يتلقوا بعد أي تعويضات ومن نقص الموارد اللازمة للبرنامح. وأحث الحكومة على تنفيذ عملية إعادة إدماج من تم التعرف عليه من الأطفال الذين أفرج عنهم حديثا عبر إجراءات غير رسمية، وعلى تعزيز الضمانات الأمنية للمشاركين في البرنامح.

#### جمهورية الكونغو الديمقراطية

٥٦ - أدى ضعف سلطة الدولة في بعض مناطق البلد، ومظاهر التوتر المرتبط بتأخر الانتخابات التي أجريت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وتعدد الجماعات المسلحة وتشردمها، والاشتباكات بين قبائل هياما وليندو في منطقة إيتوري، والعنف الدائر في المنطقة الشرقية وكاساي، إلى ارتكاب انتهاكات بحق الأطفال. وكان أفراد الجماعات المسلحة هم من تورطوا في الأغلبية الساحقة من الانتهاكات الجسيمة. ووثقت الأمم المتحدة وقوع تراجع في الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال، وكان مرد ذلك بالأساس إلى فتور حدة النزاع في منطقة كاساي.

#### الانتهاكات الجسيمة

٥٧ - بلغ مجموع الأطفال الذين جندوا في عام ٢٠١٨ ما عدده ٦٣١ طفلا (٩١ فتاة و ٥٤٠ فتى). ونسب نصف حالات التجنيد الجديدة إلى جماعة الماي - ماي مازيمبي (١٧٠) ونياتورا (١٥٠)، تليهما جماعات مسلحة أخرى. وظلت كيفو الشمالية مركز تجنيد الأطفال واستخدامهم، حيث استأثرت بنسبة ٧٠ في المائة من جميع الحالات، وتلتها في ذلك منطقة كاساي الكبرى (بنسبة ١٦ في المائة) وجنوب كيفو (بنسبة ١٠ في المائة). واستخدم ٩ أطفال من قبل القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية (٧ فتيان وفتاة واحدة) والشرطة الوطنية الكونغولية (فتى واحد) في مهام الدعم لفترات تتراوح بين شهر

واحد وشهرين اثنين، وكان ٧ منهم قد جندوا ثم فصلوا في عام ٢٠١٨. وعلى سبيل المثال، استخدمت القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية ٤ فتيان لحمل الأمتعة المنهوبة لمدة ٥ أيام في إيتوري، في حين استخدمت الشرطة الوطنية الكونغولية فتى واحدا في إقليم شابوندا لأداء مهام الشرطة.

٥٨ - وكان هنالك ٢ ٢٥٣ طفلا (من بينهم ٢٦٧ فتاة) ممن انفصلوا عن ٣٩ طرفا في النزاع تشمل في عدادها نياتورا (٥٣٢)، وجماعة الماي - ماي مازيمبي (٤١٧)، وكاموينا نسابو (٣٣٥)، ورايا موتومبوكي (١٧٥)، والقوات الديمقراطية لتحرير رواندا - قوات أبكونغوزي المقاتلة (١٢٨)، وجماعة اندوما للدفاع عن الكونغو - فصيل التجديد (٧٥) وقوات المقاومة الوطنية في إيتوري والتحالف من أجل كونغو حر ذي سيادة (٥٧ لكل طرف منهما). وكان ما يقرب من نصف الأطفال دون سن الخامسة عشرة عندما جندوا (١٠٦٧) واستخدم ٤٥ في المائة منهم كمقاتلين (١٠١٤). وأفرج قادة الجماعات المسلحة طوعا عن ٢٥ في المائة من هؤلاء الأطفال عقب جهود الدعوة التي بذلتها الأمم المتحدة.

٥٩ - وكان هنالك نحو من ١٢٥ طفلا (من بينهم ٦ فتيات) حرمتهم قوات الحكومة حريتهم بتهمة الارتباط المزعوم بالجماعات المسلحة وأفرج عنهم بعد فترات تتراوح بين ٣ أيام و ٤٨ يوما. وزيادة على ذلك، لم يزل ٢١ فتى ممن أُلقي القبض عليهم للاشتباه في ارتباطهم بجماعة كاموينا نسابو محتجزين في سجن كانانغا، بمقاطعة كاساي. وكان بعضهم قد احتجز منذ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦.

٦٠ - وقد وقع ما مجموعه ١٦٩ إصابة في صفوف الأطفال، أدت إلى مقتل ٧٧ طفلا (٣٩ فتاة و ٣٨ فتى) وتشويه ٩٢ (٢٩ فتاة و ٦٣ فتى). ونُسب من هذه الإصابات ٣٦ إلى كل من القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية (٣٣) والشرطة الوطنية الكونغولية (٣)، ووقع معظمها في سياق العمليات الجارية في المنطقة الشرقية. ونسبت الإصابات المتبقية إلى جماعات مسلحة من بينها جماعة كاموينا نسابو (٤٥) وتحالف القوى الديمقراطية (٩)، وإلى عناصر مسلحة مجهولة (٤٧)، وإلى ذخائر غير منفجرة (١٨).

٦١ - وتعرضت ٢٧٧ فتاة للعنف الجنسي في كيفو الشمالية (١٠٧)، وكاساي (٥٥) وإيتوري (٣٦)، وكيفو الجنوبية (٣١) وتنجانيقا (١١) ومقاطعات أخرى (٣٧). وكانت قوات الحكومة مسؤولة عن ٥٠ في المائة من تلك الحالات، ومنها القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية (٨٥) والشرطة الوطنية الكونغولية (٥١) وجهاز الاستخبارات الوطني (٥)، وهي نسبة تفوق ضعف العدد الذي نسب إلى القوات الحكومية في عام ٢٠١٧. وأُلقي القبض على ٨ جناة مشتبه فيهم وهم في انتظار المحاكمة، في حين فرضت على ٥ أشخاص عقوبات صادرة عن رؤسائهم. وكان من بين الجناة عناصر تابعون لجماعة نياتورا (٢٤)، ورايا موتومبوكي (١٧)، والمجلس الوطني للتجديد والديمقراطية وقوات المقاومة الوطنية في إيتوري وجماعات ماي - ماي مجهولة (١٤ حالة لكل منها)، وجماعة ماي - ماي مازيمبي (٨)، وجماعة كاموينا نسابو (٧).

٦٢ - وجرى التحقق مما مجموعه ٨٧ اعتداء على المدارس و ١٠ اعتداءات على المستشفيات، وهو ما يمثل انخفاضاً ملموساً مقارنة بعام ٢٠١٧ نجم عن تراجع أعمال العنف في منطقة كاساي، حيث لم تعد المؤسسات مستهدفة. ووقع معظم الاعتداءات في سياق الاشتباكات القبلية في إقليم دجوغو، بإيتوري (٧٥). وكان هنالك ٤٣ من المؤسسات (٤٢ مدرسة ومستشفى واحد) التي أضرت فيها النيران

أو ألحقت بها أضرار عمدا، في حين تعرض ٥١ مؤسسة (٤٢ مدرسة و ٩ مستشفيات) للنهب واعتُدي على موظفي المدارس (٣). وكانت الجماعات المسلحة مسؤولة عن جل الاعتداءات. ونسب ٣ اعتداءات إلى القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية.

٦٣ - وتم إخلاء ثلاث مدارس ومستشفى واحد مستخدمة لأغراض عسكرية من جانب القوات المسلحة (٣) ونياتورا (١) في كيفو الشمالية (٣) وكاساي (١) عقب جهود الدعوة التي قامت بها الأمم المتحدة.

٦٤ - وانخفض عدد حالات الاختطاف إلى ٣٦٧ حالة (٢٧٠ فتى و ٩٧ فتاة) ووقعت بصورة رئيسية في كيفو الشمالية (٢٩١)، وكيفو الجنوبية (٥١)، وكاساي (١٧). وكان من بين الجناة الرئيسيين عناصر تابعون لجماعة نياتورا (٩١)، وجماعة ماي - ماي مازيمبي (٦٩)، وتحالف القوى الديمقراطية (٤٧)، وجماعة راياموتومبوكي (٤٦)، والقوات الديمقراطية لتحرير رواندا - قوات أبكونغوزي المقاتلة (٢٤)، والمجلس الوطني للتجديد والديمقراطية (١٤)، والكاموينا نسابو (١٠). واختطف ٧ فتيات وفتى واحد على يد القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية من أجل استغلالهم جنسيا في معظم الأحيان. وكان الأطفال يُختطفون في معظم الحالات لأغراض التجنيد (٢٠٩). وبلغ مجموع عدد الأطفال الذين تعرضوا للعنف الجنسي أثناء فترة الارتباط ٦٢ طفلا. ويضاف إلى ذلك أن ما مجموعه ١٥١ طفلا (٩٥ فتاة و ٥٦ فتى) ممن اختطفتهم ميليشيا بانامورا في منطقة كاساي منذ عام ٢٠١٧ وأخضعوا للسخرة والعنف الجنسي، لا يزالون قيد الأسر، بينما تمكن ٦٢ طفلا (٤١ فتاة و ٢١ فتى) من العودة إلى أسرهم. ولم تسفر جهود الدعوة التي بذلتها الأمم المتحدة لدى الحكومة من أجل الإفراج عن بقية المختطفين إلا عن نتائج محدودة.

٦٥ - وتم التحقق من أربع حوادث تتعلق بمنع وصول المساعدات الإنسانية إلى الأطفال، وقع جميعها في كيفو الجنوبية. فعلى سبيل المثال، اعتدت جماعة راياموتومبوكي على أفراد من عمال المعونة واختطفتهم فأعيق بذلك توزيع اللقاحات على ما لا يقل عن ٥٠٠٠ طفل. وتعلقت حوادث أخرى باعتداءات قام بها أفراد مسلحون مجهولون على قوافل للمساعدة الإنسانية تحمل لوازم صحية. غير أن الحالة الأمنية المتقلبة في جمهورية الكونغو الديمقراطية قد أثرت في عشرات الآلاف من الأطفال وأعاقت أفراد المساعدة الإنسانية عن القيام بعملهم.

#### *التطورات ودواعي القلق*

٦٦ - أرحب بعملية الفرز المضطلع بها لتحديد سن الأطفال أثناء حملات التجنيد التي تقوم بها القوات المسلحة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وهي عملية كفلت فصل ١٤٦ طفلا قبل تجنيدهم. وقد تواصل نشر إجراءات العمل الموحدة لتقدير السن في أوساط القوات المسلحة والشرطة الوطنية.

٦٧ - وعززت الأمم المتحدة جهودها الرامية إلى تشجيع الجماعات المسلحة على وقف الانتهاكات الجسيمة. ووقع ثمانية من قادة الجماعات المسلحة إعلانا انفراديا للالتزام بوقف تجنيد الأطفال واستخدامهم ومنعهم، وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة. وأقيمت دورات للتوعية بالانتهاكات الجسيمة شارك فيها منسقون من ٩ جماعات مسلحة ووسطاء عن المجتمعات المحلية. وأحث الحكومة على أن تكفل، بالموازاة مع إلقاء الجماعات المسلحة أسلحتها، وضع تدابير للحماية والفرز للتعرف على الأطفال وفصلهم وضمان استفادتهم من خدمات إعادة الإدماج.

٦٨ - ودعمت الأمم المتحدة تنفيذ قانون حماية الطفل لعام ٢٠٠٩، الذي يعاقب على تجنيد الأطفال بأحكام تصل إلى ١٠ سنوات سجنًا، واستفاد من ذلك الدعم أيضا القضاء العسكري والمحامون والمنظمات غير الحكومية. ولأول مرة حكم على اثنين من قادة الجماعات المسلحة بالسجن مدى الحياة بتهمة تشمل تجنيد الأطفال. وبدأت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ محاكمة نتابو نتابيري شيكا، قائد جماعة ندوما للدفاع عن الكونغو - شيكا، واثنين من القادة التابعين له، بتهمة ارتكاب جرائم حرب، من ضمنها جرائم تجنيد الأطفال واستخدامهم وممارسة العنف الجنسي. وتم تحديد الأطفال الضحايا والشهود، بدعم من الأمم المتحدة لهذه الجهود.

٦٩ - وأثني على حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية لحفاظها على ما حققته من مكاسب في إطار خطة عملها بشأن تجنيد الأطفال واستخدامهم، إلا أنني أشعر بالقلق من استمرار عدد الانتهاكات المتعلقة بالعنف الجنسي التي ترتكبها قوات الأمن، وأدعو الحكومة إلى التعجيل بتنفيذ جوانب الخطة المتصلة بالعنف الجنسي ضد الأطفال. وأحث الحكومة على كفالة مساءلة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة وإعطاء الأولوية لمنع الانتهاكات ضد الأطفال. وعلاوة على ذلك، أدعو الحكومة إلى ضمان الإفراج الفوري عن الأطفال الذين اختطفهم ميليشيا بانا مورا منذ عام ٢٠١٧، وإعادة تم إلى أسرهم.

## العراق

٧٠ - تحسن الوضع الأمني في البلد عقب الهزيمة العسكرية لتنظيم الدولة الإسلامية في أواخر عام ٢٠١٧، فكان من نتائج ذلك تحسن إمكانية القيام برصد الانتهاكات والتحقق منها، بما يشمل الانتهاكات التي وقعت قبل عام ٢٠١٨. وعلى الرغم من فقدان تنظيم الدولة الإسلامية الأراضي التي كان يسيطر عليها، لم يزل التنظيم يهدد قوات الأمن والمدنيين، بمن فيهم الأطفال، وشملت تلك التهديدات القيام بهجمات قاتلة في نينوى وكركوك وديالى والأنبار وبغداد. وتم التحقق من المظاهرات التي أسفرت عن حوادث عنف، كان من بينها أعمال القتل وإشعال الحرائق.

### الانتهاكات الجسيمة

٧١ - تحققت الأمم المتحدة من ٣٩ حالة من حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم على أيدي أطراف النزاع، من ضمنهم ٥ فتیان تتراوح أعمارهم بين ١٢ و ١٥ سنة، استخدمتهم الشرطة الاتحادية العراقية في محافظة نينوى لتحصين إحدى نقاط التفيتيش، وفتى عمره ١٥ سنة استخدمه تنظيم الدولة الإسلامية في محافظة الأنبار لقيادة سيارة مفخخة في مدينة الفلوجة. وإضافة إلى ذلك، أنقذ ٣٣ فتى يزيدا تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ١٧ سنة بعد أن اختطفهم تنظيم الدولة الإسلامية في العراق في عام ٢٠١٤ ودرهم وأرسلهم إلى القتال في الجمهورية العربية السورية.

٧٢ - وحتى كانون الأول/ديسمبر، كان هنالك على الأقل ٩٠٢ من الأطفال (٨٥٠ فتى و ٥٢ فتاة) المتروحة أعمارهم بين ١٥ و ١٨ عاما، الذين لم يزالوا محتجزين بتهمة ذات صلة بالأمن القومي، تشمل ارتباطهم الفعلي أو المرعوم بالجماعات المسلحة، ولا سيما تنظيم الدولة الإسلامية.

٧٣ - وتحققت الأمم المتحدة من مقتل (٤٨) وتشويه (٨٤) من بين ١٣٢ طفلا (١٠٥ فتیان و ٢٧ فتاة)، وذلك يمثل انخفاضا بنسبة ٨٢ في المائة مقارنة بعام ٢٠١٧، مرده أساسا إلى التراجع الكبير في



العمليات العسكرية ضد تنظيم الدولة الإسلامية. ونسب عدد من الإصابات إلى تنظيم الدولة الإسلامية (٣٨) وقوات الأمن العراقية (١)، ولم يتأت عزو المسؤولية في الإصابات الباقية.

٧٤ - ونجم ما يقرب من نصف الإصابات التي وقعت في صفوف الأطفال (٦١) عن مخلفات الحرب من المتفجرات الموجودة أساسا في المناطق التي كانت خاضعة لسيطرة تنظيم الدولة الإسلامية في محافظات نينوى وكركوك وديالى وصلاح الدين. ومن بين تلك الإصابات، نجم ٢٨ إصابة في صفوف الأطفال عن أجهزة متفجرة يدوية الصنع، ومن هؤلاء الأطفال من استخدم لحمل وتفجير أجهزة متفجرة يدوية الصنع، في حين نجم ١٩ إصابة عن هجمات غير مباشرة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، لا سيما في نينوى وكركوك وديالى وصلاح الدين. ومن بين الإصابات المتبقية، نجم ١٦ إصابة في صفوف الأطفال عن أعمال القتل المستهدف وسوء المعاملة. يضاف إلى ذلك انفجاران في مرافق لتخزين الأسلحة والذخيرة تابعة لقوات الحشد الشعبي وقعا قرب مناطق سكنية أو داخلها في محافظتي كربلاء وصلاح الدين، وأسفرا عن جرح ٨ أطفال.

٧٥ - ولم تتحقق الأمم المتحدة من أي حالة من حالات العنف الجنسي ضد الأطفال لأسباب من ضمنها الوصم بالعار والخوف من الانتقام.

٧٦ - وتحققت الأمم المتحدة من وقوع ٢٤ اعتداء على المدارس (٢١) والمستشفيات (٣). ونجم جميع الاعتداءات على المدارس من تبادل إطلاق النار بين قوات الأمن العراقية وتنظيم الدولة الإسلامية خلال عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧، في مناطق لم يتأت بلوغها لإجراء أعمال التحقق إلا في عام ٢٠١٨، ولا سيما في محافظة كركوك. ونسبت الاعتداءات الثلاثة على المستشفيات والموظفين الطبيين إلى تنظيم الدولة الإسلامية وشملت قتل موظف طبي في ديالى، واعتداء على مركز طبي في كركوك، ونهب الإمدادات من مركز دارة الطبي في كركوك.

٧٧ - وتم التحقق من ٤٨ حادثا من حوادث استخدام المدارس لأغراض عسكرية من جانب تنظيم الدولة الإسلامية في المناطق التي كانت خاضعة لسيطرته في كركوك، في الفترة ما بين عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٧، وأصبح بلوغها ممكنا لإجراء عمليات التحقق في عام ٢٠١٨. وكان من دواعي القلق أيضا وجود أفراد قوات الأمن العراقية مؤقتا داخل المدارس في محافظات نينوى وصلاح الدين وديالى، قبل فترة الانتخابات وأثناءها، لتوفير الأمن للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات.

٧٨ - وتحققت الأمم المتحدة من حالتين من حالات اختطاف الأطفال. ففي أحد الحادثين، اختطفت فتاة على يد رجل مسلح مجهول الهوية في الموصل. وفي الحالة الأخرى، اختطفت فتاة يزيدية عمرها ١٤ عاما على يد عناصر تنظيم الدولة الإسلامية في عام ٢٠١٥ ثم بيعت في وقت لاحق. وأنقذت الفتاتان كلتاهما على أيدي قوات الأمن العراقية في عام ٢٠١٨.

٧٩ - وفي حين لم يُتحقق في عام ٢٠١٨ من أي حالة من حالات منع وصول المساعدات الإنسانية، واجهت وكالات العمل الإنساني عراقيل إدارية أفضت إلى تقييد حريتها في التنقل. ولم تزل الأسر التي يعتقد أنها تنتسب لتنظيم الدولة الإسلامية تواجه صعوبات في الحصول على التراخيص الأمنية اللازمة للحصول على الخدمات الأساسية، بما فيها التعليم والصحة، فضلا عن تقييد حريتهم في مغادرة مناطق أو مخيمات طلبا للمساعدة الطبية.

### التطورات ودواعي القلق

- ٨٠ - أرحب بالمناقشات الجارية مع حكومة العراق بشأن وضع خطة عمل لمنع تجنيد الأطفال واستخدامهم من جانب قوات الحشد الشعبي وتشجيع فرز أفراد قواتها. وأدعو اللجنة الوزارية المعنية بالرصد والإبلاغ باستئناف المشاورات المنتظمة مع الأمم المتحدة بغية توقيعها والشروع في تنفيذها.
- ٨١ - وأرحب بإفراج الجماعات القبلية المسلحة عن ٤٠ فتى بدعم من الأمم المتحدة، التي قدمت المساعدة في إعادة إدماجهم.
- ٨٢ - ويساورني القلق البالغ من وضع الأطفال المحتجزين بتهم تتصل بالأمن، وأشدد على الحاجة إلى معاملة الأطفال باعتبارهم ضحايا في المقام الأول ووفقا للمعايير الدولية لقضاء الأحداث. وأدعو كذلك إلى ألا يكون اللجوء إلى الاحتجاز إلا كملاذ أخير ولأقصر فترة زمنية ممكنة، وإلى احترام الإجراءات القانونية الواجبة. وتعد القيود المفروضة على حركة المدنيين المشتبه في صلتهم بتنظيم الدولة الإسلامية الموجودين في مخيمات النازحين من الأمور الداعية إلى القلق، وكذلك أمنهم على أنفسهم لدى عودتهم إلى مناطقهم الأصلية. وأكرر تأكيد استعداد الأمم المتحدة لدعم الحكومة في إيلاء الأولوية لإعادة إدماج الأطفال الذين كانوا مرتبطين في السابق بأطراف النزاع.
- ٨٣ - وأدعو جميع البلدان المعنية إلى تيسير إعادة النساء والأطفال الأجانب المرتبطين ارتباطا فعليا أو مزموما بتنظيم الدولة الإسلامية إلى أوطانهم، وفقا للمبدأ التوجيهي المتعلق بعدم الإعادة القسرية وباحترام المصالح الفضلى للطفل.

### إسرائيل ودولة فلسطين

- ٨٤ - لم يزل الأطفال الفلسطينيون والإسرائيليون يعانون بشدة من آثار استمرار الصراع الإسرائيلي - الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة. ففي عام ٢٠١٨، تحققت الأمم المتحدة من أكبر عدد قُتل (٥٩) وجرح (٢٧٥٦) من الأطفال الفلسطينيين منذ عام ٢٠١٤. وتم التحقق من إصابة ٦ أطفال إسرائيليون بجروح.

### الانتهاكات الجسيمة

- ٨٥ - تحققت الأمم المتحدة من تجنيد واستخدام ٣ أطفال يبلغون ١٧ سنة من العمر في غزة (٢) والضفة الغربية (١) من جانب سرايا القدس التابعة لحركة الجهاد الإسلامي وكتائب القسام التابعة لحركة حماس وجماعة مسلحة فلسطينية مجهولة (حالة واحدة لكل منها). وتلقت الأمم المتحدة شهادات من ٣ أطفال تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ١٦ عاما حاولت القوات الإسرائيلية تجنيدهم كمخبرين.
- ٨٦ - وحتى كانون الأول/ديسمبر، كان ٢٠٣ من الأطفال الفلسطينيين يوجدون قيد الاحتجاز لدى القوات الإسرائيلية بتهم أمنية، من ضمنهم ١١٤ طفلا رهن الاحتجاز السابق للمحاكمة و/أو رهن الاحتجاز أثناء المحاكمة، و ٨٧ يقضون عقوبتهم. وتلقت الأمم المتحدة إقرارات من ١٢٧ فتى فلسطينيا أفادوا أثناء مقابلاتهم مع الأمم المتحدة بأنهم تعرضوا لسوء المعاملة وانتهاك الإجراءات القانونية الواجبة أثناء الاعتقال والنقل والاحتجاز. ووثقت الأمم المتحدة أربعاً من حالات الاحتجاز الإداري للأطفال الفلسطينيين في عام ٢٠١٨.

٨٧ - وكان هنالك ما مجموعه ٥٩ طفلاً فلسطينياً (٥٧ فتى وفتاتان اثنتان)، بعضهم لا يتجاوز عمره ١٨ شهراً، ممن قتلوا في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية (٨) وغزة (٥١)، ونسب معظم الإصابات إلى القوات الإسرائيلية (٥٦) ونسبت إصابة واحدة إلى أحد المستوطنين الإسرائيليين. يضاف إلى ذلك حالة واحدة قتل فيها طفل على يد سرايا القدس التابعة لحركة الجهاد الإسلامي الفلسطينية، وحالة أخرى قتل فيها فتى في تفجير جهاز متفجر يدوي الصنع في منزله على يد والده، أحد أعضاء سرايا القدس. ومن هؤلاء الأطفال التسعة والخمسين، قتل ٣٣ فتى وفتاة واحدة على أيدي القوات الإسرائيلية خلال المظاهرات التي نظمت عند سباج غزة، وقد أُردي ٨٨ في المائة منهم (٣٠) قتلى بالذخيرة الحية وكان موضع إصابتهم الجزء الأعلى من الجسد، في حين لم يكونوا على ما أفيد يشكلون أي تهديد وشيك بالموت أو الإصابة بجرح خطير بالنسبة للقوات الإسرائيلية، ومات فتیان آخران بعد أن أصيبا في الرأس بواسطة عبوات الغاز المسيل للدموع. وقتل ثلاثة أطفال في عمليات قصف جوي شنتها القوات الإسرائيلية في غزة. وفي الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، قتل ثمانية فتیان على أيدي القوات الإسرائيلية، منهم خمسة أطلق عليهم النار أثناء المظاهرات والاشتباكات.

٨٨ - وتحققت الأمم المتحدة من جرح ٢٧٥٦ طفلاً فلسطينياً (٢٥١٤ فتى و ٢٤٢ فتاة) في الأرض الفلسطينية المحتلة، وهو ما يمثل زيادة مقارنة بعام ٢٠١٧ (١٦٠) بسبب الإصابات التي وقعت إبان مسيرة العودة الكبرى. وفي الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، كان هنالك ١٤٢١ فلسطينياً ممن جرحوا على أيدي القوات الإسرائيلية (٣٩٨) والمستوطنين (٢٣) في سياق المظاهرات والاشتباكات وعمليات التفتيش والاعتقال، وفيهم ٩٨٨ مصاباً من جراء استنشاق الغازات المسيلة للدموع، مما تطلب خضوعهم للعلاج الطبي في وقت لاحق. وأصيب ثلاثة فتیان عندما كانوا يصدون ارتكاب أو الشروع المرعوم في ارتكاب اعتداء بالطنن ضد إسرائيليين. وفي غزة، نسب ١٣٣٥ إصابة في صفوف الأطفال إلى القوات الإسرائيلية، ووقع ٢٧٦ إصابة منهم في الفترة ما بين آذار/مارس وكانون الأول/ديسمبر أثناء المظاهرات التي أقيمت عند سباج غزة، وكان ٦٢ في المائة منهم أصيبوا بالذخيرة الحية (٦٢٩) أو شظايا القذائف (١٦٧)، في حين نجم ٣٥ في المائة من الإصابات من جراء استنشاق الغاز المسيل للدموع (٤٤٣). وبلغ عدد الأطفال الذين بترت أعضاؤهم ٢٠ طفلاً.

٨٩ - وقد أصيب ٦ أطفال إسرائيليين، من بينهم فتاتان أصيبتا في منزلهما بواسطة صاروخ أطلقته جماعة فلسطينية مسلحة بطريقة عشوائية.

٩٠ - وألحقت أضرار بمدريستين في غزة في أثناء هجمات برية شنتها القوات الإسرائيلية، وأصيب أربع مدارس أخرى بأضرار في أثناء غارات جوية شنتها القوات الإسرائيلية. وانفجرت إحدى قذائف مدافع الهاون أطلقتها جماعات مسلحة فلسطينية من غزة في ساحة روض للأطفال على مقربة من سديروت، وهي بلدة تقع في جنوب إسرائيل. ولم يبلغ عن وقوع إصابات من جراء تلك الهجمات.

٩١ - وتحققت الأمم المتحدة من ١١٨ حادثاً من حوادث عرقلة سير التعليم في الأرض الفلسطينية المحتلة على أيدي القوات الإسرائيلية (١١٣) والمستوطنين الإسرائيليين (٥)، تضرر منها ٢٣ طفلاً. ومن بين هذه الحوادث، تم التحقق من حادثين اثنين قامت فيهما القوات الإسرائيلية باستخدام مدرسة لأغراض عسكرية. وتعلق أكثر من نصف عمليات عرقلة سير التعليم التي تم التحقق منها بقيام القوات الإسرائيلية بإطلاق الذخيرة الحية أو الغاز المسيل للدموع أو القنابل الصوتية داخل المدارس وحولها، ولا سيما في سياق الاشتباكات أو العمليات العسكرية. على أن ما يثير القلق بوجه خاص هو أن القوات

الإسرائيلية لم تكن دائما تتدخل عندما يقتحم المستوطنون قرية عوريف ويهاجمون المدرسة الثانوية. وقد جرى التحقق من الاعتداءات الموجهة ضد المدرسة في عوريف منذ عام ٢٠١٢.

٩٢ - وتسببت مظاهر تصعيد النزاع أيضا في تعطل تعليم الأطفال في غزة وجنوب إسرائيل بشكل كبير حيث أوصدت المدارس أبوابها خوفا على سلامة التلاميذ والمعلمين من الغارات الجوية التي تشنها القوات الإسرائيلية والصواريخ العشوائية التي تطلقها الجماعات المسلحة الفلسطينية. فعلى سبيل المثال، تضرر من عمليات إغلاق المدارس زهاء ٦٣ ٠٠٠ طفل في جنوب إسرائيل و ٦٣٧ ١٩٥ طفلا في غزة أثناء تصاعد حدة النزاع يومي ١٢ و ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر.

٩٣ - وأوقعت أضرار بثلاثة مرافق صحية من جراء الغارات الجوية التي شنتها القوات الإسرائيلية. وقتلت القوات الإسرائيلية ثلاثة أفراد من الموظفين الطبيين وأصابت ٥٥٣ آخر، من بينهم ٣٧٥ شخصا نُجِمت إصابتهم من استنشاق الغاز المسيل للدموع وهم يقدمون الخدمات الطبية في أثناء مظاهرات غزة. ووُثقت سبع حالات عُرقل فيها تقديم الخدمات الصحية في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، ونُجِمت من عمليات اقتحام القوات الإسرائيلية للمرافق الطبية أو من الاشتباكات المتدعة بالقرب منها، ومن اعتداءات المستوطنين الإسرائيليين على المركبات الطبية والأفراد الطبيين.

٩٤ - أما الطلبات المقدمة إلى السلطات الإسرائيلية من أجل عبور أطفال إلى إسرائيل قصد تلقي العلاج الطبي خارج غزة، فقد أُفيد بأن ٢٤ في المائة من تلك الطلبات أُخِّر، وتضرر من عمليات التأخير ١٠٧٩ فتى و ٦٨٩ فتاة. ولم تحصل الموافقة على الطلبات المقدمة لصالح الأطفال المصابين في مظاهرات غزة إلا بنسبة ضئيلة جدا (لم تتجاوز تلك النسبة ٢٢ في المائة مقارنة بنسبة الحالات الأخرى المتعلقة بالأطفال ألا وهي ٧٥ في المائة في المتوسط).

#### *التطورات ودواعي القلق*

٩٥ - يساورني القلق البالغ من الزيادة الكبيرة في حالات التشويه والإصابات التي لحقت بالأطفال في إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك بسبب استنشاق الغاز المسيل للدموع الذي يتطلب العلاج الطبي. وأطلب إلى ممثلي الخاصة أن تواصل بحث حالات التشويه والإصابات التي تسبب فيها القوات الإسرائيلية، وأحث إسرائيل على القيام فورا بوضع تدابير وقائية وحمائية من أجل وضع حد للاستخدام المفرط للقوة. وأكرر تأكيد دعوتي إسرائيل إلى احترام المعايير الدولية لقضاء الأحداث، وإلى الكف عن ممارسة الاحتجاز الإداري للأطفال وإنهاء جميع أشكال سوء المعاملة أثناء الاحتجاز، والكف عن أي محاولات لتجنيد الأطفال المحتجزين كمتخربين.

٩٦ - وأحث جميع الأطراف على تنفيذ جميع التدابير الممكنة لضمان حماية ورعاية الأطفال المتأثرين بالنزاع المسلح والامتناع عن الاستخدام المفرط للقوة. وأناشد جميع الأطراف أن تعمل مع الأمم المتحدة بشكل بناء للحيلولة دون وقوع انتهاكات في المستقبل.

٩٧ - وأحث جميع الجهات الفلسطينية الفاعلة على الامتناع عن تشجيع مشاركة الأطفال في أعمال العنف. وأدعو سرايا القدس وكتائب القسام إلى الكف فورا عن تجنيد الأطفال واستخدامهم، وأطلب كذلك من ممثلي الخاصة أن تواصل بحث تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الجماعات المسلحة.

## لبنان

٩٨ - أثرت الاشتباكات المسلحة في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين، وأعمال العنف المسلح المتفرقة، ووجود الألغام وغيرها من الأجهزة المتفجرة تأثيرا سلبيا على الأطفال في جميع أنحاء البلد.

### الانتهاكات الجسدية

٩٩ - تواصل تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الجماعات المسلحة، حيث تم التحقق من ارتباط ٢٢ طفلا (٢١ فتى وفتاة واحدة) بحركة أنصار الله (٥) وحزب الله (١) وميليشيا مجهولة الهوية (١٦). واستخدم الأطفال في الغالب حراسا أو لتقديم الدعم أو حمل السلاح أو الغذاء. فعلى سبيل المثال، دُرب ٥ أطفال مرتبطين بأنصار الله، تتراوح أعمارهم بين ١٤ و ١٧ عاما، على استخدام الأسلحة وارتدوا الزي العسكري وحملوا بنادق كلاشنكوف في مخيم الميه ميه للاجئين الفلسطينيين بصيدا في تشرين الأول/أكتوبر.

١٠٠ - ولم يزل الأطفال يعتقلون ويلاحقون قضائيا بتهم الإرهاب في إطار إجراءات القضاء العسكري، حيث سجل ٢٠ حالة اعتقال جديدة في عام ٢٠١٨ بتهمة الارتباط المزعوم بتنظيم الدولة الإسلامية. وحتى كانون الأول/ديسمبر، لم يزل ١٦ طفلا رهن الاحتجاز بتلك التهم، وكان تسعة منهم رهن الاحتجاز السابق للمحاكمة، من ضمنهم سبعة احتجزوا بعد الحكم عليهم.

١٠١ - وجرى التحقق مما مجموعه ١٤ إصابة في صفوف الأطفال (١٣ فتى وفتاة واحدة)، نجمت من انفجارات ألغام غير منسوبة لجهة بعينها (٦) أو من تبادل إطلاق النار (٨)، حصلت بدرجة أولى في شمال البقاع وعكار والجنوب.

١٠٢ - وأوقعت أضرار بخمسة مرافق تابعة للأمم المتحدة (٣ مدارس ومركزان صحيان) من جراء عمليات تبادل إطلاق النار بين جهات مسلحة في ثلاثة مخيمات للاجئين الفلسطينيين، مما يمثل زيادة بالمقارنة مع عام ٢٠١٧. فعلى سبيل المثال، أوقعت أضرار بمدريستين تديرهما وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) من جراء شظايا القذائف في مخيم عين الحلوة في تشرين الأول/أكتوبر. وإضافة إلى ذلك، أدت اشتباكات مسلحة في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين إلى تعطيل الأنشطة التعليمية في مدارس الأونروا، حيث حرم أكثر من ١١ ٠٠٠ طالب من يوم واحد على الأقل من الدراسة في مخيم عين الحلوة وشاتيلا، وحرم ما يفوق ٤٠٠ طالب من ٢٠ يوما متتاليا من الدراسة في مخيم الميه ميه. واضطرت عيادتان تابعان للأمم المتحدة إلى إغلاق أبوابهما مدة يومين و ١٩ يوما في مخيم شاتيلا والميه ميه، على التوالي، وتضرر من الإغلاق قرابة ٢٠٠ مريض يوميا.

### التطورات ودواعي القلق

١٠٣ - يساورني القلق من الاشتباكات المسلحة الدائرة في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين ومن عمليات تجنيد الأطفال واستخدامهم. ويساورني القلق أيضا من الاعتداءات على المدارس وأثر ذلك على سلامة الأطفال ووصولهم على التعليم. وأكرر تأكيد دعوتي الحكومة إلى تصديق البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. وينبغي أن يعامل الأطفال المرتبطون بالجماعات المسلحة باعتبارهم ضحايا في المقام الأول وألا يُحتجزوا إلا كمالأذ أخير ولأقصر مدة زمنية

ممكنة، وأن يحاولوا على الفور إلى برامج إعادة الإدماج. وأدعو كذلك الجماعات المسلحة إلى الكف فورا عن تجنيد الأطفال واستخدامهم.

## ليبيا

١٠٤ - أفضى اتفاق وقف إطلاق النار الذي تم التوصل إليه بوساطة بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ إلى تراجع الأعمال العدائية في طرابلس. ومع ذلك، فقد استمر القتال المتقطع في أجزاء من ليبيا ووقع الأطفال ضحايا لهجمات عشوائية، بما في ذلك أثناء تبادل إطلاق النار في المناطق المكتظة بالسكان. وأدى تدهور الأوضاع الأمنية وتعذر وصول الجهات المعنية بالرصد إلى المناطق المقصودة بسببها إلى عرقلة عملية التحقق من الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال بشكل كبير.

### الانتهاكات الجسيمة

١٠٥ - تلقت الأمم المتحدة تقارير عن زيادة تجنيد الأطفال واستخدامهم، غير أنه لم يتسن التحقق من هذه المعلومات بسبب القيود الأمنية والقيود التي تمنع التوجه إلى المناطق المقصودة. ويعتقد أيضا أن المجتمعات المحلية لم تبلغ عن الحوادث خوفا من العواقب.

١٠٦ - وحُرم الأطفال حريتهم من قبل الجيش الوطني الليبي بدعوى ارتباطهم بحرس المنشآت النفطية في سياق الاشتباكات المندلعة في منطقة الهلال النفطي. وتلقت الأمم المتحدة أيضا تقارير عن احتجاج أطفال لاجئين ومهاجرين لدى شبكات إجرامية يُزعم أن لها ارتباطا بالجماعات المسلحة.

١٠٧ - وتحققت الأمم المتحدة من مقتل (٣٠) وتشويه (٤٤) من أصل ٧٤ طفلا على أيدي عناصر مسلحة مجهولة. ونجمت الإصابات في صفوف الأطفال عن الغارات الجوية والقصف المدفعي في المناطق الحضرية، ومن نيران الأسلحة الصغيرة والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والذخائر غير المنفجرة، ولا سيما في طرابلس وبنغازي وفي جنوب ليبيا. ووقع الأطفال ضحايا لاشتباكات كان من بينها الاشتباكات التي دارت بين الجيش الوطني الليبي وقوة حماية درنة في درنة، وبين الجيش الوطني الليبي وحرس المنشآت النفطية في منطقة الهلال النفطي، وفيما بين المجموعات القبلية في سبها.

١٠٨ - ولم تستطع الأمم المتحدة أن تتحقق من أي حالة من حالات العنف الجنسي ضد الأطفال. ومع ذلك، فقد أُفيد بأن الأطفال اللاجئين والمهاجرين تعرضوا لانتهاكات جنسية كالإكراه على البغاء والاستغلال الجنسي في ظروف يمكن أن ترقى إلى درجة الاسترقاق الجنسي، على أيدي شبكات الاتجار والعصابات الإجرامية ذات الارتباط المزعوم بالجماعات المسلحة.

١٠٩ - وتحققت الأمم المتحدة من وقوع اعتداءات على المدارس (٥) والمستشفيات (٣٧)، معظمها في سياق الاشتباكات بين الجماعات المسلحة بما في ذلك عمليات القصف المدفعي وتبادل إطلاق النار التي وقعت في مناطق من ضمنها سبها ودرنة وطرابلس. وعُزي الاعتداءات على المدارس إلى أحمد الدباشي (١) وكتيبة أبو سليم (١) ولم تنسب الاعتداءات الثلاثة المتبقية إلى جهة بعينها. أما الاعتداءات التي وقعت على المستشفيات، وكلها غير منسوب إلى جهة بعينها، فقد شملت قتل وتشويه ١٢ فردا من موظفي الرعاية الصحية وثلاثة مرضى.

١١٠ - وعلى الرغم من عدم التحقق من وقوع أي حالة من حالات منع وصول المساعدات الإنسانية، لم تنزل وكالات العمل الإنساني في ليبيا تواجه قيودا من بينها العراقيل الإدارية والبيروقراطية في تقديم المساعدة الإنسانية إلى المدنيين الذين منعوا أيضا إمكانية الحصول على الرعاية الصحية اللازمة، ومن بينهم الأطفال.

#### التطورات ودواعي القلق

١١١ - أرحب بالتعاون بين الأمم المتحدة والسلطات المحلية في منطقة الزنتان على إعادة إدماج الأطفال والعمل مع الجماعات المسلحة من أجل إنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم ومنعهم. وأحث جميع الأطراف على العمل مع الأمم المتحدة من أجل تعزيز حماية الأطفال ومنع الانتهاكات المرتكبة ضدهم.

١١٢ - وإنني أشعر بقلق بالغ من ارتفاع عدد الإصابات في صفوف الأطفال، التي كثيرا ما يكون مردها إلى القصف المدفعي العشوائي وتبادل إطلاق النار في المناطق الحضرية. ويعتبر انتهاك الأطفال اللاجئين والمهاجرين بأساليب من بينها الاتجار بهم وحرمانهم من الحرية والاعتداء عليهم جنسيا، ممارسات مدمرة وإنني أدعو حكومة الوفاق الوطني إلى الإسراع بالعمل على حماية الأطفال ومنع وقوعهم ضحايا لتلك الانتهاكات.

#### مالي

١١٣ - ظلت الأوضاع الأمنية متقلبة في المناطق الشمالية والوسطى من مالي، وطَبَعَتْهَا العمليات العسكرية والهجمات التي تشنها الجماعات المسلحة ضد قوات الدفاع والأمن المالية وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي والجماعات المسلحة الموقعة على اتفاق عام ٢٠١٥ لتحقيق السلام والمصالحة في مالي، وذلك ما أدى إلى وقوع إصابات في صفوف المدنيين. ووقعت المنطقة الوسطى في دوامة العنف من جراء ازدياد جماعات الدفاع عن النفس واحتدام النزاع القبلي، مما أدى إلى عمليات قتل ونزوح قسري، وأضر كذلك بسلامة الأطفال. وشهدت المناطق الغربية قلاقل بعدما كانت تعيش سابقا في أجواء سلمية.

#### الانتهاكات الجسيمة

١١٤ - تحققت الأمم المتحدة من تجنيد واستخدام ١٠٩ فتیان و ٥ فتيات. وكانت الجهات الضالعة الرئيسية هي ائتلاف الجماعات المسلحة (٥٧) (بما في ذلك جماعة طوارق إمغاد للدفاع عن النفس وحلفاؤهم (٢٧)، وجماعة غاندا لاسالي إيزو (٢٤) وأعضاء آخرون في الائتلاف (٦))، وتنسيقية الحركات الأزوادية (٢٣) (بما في ذلك الحركة الوطنية لتحرير أزواد (١٢)، والمجلس الأعلى لوحدة أزواد (٩) وأعضاء آخرون في التنسيقية (٢)). وقد استخدم ما لا يقل عن ٣١ طفلا كمقاتلين، من بينهم ثلاثة أطفال تتراوح أعمارهم بين ١٤ و ١٧ عاما كانوا مرتبطين بالمؤتمر من أجل العدل في الأزواد وقتلوا على يد عناصر تنسيقية الحركات الأزوادية عند نقطة تفتيش في منطقة تمبكتو.

١١٥ - وأفرجت قوات الدفاع والأمن المالية عن ١٣ فتی كانت قد اعتقلتهم بدعوى ارتباطهم بالجماعات المسلحة أو بتهم الأمن القومي بعد مكوثهم في الاحتجاز لمدة تتراوح بين ٥ أيام و ٦٠ يوما، وكان من بينهم ٥ فتیان تعرضوا لسوء المعاملة أثناء احتجازهم. وحرم ثلاثة أطفال آخرين حريتهم في

منطقة ميناكا على يد جماعة طوارق إمعاد للدفاع عن النفس وحلفائهم وحركة إنقاذ أزواد وقوات مشتركة بين هاتين الجماعتين (حالة واحدة لكل منهما).

١١٦ - وقتل ما مجموعه ٧٧ طفلاً (١٣ فتاة و ٦٤ فتى) وشوه ٥٢ (١٦ فتاة و ٣٦ فتى) نتيجة النزاع القبلي وعمليات تبادل إطلاق النار والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والمتفجرات من مخلفات الحرب. ولم يتأت نسبة المسؤولية عن غالبية الإصابات التي وقعت في صفوف الأطفال إلى جهة بعينها، باستثناء ١٦ إصابة عزيت إلى جماعة نصرة الإسلام والمسلمين و ١٦ إصابة أخرى إلى القناصين التقليديين التابعين لجماعة دان نا أمباساغو. وكانت المنطقتان الأكثر تضرراً هما موبتي وغاو.

١١٧ - وظل العنف الجنسي من الأعمال التي نادراً ما يبلغ عنها. ووقع ما مجموعه ٢٠ فتاة تتراوح أعمارهن بين ١٢ و ١٧ عاماً ضحايا للاغتصاب والعنف الجنسي على أيدي جماعات مسلحة مجهولة (١٨) والقوات المسلحة المالية وجماعة الطوارق (حالة واحدة لكل منهما).

١١٨ - وجرى التحقق من ٨١ اعتداء على المدارس، وذلك ضِعْفُ الحالات التي تُحَقِّقُ منها في عام ٢٠١٧ (٤١). ولم تنسب المسؤولية عن معظم الحوادث لجهة بعينها، باستثناء اعتداءين ارتكبتهما جماعة نصرة الإسلام والمسلمين. وأوصد ٤٠ مدرسة على الأقل أبوابها عقب توجيه تهديدات مباشرة للمعلمين. وشملت حوادث أخرى إحراق مدارس والتعدي على موظفيها. وكانت المناطق الأكثر تضرراً هي موبتي (٥٠)، وكوليكورو (٢٠) في المنطقة الوسطى من البلد وفي غربه وجنوبه. وحتى شهر كانون الأول/ديسمبر، كان عدد المدارس التي أغلقت أبوابها ٨٢٧ مدرسة، وفاق عدد الأطفال الذين حرموا من التعليم بسبب ذلك ٢٤٤ ٠٠٠ طفل. وتحققت الأمم المتحدة من تعرض المستشفيات لما عدده ٢١ اعتداء ظلت كلها غير منسوبة لجهة بعينها ووقعت في مناطق موبتي (١٢) وتمبكتو (٧) وغاو (٢) وتعلقت باختطاف الأفراد المشمولين بالحماية واختطاف مركبات وسيارات الإسعاف التابعة للمراكز الصحية.

١١٩ - واختطف ثمانية فتيان وفتاة واحدة على أيدي قناصين تقليديين مجهولين (٢)؛ وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى وجماعة الطوارق (١ لكل منهما)، وجماعات مسلحة مجهولة (٥). وتعرضت الفتاة التي اختطفها جماعة الطوارق في منطقة غاو للعنف الجنسي.

١٢٠ - وجرى التحقق مما مجموعه ١٧٠ حادثاً من حوادث منع وصول المساعدات الإنسانية، لم تنسب المسؤولية عنها لجهة بعينها ما عدا الحوادث التي نسبت إلى دان نا أمباساغو (٢) وجماعة الطوارق وقوات الدفاع والأمن المالية (١ لكل منهما). ووقع معظم الحوادث في مناطق تمبكتو (٤١)، وغاو (٣٦)، وموبتي (٣٠)، وكيدال (٢٦)، وميناكا (٢٤)، وأدت إلى تعطيل تقديم المساعدة الإنسانية إلى الأطفال، مثل الرعاية الصحية والتحصين وتوزيع الأغذية.

#### التطورات ودواعي القلق

١٢١ - أشجع الحكومة على مواصلة تنفيذ إعلان المدارس الآمنة عقب اعتماده في شباط/فبراير، بما يشمل حصر المدارس المغلقة بسبب التهديدات المباشرة وانعدام الأمن.

١٢٢ - وأنشئت آلية مشتركة بين الأمم المتحدة وتنسيقية الحركات الأروادية والحكومة لتنفيذ خطة العمل الموقعة في عام ٢٠١٧. غير أن التنفيذ ظل بطيئاً، ويساورني القلق من استمرار تجنيد الأطفال



واستخدامهم. وأحث التنسيق على تنفيذ خطة العمل دون تأخير. وفي عام ٢٠١٨، استفاد ١٠٢ من الفتيان و ٥ فتيات كانوا مرتبطين سابقا بالجماعات المسلحة من دعم اليونيسيف وشركائها في مجال إعادة الإدماج.

١٢٣ - واستمرت الأمم المتحدة في تواصلها مع القوات الفرنسية في إطار عملية بارخان من أجل حماية الأطفال أثناء العمليات العسكرية. وجرى تسليم ١٢ طفلا أسروا أثناء تلك العملية إلى الجهات المدنية المعنية بحماية الطفل. وأحيل ثلاثة أطفال أسرتهم البعثة إلى قوات الدرك قبل تسليمهم إلى السلطات المدنية. وشُرع في الحوار مع القوة المشتركة التابعة للمجموعة الخماسية لمنطقة الساحل من أجل تعميم مراعاة حماية الطفل في عملياتها. وأرحب باعتماد القوة المشتركة إطار الامتثال وأشجعها على تنفيذ جوانب حماية الطفل التي يتضمنها ومنها الجانب المتعلق بتسليم الأطفال.

١٢٤ - وفي إطار المسار المعجل لنزع السلاح والتسريح والإدماج وإعادة الإدماج في مناطق غاو وكيدال وتمبكتو، حُرِد أثناء عملية فرز المقاتلين تسعة أشخاص اعتقد أنهم أطفال، لكن لم يفرج عنهم لإدلائهم ببطائق هوية للكبار، كانت قد صدرت لهم قبل أيام من بدء عملية الفرز. ويساورني القلق من هذه الأنباء، وأحث جميع الأطراف على تيسير الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة. ويساورني القلق أيضا من تزايد عدد الإصابات الواقعة في صفوف الأطفال، ولا سيما الإصابات الناجمة عن صراع قبلي تدور رحاه في وسط مالي، بما في ذلك من قبل جماعة دان نا أمباساغو، واشتد أواره في أوائل عام ٢٠١٩. ويساورني القلق البالغ من استمرار ارتفاع عدد الأطفال المجندين والمستخدمين في صفوف الائتلاف، وأحث الائتلاف على وضع خطة عمل بدعم من الأمم المتحدة للإفراج عن الأطفال ووضع حد لهذه الممارسة.

### ميانمار

١٢٥ - استمر النزاع المسلح بين قوات التاماداو والجماعات المسلحة، وفيما بين الجماعات المسلحة، ولا سيما في ولاية شان وكاشين وراخين. وفي الربع الأخير من السنة، احتدم القتال الدائر بين التاماداو وجيش أراكان في وسط ولاية راخين وولاية تشين الجنوبية. وسجلت أيضا هجمات قام بها جيش إنقاذ روهينغيا أراكان ضد القوات الحكومية. وأدى ذلك إلى نزوح المدنيين بشكل متواصل في جميع أنحاء الولايتين. وبقي مئات الآلاف من الروهينغيا، ونصفهم أطفال، في ولاية راخين، ولم يزل الذين نزحوا في ولايتي شان وكاشين يواجهون الكثير من المشقة والعسر.

### الانتهاكات الجسيمة

١٢٦ - تحققت الأمم المتحدة من تجنيد سبعة أطفال واستخدام ٦٤ طفلا في تاماداو في عام ٢٠١٨. يضاف إلى ذلك أنه جرى التحقق في عام ٢٠١٨ من ٢٦ فتى جنودا سابقا في صفوف تاماداو.

١٢٧ - وتحققت الأمم المتحدة من ١١ حادثا من حوادث تجنيد واستخدام ١٧ طفلا (١٤ فتى و ٣ فتيات) من قبل الجماعات المسلحة. ونسب تسعة حوادث إلى جيش استقلال كاشين، ونسب حادث واحد إلى الجيش الوطني لتحرير تانغ وآخر إلى جيش التحرير الوطني لكارين. يضاف إلى ذلك حادثان جرى توثيقهما ووقعا على أيدي جيش ولاية وا المتحد.

١٢٨ - ووثقت الأمم المتحدة احتجاز خمسة قصر مشتبه فيهم، جندهم تادما داو واحتجزوا لفرارهم من الخدمة العسكرية، ودعت إلى الإفراج عنهم. وفرضت عليهم كئائبهم أداء أعمال مخففة ريثما تُقِيم أعمارهم. وعلى الرغم من دعوة الأمم المتحدة، ما زال النداء المتعلق بالتهم الموجهة إلى الطفل المجدد سابقا أونغ كو هتوي قائما، وكان تادما داو قد جنده قسرا في عام ٢٠٠٥ وحكم عليه بسنتين سجن لتحدثه عن تجربته مع وسائل الإعلام. ولم يزل الطفل محتجزا في كانون الأول/ديسمبر. وعلاوة على ما ذكر، أرسلت الأمم المتحدة ١٢ رسالة دعوة إلى تادما داو فيما يتعلق بإرسال ١١ قاصرا مشتبه فيهم إلى الجبهة، وقد أعيدوا إلى القواعد الخلفية في انتظار التحقق من أعمارهم.

١٢٩ - وتحققت الأمم المتحدة من ٣٤ حادثا من حوادث قتل الأطفال وتشويههم، أسفرت عن مقتل ١٦ طفلا وإصابة ٣٩، ونجحت الإصابات في المقام الأول عن ألغام أرضية ومتفجرات من مخلفات الحرب وأجهزة متفجرة يدوية الصنع (٢٤)، وعمليات تبادل النيران (٤)، وغارات جوية شنها تادما داو (٢)، وطلقات نارية صادرة عن شرطة حرس الحدود (٢) وعناصر مجهولة (١)، وقذائف هاون أطلقتها عناصر مسلحة مجهولة (١).

١٣٠ - ووثقت الأمم المتحدة ثمانية اعتداءات على المدارس (٥) والمستشفيات (٣) في ولايتي كاشين (٦) وشان (٢)، نسبت المسؤولية عنها إلى تادما داو (٢)، وجيش استقلال كاشين (٢)، ومجلس استعادة ولاية شان/جيش ولاية شان (اعتداء واحد)، وعناصر مجهولة (٣).

١٣١ - وتلقت الأمم المتحدة ٣٢ تقريرا عن الاستخدام العسكري للمدارس (٣٠) والمستشفيات (٢) في ولايتي راخين (٣٠) وكاشين (٢)، نسبت المسؤولية عنها إلى تادما داو (٢١)، وشرطة حرس الحدود (٧) وإلى تادما داو وشرطة حرس الحدود معا (٤). وفي أحد الحوادث التي وقعت في ولاية كاشين، استخدم مستشفى قاعدة عسكرية لمدة ١٣ يوما فحرم السكان المحليون من التوجه إليه.

١٣٢ - وتحققت الأمم المتحدة من ثلاثة حوادث اختطاف وقع ضحيتها تسعة فتيان، ونسبت المسؤولية عنها إلى تادما داو (٢) وجيش استقلال كاشين (حادث واحد). وتم توثيق ستة حوادث أخرى ذكر أنها تعلقت بـ ٣٦ طفلا، ونسبت المسؤولية عنها إلى جيش استقلال كاشين (٤)، والمجلس التشريعي الوطني الانتقالي (حادث واحد) وجيش ولاية وا المتحد (حادث واحد).

١٣٣ - ولم يزل تعذر إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية بزيادة تفاقما، ولا سيما في ولايات كاشين وشان وراخين. ولم تستطع المنظمات الإنسانية الدولية إيصال إمدادات الإغاثة في المناطق الخارجة عن سيطرة الحكومة منذ عام ٢٠١٦ بسبب رفض منح أذون السفر.

#### التطورات ودواعي القلق

١٣٤ - من التطورات التي تحملني على التفاؤل قيام الحكومة بتشكيل لجنة وزارية لمنع الانتهاكات الجسيمة الستة جميعها ومناقشة خطط عمل تتعلق بإنهاء أعمال العنف الجنسي والقتل والتشويه ومنع وقوعها، وذلك عقب إدراجها في تقريرتي السابق، وأمل أن يجرز تقدم في إتاحة إمكانية الوصول إلى المناطق المتضررة من النزاع في ميانمار ومساءلة الجناة. وأكرر تأكيد دعوتي الحكومة إلى وضع الصيغة النهائية لخطط العمل المتعلقة بإنهاء ومنع الانتهاكين المتبقين بالتعاون مع الأمم المتحدة والامتنال الكامل لبنودها على سبيل الأولوية، وأشجع الحكومة على اعتماد قانون بشأن حقوق الطفل. ولا يزال يساورني القلق من استمرار الحكومة في تجنيد الأطفال واستخدامهم واحتجازهم.

١٣٥ - وفي عام ٢٠١٨، تواصلت الأمم المتحدة مع جميع الجماعات المسلحة المدرجة في التقرير، وفقا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة بالموضوع، باستثناء جيش ولاية وا المتحدة، وقد التمس تقديم التزامات من جانب كل من مجلس استعادة ولاية شان/جيش ولاية شان، وجيش كارين الخيري الديمقراطي، ومجلس السلام التابع لجيش التحرير الوطني لكارين واتحاد كارين الوطني. وأشجع بقوة الأطراف المدرجة في التقرير على مواصلة العمل مع الأمم المتحدة من أجل إبرام التزامات محددة، واتخاذ إجراءات فورية لمنع تجنيد الأطفال والتصدي له.

١٣٦ - وخلال الزيارة التي قامت بها ممثلي الخاصة إلى ميانمار في أيار/مايو ٢٠١٨، أكدت الممثلة الخاصة للحكومة الحاجة إلى التعجيل بتنفيذ خطة العمل المشتركة بشأن إنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم. وحثت الحكومة على ضمان عدم وقوع انتهاكات جديدة فيما يتعلق بتجنيد الأطفال واستخدامهم، والتعجيل بعملية تقدير أعمار المجندين، والإفراج عن القصر الذين تبقى قضاياهم غير محسومة، والكف عن احتجاز الأطفال بسبب الفرار أو الغياب بدون إذن. وعلى الرغم من الجهود الجارية، لم يتحقق الامتثال الكامل بعد ووقعت حالات تجنيد جديدة أشد خطورة في عام ٢٠١٨، ولم يحرز أي تقدم في مسألة المساءلة. ومع ذلك، فقد أفرج عن ٧٥ طفلا وشابا جنودا كأطفال من صفوف تاتماداو في عام ٢٠١٨، وأحرز تقدم مطرد في معالجة القضايا المتأخرة من السنوات السابقة.

١٣٧ - ويساورني القلق من مستويات التجنيد والاستخدام، ومن مقتل وتشويه الأطفال، وهي حالات نجمت على الخصوص من الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، وأدين الانتهاكات الجسيمة التي يرتكبها جميع الأطراف.

## الصومال

١٣٨ - ظل الوضع السياسي والأمني في الصومال مطبوعا بمظاهر التوتر بين حكومة الصومال الاتحادية والولايات الاتحادية الأعضاء، التي قامت في أيلول/سبتمبر بقطع العلاقات مع الحكومة الاتحادية. وقد تحسن الوضع اعتبارا من كانون الأول/ديسمبر فصاعدا، حيث قامت الحكومة الاتحادية بإشراك الولايات الاتحادية الأعضاء في تطبيع العلاقات. وواصلت حركة الشباب هجماتها على الجيش الوطني الصومالي وبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال واستعملت الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع ضد المدنيين، وكان الأطفال من ضمن الضحايا في أحيان كثيرة. وفي عام ٢٠١٨، ازداد عدد الأطفال المتضررين من الانتهاكات الجسيمة بنسبة ٢٣ في المائة مقارنة بعام ٢٠١٧.

### الانتهاكات الجسيمة

١٣٩ - كان هنالك ما مجموعه ٢ ٢٢٨ فتى و ٧٢ فتاة ممن جندهم أطراف النزاع واستخدموهم، ولم يكن عمر بعضهم يتجاوز ثماني سنوات. وازداد تجنيد الأطفال في صفوف حركة الشباب ازديادا كبيرا (١ ٨٦٥) مقارنة بعام ٢٠١٧، حيث مضت الحركة في حملتها الحثيثة لتجنيد الأطفال بوسائل من جملتها إجبار شيوخ العشائر والآباء على مدها بالأطفال وإلا عرّضوا أنفسهم للانتقام. وكان من بين الجهات الضالعة في التجنيد الجيش الوطني الصومالي (١٥٥) والشرطة الصومالية (٩٣) وقوات جلمدج (٦٧)، وقوات جوبالاند (٥٦) والمليشيات العشائرية (٢٤)، وقوات بوتلاند (٢٠) وأهل السنة والجماعة (١٤).

١٤٠ - ولم يزل احتجاز الأطفال بدعوى ارتباطهم بحركة الشباب مصدر قلق بالغ، إذ بلغ عدد المحتجزين ٣٦٠ فتى و ١٥ فتاة. وتعرض الأطفال للاحتجاز على يد الجيش الوطني الصومالي (١٦٨) والشرطة الصومالية (١٤٥)، وقوات جوبالاند (٢٠)، ووكالة الاستخبارات والأمن الوطنية (١٨) وقوات جلمدج وبعثة الاتحاد الأفريقي (٣ لكل منهما)، والمليشيا العشائرية وعناصر "صوماليلاند" (٢ لكل منهما) وأهل السنة والجماعة (١). واحتجزت حركة الشباب ١٣ طفلاً لعدم احترام قواعدهما.

١٤١ - وقُتل وشوّه ٧٨١ فتى و ٢٦٠ فتاة على يد حركة الشباب (٤٣٧)، وعناصر مسلحة مجهولة (٣٤٤)، والجيش الوطني الصومالي (١١٣)، والمليشيات العشائرية (٣٦)، والشرطة الصومالية (٢٦)، وقوات جوبالاند (٢٤)، وقوات جلمدج (١٩)، وبعثة الاتحاد الأفريقي (١٥)، وقوات المنطقة الجنوبية الغربية (١٠)، وغارات جوية من جهات مجهولة (٨)، وقوات بونتالاند (٦) وشرطة ليو الإثيوبية وقوات الدفاع الوطني الإثيوبية وقوات الدفاع الكينية (حالة واحدة لكل منها). ونجم معظم إصابات الأطفال عن تبادل إطلاق النار والقنل المستهدف والقصف الجوي والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والهجمات الانتحارية.

١٤٢ - وتحققت الأمم المتحدة من حوادث عنف جنسي ارتبكت بحق ٣٢٨ فتاة و ٣ فتيان، ونسبت إلى عناصر مسلحة مجهولة (١١٤)، والجيش الوطني الصومالي (٥٠)، وحركة الشباب (٤٦)، والمليشيات العشائرية (٤٢)، وقوات جوبالاند (٣١) وقوات جلمدج (١٤)، والشرطة الصومالية (١٣)، وقوات المنطقة الجنوبية الغربية (١٠)، وشرطة ليو الإثيوبية (٦)، وقوات بونتالاند (٣)، وقوات الدفاع الوطنية الإثيوبية (٢).

١٤٣ - وتم التحقق من وقوع ٧٧ اعتداء على المدارس، نُسب معظمها (٦١) إلى حركة الشباب. وشملت هذه الحوادث أعمال القتل والاختطاف وتهديد المعلمين والتدمير والنهب. ففي ٩ حزيران/يونيه، أجبر معلم في مدرسة قرآنية على مغادرة قرية جالحرور، بمقاطعة عدن يابال، في منطقة شيبلي الوسطى، بعد تلقي تهديدات لعدم التدريس وفق المنهاج التعليمي لحركة الشباب. وتم التحقق من ١٤ اعتداء على المستشفيات نسبت إلى حركة الشباب (٧) وقوات جلمدج (٤) وعناصر مسلحة مجهولة والمليشيات العشائرية والجيش الوطني الصومالي (١ لكل منها).

١٤٤ - وبلغ مجموع من جرى التحقق من اختطافهم ١٦٠٩ أطفال (٤٧٩ فتى و ١٣٠ فتاة)، عمر بعضهم لا يتجاوز ثماني سنوات، وكان ٩٧ في المائة من ذلك العدد اختطفوا على يد حركة الشباب (١٥٩٠) بغرض التجنيد والاستخدام في المقام الأول. وفي ١٣ تشرين الأول/أكتوبر، اختطفت حركة الشباب ثلاثة فتيان تتراوح أعمارهم بين ١١ و ١٦ عاما من مدرسة قرآنية محلية في قرية هاوواداج، بمقاطعة بؤالي في منطقة جوبا الوسطى. وأخذ الأطفال إلى مرفق تدريبي لتلقينهم عقائد الحركة ثم تجنيدهم لاحقا.

١٤٥ - وتحققت الأمم المتحدة من ٧٤ حادثا من حوادث منع وصول المساعدات الإنسانية، وهو ما يمثل زيادة كبيرة عما كان عليه الأمر في عام ٢٠١٧ (٣٧). ونسب معظم الحوادث إلى حركة الشباب (٤١).

## التطورات ودواعي القلق

١٤٦ - وضعت الحكومة الاتحادية خارطة طريق للتعبيل بتنفيذ خطتي العمل الموقعتين في عام ٢٠١٢. وإنني أرحب بهذا التطور الإيجابي، وأدعو إلى الإسراع بتنفيذها من قبل جميع قوات الأمن الحكومية، بما في ذلك الجيش الوطني الصومالي والشرطة الصومالية. وأتني أيضا على صياغة مشروع قانون حقوق الطفل، الذي يدمج أحكام اتفاقية حقوق الطفل في القانون المحلي، وأحث على الإسراع باعتماده. ويعد مشروع قانون الجرائم الجنسية تطورا إيجابيا آخر وأدعو إلى اعتماده.

١٤٧ - وأرحب بالمرسوم الذي وقعه رئيس بونتلاندي في ٢٠ آب/أغسطس الذي يتضمن عفوا عن ٣٤ طفلا صدرت بحقهم أحكام ثقيلة سابقا وظلوا في السجن منذ عام ٢٠١٦ لارتباطهم المرعوم بحركة الشباب.

١٤٨ - وفي عام ٢٠١٨، أفرج عن ٧٤ طفلا من قوات بونتلاندي، وفُصل ١٧ منهم أثناء فرز القوات المخصصة للاندماج في الجيش الوطني الصومالي. وبالإضافة إلى ما ذكر، أنقذ الجيش الوطني الصومالي ٣٦ فتى، لا يتجاوز عمر بعضهم ٧ أعوام، من المركز التدريبي التابع لحركة الشباب في منطقة شيبيلي السفلى. وسلم جميع الأطفال إلى اليونيسيف وشركائها من أجل دعم إعادة إدماجهم. وإجمالا فقد حصل ١١٧٩ طفلا كانوا مرتبطين سابقا بالقوات والجماعات المسلحة على الدعم لإعادة إدماجهم في عام ٢٠١٨.

١٤٩ - ويساورني القلق البالغ من اتساع نطاق تجنيد الأطفال واستخدامهم، وقتلهم وتشويههم، وزيادة عدد الأطفال الذين تعرضوا للعنف الجنسي، ونسب ارتكاب ذلك إلى الجيش الوطني الصومالي والشرطة الصومالية. ويشغل بالي أيضا الزيادة المطردة في الانتهاكات الجسيمة التي ترتكبها القوات الإقليمية، وعلى وجه الخصوص قوات جلمدج وجوبالاند وأشجعها بقوة على العمل مع الأمم المتحدة من أجل إنهاء الانتهاكات ومنع وقوعها.

١٥٠ - إنني أشعر بالقلق الشديد من زيادة حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم وتواصل عمليات اختطافهم على يد حركة الشباب. وأدعو جميع الأطراف إلى الكف فورا عن جميع الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال ومنع وقوعها. ويساورني القلق أيضا من احتجاج الأطفال بدعوى ارتباطهم بحركة الشباب، وأدعو السلطات إلى معاملة هؤلاء الأطفال باعتبارهم ضحايا في المقام الأول، وإعطاء الأولوية لإعادة الإدماج بما يرضى مصالحهم الفضلى، واحترام الإجراءات القانونية الواجبة والمعايير الدولية لقضاء الأحداث.

## جنوب السودان

١٥١ - تراجعت الأعمال العدائية بفضل التوقيع على الاتفاق المعاد تفعيله لتسوية النزاع في جنوب السودان في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ وطراً تحسن طفيف في إيصال المساعدات الإنسانية إلى الأطفال نتيجة لذلك. ومع ذلك، لم تحرز الأطراف سوى تقدم متواضع في تنفيذ اتفاق السلام، ولوحظت زيادة في عمليات الاختطاف والعنف الجنسي ضد الأطفال بعد توقيع الاتفاق. وظلت المنطقة الاستوائية الكبرى بؤرة الانتهاكات الجسيمة حيث سجل فيها ٥٠ في المائة من مجموع عدد الحوادث.

## الانتهاكات الجسيمة

١٥٢ - تحققت الأمم المتحدة من ١٠٢ من حوادث التجنيد أو الاستخدام همت ٤٥٣ طفلاً (٣٦٥ فتى و ٨٨ فتاة)، وكان عمر ١٤ في المائة منهم دون ١٥ عاماً وقت تجنيدهم. ونسب نصف الحالات تقريباً إلى الحركة الوطنية لتحرير جنوب السودان (٢٢٤ طفلاً)، يليها الجناح المعارض في الجيش الشعبي لتحرير السودان الموالي لمشار (٨٤)، وجبهة الخلاص الوطني (٢)، مع بعض القضايا المتعلقة بأطفال جنوداً في السنوات السابقة. وكان هنالك قرابة ٣٠ في المائة من الأطفال الذين جنودوا واستخدموا من قبل قوات الأمن الحكومية (١٤٣)، بما في ذلك قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان (٩٤)، وقوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان المتحالفة مع تعبان دينق (٤٦)، وجهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان (٢) ومصلحة السجنون في جنوب السودان (١). وإضافة إلى ما ذكر، أفرج عن ٩٥٥ طفلاً من قبل الحركة الوطنية لتحرير جنوب السودان (٦٢٩)، وقوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان المتحالفة مع تابان دينق (٣١٨) وجبهة الخلاص الوطني (٨).

١٥٣ - وكان هنالك ما مجموعه ١٢٥ طفلاً (٦٩ فتى و ٤٥ فتاة و ١١ طفلاً لم يعرف جنسهم) ممن تحقق مقتلهم أو تشويهم على يد قوات الأمن الحكومية (٧٥)، وتشمل قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان (٦٦)، وجهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان (٨) واللواء الوطني لجنوب السودان لإطفاء الحرائق (١). وكان الجناح المعارض في الجيش الشعبي لتحرير السودان الموالي لمشار مسؤولاً عن قتل أو تشويه خمسة أطفال. وتضرر ١٥ طفلاً من تبادل إطلاق النار بين قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان والجناح المعارض في الجيش الشعبي لتحرير السودان الموالي لمشار، وأدى تبادل إطلاق النار بين حركة جنوب السودان الوطنية من أجل التغيير والجناح المعارض في الجيش الشعبي الموالي لمشار إلى تضرر ٧ أطفال أيضاً. ولم يزل الأطفال يقعون ضحايااً للدخائر غير المنفجرة (٢٣).

١٥٤ - وكان هنالك ما مجموعه ٧٢ طفلاً، من بينهم فتى واحد، ممن تعرضوا للعنف الجنسي، وبلغ عدد من كانوا منهم دون سن الخامسة عشرة ٣٣ طفلاً، فيهم ٨ أطفال مورس عليهم الاغتصاب الجماعي. ونسب أغلبية الحالات إلى قوات الأمن الحكومية (٥٧)، وتشمل قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان (٤٧) طفلاً من بينهم فتى واحد، وجهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان (٦)، وقوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان المتحالفة مع تابان دينق (٢)، ومصلحة السجنون في جنوب السودان وجهاز الأمن الوطني (١ لكل منهما). وتورط الجناح المعارض في الجيش الشعبي الموالي لمشار في أعمال العنف الجنسي ضد ١٤ فتاة ونسبت المسؤولية عن حالة واحدة إلى عناصر مسلحة مجهولة. وإضافة إلى ما ذكر، أبلغت الأمم المتحدة عن وقوع زيادة حادة في حالات العنف الجنسي في الجزء الشمالي من ولاية الوحدة في الربع الأخير من عام ٢٠١٨.

١٥٥ - وتحقق وقوع ما مجموعه ٣٠ اعتداء على المدارس (١٨) والمستشفيات (١٢)، نسبت المسؤولية عنها إلى قوات الأمن الحكومية (١١)، وتشمل قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان (١٠) وقوات الدفاع الشعبي المتحالفة مع تابان دينق (١)، وكذا الجناح المعارض في الجيش الشعبي الموالي لمشار (١٥)، وجبهة الخلاص الوطني (١)، وحوادث تبادل إطلاق النار بين قوات الدفاع الشعبي والجناح المعارض في الجيش الشعبي الموالي لمشار (٣). وأدت تلك الاعتداءات في أغليبتها الساحقة إلى تدمير المرافق التعليمية أو الطبية ونهبها.

١٥٦ - يضاف إلى ما سبق استخدام ما مجموعه ٣٣ من المدارس (٢٦) والمستشفيات (٧) في أغراض عسكرية، ونسب معظم تلك الحالات إلى قوات الأمن الحكومية (٢٧)، وتشمل قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان (٢٥) وقوات الدفاع الشعبي المتحالفة مع تابان دينق (٢)، يليها الجناح المعارض في الجيش الشعبي الموالي لمشار (٥) وحركة جنوب السودان الوطنية من أجل التغيير (١).

١٥٧ - وتحقق اختطاف ما بلغ مجموعه ١٠٩ من الأطفال (٤٩ فتى و ٥١ فتاة و ٩ لم يعرف جنسهم). وكان الجناح المعارض في الجيش الشعبي الموالي لمشار مسؤولاً عن الغالبية العظمى من تلك الحالات (٩٢)، وغالبا ما كان ذلك يحصل لغرض الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ولتجنيد الأطفال واستخدامهم. وكانت قوات الدفاع الشعبي مسؤولة عن اختطاف ١٧ طفلا.

١٥٨ - وتحقق وقوع ما مجموعه ١٤ حادثا من حوادث منع وصول المساعدات الإنسانية في ظروف لم يزل فيها عمل وكالات المساعدة الإنسانية ينطوي على تحديات حمة. ونسبت الحوادث التي وقعت إلى الجناح المعارض في الجيش الشعبي الموالي لمشار (١٠)، وقوات الدفاع الشعبي (٣)، وجبهة الخلاص الوطني (١)، وتمثلت في الاعتداء على أفراد المساعدة الإنسانية واختطافهم ونهب المعونة الإنسانية الموجهة إلى الأطفال. فعلى سبيل المثال، في نيسان/أبريل ٢٠١٨، احتجز الجناح المعارض في الجيش الشعبي الموالي لمشار ١٠ من عمال المساعدة الإنسانية مدة خمسة أيام في ولاية وسط الاستوائية.

#### التطورات ودواعي القلق

١٥٩ - أرحب بانضمام جنوب السودان إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، الذي حصل في أعقاب المهمة التي قامت بها ممثلي الخاصة في جنوب السودان، وبإفراج الجماعات المسلحة عن ٩٥٥ طفلا (من ضمنهم ٣١٧ فتاة) ممن اندمجوا في صفوف قوات الدفاع الشعبي في جنوب السودان في عام ٢٠١٨، بما فيها قوات الدفاع الشعبي المتحالفة مع تابان دينق والحركة الوطنية لتحرير جنوب السودان. ويحدوني إلى التفاؤل استعداد الحكومة للعمل مع الأمم المتحدة من أجل وضع خطة عمل شاملة لإنهاء جميع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال ومنع وقوعها. ويعتبر إعداد مسودة، باشتراك مع الأمم المتحدة، في شباط/فبراير ٢٠١٩، خطوة محمودة أولى، وإني أشجع الحكومة والأحزاب المتحالفة على وضع الصيغة النهائية لخطة العمل بدون إبطاء. وفي إطار خطة العمل القائمة لإنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم، التي وقعت في عام ٢٠١٢ وجُدد الالتزام بها في عام ٢٠١٤، عينت قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان منسقين معينين بحماية الطفل في جميع الفرق التابعة لها، ونظمت تداريب بشأن حماية الطفل باشتراك مع الأمم المتحدة، وأتاحت للأمم المتحدة القيام بعمليات الفرز بالثكنات العسكرية في بانتيو.

١٦٠ - ويساورني القلق البالغ من استمرار الإفلات من العقاب على الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال، وأحث الحكومة على كفالة المساءلة، ولا سيما عن أعمال العنف الجنسي. وأحث الحكومة على كفالة معالجة موضوع حماية الأطفال عند تنفيذ الاتفاق المجدد، بطرق منها ضمان ألا تكون الجرائم المرتكبة ضد الأطفال مشمولة بالعمو. وأحث كذلك الحكومة على وقف الاعتداءات على المدارس واستخدامها عسكريا، تمشيا مع تأييدها لإعلان المدارس الآمنة. وإضافة إلى ما ذكر، يساورني القلق البالغ من تفاقم عمليات الاختطاف التي كثيرا ما تحصل بغرض العنف الجنسي والتجنيد، وأحث الفصائل المعارض في

الجيش الشعبي الموالي لمشار على العمل مع الأمم المتحدة فيما يتعلق بتنفيذ خطة العمل الموقعة في عام ٢٠١٦ والمتعلقة بإنهاء أعمال تجنيد الأطفال واستخدامهم وقتلهم وتشويههم ومنع وقوعها.

## السودان

١٦١ - لئن خفت حدة القتال في أجزاء كبيرة من دارفور، استمر نشوب اشتباكات متفرقة بين القوات الحكومية وجيش تحرير السودان/فصيل عبد الواحد في منطقة جبل مرة، مما أدى إلى نزوح المدنيين وتساعد أعمال قتل الأطفال وتشويههم، وازدياد عدد المعرضين منهم للعنف الجنسي وعدد المختطفين كذلك. وكان التقدم المحرز في تنفيذ وثيقة الدوحة للسلام في دارفور محدودا، شأنه في ذلك شأن الحوار السياسي بين حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال. وفي حين مُدِّد وقف إطلاق النار من جانب واحد في ولايتي النيل الأزرق وجنوب كردفان ودارفور، أُبلغ عن وقوع انتهاكات في ولاية النيل الأزرق، ونشوب اشتباكات بين فصائل الحركة الشعبية لتحرير السودان/قطاع الشمال. وتعثرت قدرة الأمم المتحدة على رصد الانتهاكات الجسيمة والإبلاغ عنها بسبب القيود التي أعاقت توجيهها إلى المناطق المقصودة، وانخفاض القدرات المخصصة لحماية الأطفال.

### الانتهاكات الجسيمة: دارفور

١٦٢ - لم يجر التحقق من وقوع أي حالة من حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم في عام ٢٠١٨، بالرغم من ورود مزاعم بذلك.

١٦٣ - وتحققت الأمم المتحدة مما مجموعه ٧٧ حادثا من حوادث القتل أو التشويه التي همت ١٨٦ طفلا (١٢١ فتى و ٦٥ فتاة)، وهو عدد يزيد بنسبة ٢٧ في المائة عن العدد المسجل في عام ٢٠١٧ (١٤٦). ونسبت الإصابات التي وقعت في صفوف الأطفال إلى قوات الأمن الحكومية (٩٨)، بما فيها قوات الدعم السريع (٣٣)، والقوات المسلحة السودانية (٥٧)، وقوة الشرطة السودانية (٨)، وكثيرا ما حدثت في سياق العمليات العسكرية في منطقة جبل مرة. ونسبت الإصابات المتبقية إلى عناصر مسلحة مجهولة (١٦)، وجيش تحرير السودان/عبد الواحد (٩)، وجيش تحرير السودان/القيادة العامة (١). ونجم أكثر من ثلث الحوادث (٦٢ طفلا) عن الذخائر غير المنفجرة.

١٦٤ - وتحققت الأمم المتحدة من تعرض ٦٨ فتاة للعنف الجنسي، وهو عدد يمثل زيادة بنسبة ٥٥ في المائة مقارنة بعام ٢٠١٧ (٤٤). ونسبت الحالات إلى قوات الأمن الحكومية (٣٩)، بما في ذلك قوات الدعم السريع (٢٠) والقوات المسلحة السودانية (١٧)، وقوة الشرطة السودانية (١)، وجهاز الأمن والمخابرات الوطني (١)، تليها عناصر مسلحة مجهولة (٢٩). ووقع أغلبية الحالات في سياق الاشتباكات التي وقعت في منطقة جبل مرة.

١٦٥ - وتحقق وقوع ما مجموعه ١٧ اعتداء على المدارس (١٤) والمستشفيات (٣) ونسبت تلك الاعتداءات إلى قوات الأمن الحكومية (١٢)، بما فيها قوات الدعم السريع (٧) والقوات المسلحة السودانية (٥)، تليها عناصر مسلحة مجهولة (٥). وإضافة إلى ما سبق، تحققت الأمم المتحدة من الاستخدام العسكري لمدرسة واحدة من قبل القوات المسلحة السودانية في غرب دارفور، كانت شاغرة خلال السنة. ولم تزل مدرسة استخدمت في الأغراض العسكرية من قبل القوات المسلحة السودانية في لايبا، بشرق جبل مرة، وأبلغ عنها سابقا، تخضع للاستخدام العسكري حتى وقت كتابة هذا التقرير.



١٦٦ - وتحقق أن ما مجموعه ٢٢ طفلاً (١٧ فتى و ٥ فتيات) قد اختطفوا على يد قوات الأمن الحكومية (١٤)، بما فيها قوات الدعم السريع (٩)، والقوات المسلحة السودانية (٢)، وحرس الحدود (٢)، وقوة الشرطة الشعبية (١)، ومعظم الاختطافات تلتها عمليات اعتقال. وكانت عناصر مسلحة مجهولة مسؤولة عن اختطاف ثمانية أطفال.

١٦٧ - وبالرغم من عدم التحقق من وقوع أي حالة من حالات منع وصول المساعدات الإنسانية، فقد أدت الحالة الأمنية السائدة وتقييد إمكانية الوصول الذي يفرضه أطراف النزاع إلى تعقيد إيصال المساعدات الإنسانية إلى الأطفال بشكل كبير.

#### *الانتهاكات الجسيمة: جنوب كردفان والنيل الأزرق وأبيي*

١٦٨ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أعاق تقييد إمكانية الوصول الأمم المتحدة عن رصد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال والإبلاغ عنها.

١٦٩ - وجرى التحقق من مقتل فتى من جراء ذخائر غير منفجرة في جنوب كردفان.

١٧٠ - وقامت الحكومة في حزيران/يونيه ٢٠١٨ بإخلاء ثلاث مدارس وعيادة صحية واحدة في ولاية النيل الأزرق، كانت قد استخدمت لأغراض عسكرية منذ عام ٢٠١١.

#### *التطورات ودواعي القلق*

١٧١ - أفضت تطورات سياسية كبرى في نيسان/أبريل ٢٠١٩ إلى إزاحة رئيس السودان وحكومته. وأرحب بالجهود المبذولة للحفاظ على مكاسب خطة العمل الرامية إلى إنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم، التي أنجزت في عام ٢٠١٨، بسبل منها الحفاظ على الهياكل المؤسسية على الصعيد الوطني وصعيد الولايات، واتخاذ خطوات لوضع خطة وطنية، باشتراك مع الأمم المتحدة، لمنع الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال. ويحدوني إلى التفاؤل استمرار التعاون بين الحكومة والأمم المتحدة في تدريب قوات الأمن والسلطات المحلية وأعضاء المجتمع المحلي والشبكات المجتمعية لحماية الطفل في مجال حماية الأطفال وحقوقهم، ولا سيما على مستوى الولايات، وأشجع على زيادة تعزيز ميادين التعاون المذكورة في جميع أنحاء دارفور. وأرحب أيضاً بقيام السلطات العسكرية بإخلاء المدارس والمرافق الصحية وأشجع السلطات على مواصلة وقف الاستخدام العسكري للمدارس، تمسحياً مع إعلان المدارس الآمنة. وأشجع كذلك السلطات على تفعيل دليل آلية التظلم للإبلاغ عن تجنيد الأطفال، وتعميم إجراءات العمل الموحدة المتعلقة بالإفراج عن الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة وتسليمهم على جميع قوات الأمن الحكومية وبدء حملة التوعية الوطنية من أجل منع الانتهاكات ضد الأطفال.

١٧٢ - بيد أنني أشعر بالقلق من ارتفاع عدد حالات القتل والتشويه والعنف الجنسي وعمليات الاختطاف التي ترتكب ضد الأطفال في سياق الاشتباكات الدائرة في منطقة جبل مرة. وأذكر جميع الأطراف بالتقيد بالتزاماتها القاضية بحماية الأطفال بموجب القانون الدولي، وهي تشمل احترام مبادئ التمييز والتناسب والحيطة، وكفالة مساءلة جميع الجناة. ويساورني القلق كذلك من عدم تمكن الأمم المتحدة من التوجه إلى المناطق الواقعة تحت سيطرة الحركة الشعبية لتحرير السودان/قطاع الشمال، وأدعو الجماعة إلى إتاحة وتيسير إمكانية الوصول الآمن ودون عوائق للتحقق من تنفيذ خطة العمل التي وقعت عليها في عام ٢٠١٦ بشأن إنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم ومنع وقوعهما.

## الجمهورية العربية السورية

١٧٣ - تواصل النزاع في الجمهورية العربية السورية على امتداد عام ٢٠١٨ حيث تزايد عدد الانتهاكات الجسيمة (٣٠٢١)، وهو أكبر عدد من الانتهاكات تم التحقق منه على الإطلاق في البلد، على الرغم من القيود الأمنية المفروضة وتقييد إمكانية الوصول. وإضافة إلى ذلك، تم التحقق أيضا من ٩٣٤ انتهاكا ارتكبت في عام ٢٠١٧ وفي السنوات السابقة. وفي كانون الثاني/يناير، أعلنت حكومة تركيا رسميا انطلاق عملية "غصن الزيتون" دعما لجماعات تنسب نفسها للجيش السوري الحر في شمال الجمهورية العربية السورية. وفي أعقاب حصار دام خمس سنوات، استعادت القوات الموالية للحكومة سيطرتها على منطقة الغوطة الشرقية التي كانت محاصرة سابقا. وشهد شهر نيسان/أبريل انطلاق العمليات العسكرية الحكومية ضد الجماعات المسلحة في جنوب دمشق. وفي شهر تموز/يوليه، اشتدت حدة القتال بين القوات الديمقراطية السورية التي يدعمها التحالف الدولي لمكافحة تنظيم الدولة الإسلامية وبين تنظيم الدولة الإسلامية في المهجين والدشيشة ودير الزور، واستعملت فيه الغارات الجوية والعمليات البرية.

### الانتهاكات الجسيمة

١٧٤ - وتحققت الأمم المتحدة من تجنيد واستخدام ٨٠٦ أطفال (٦٧٠ فتى و ١٣٦ فتاة)، لم يكن عمر ٢٢ في المائة منهم يتجاوز ١٥ عاما (١٧٩)، واستخدم ٩٤ في المائة منهم في أدوار قتالية (٧٥٤). وجند معظم الأطفال واستخدموا على يد وحدات حماية الشعب (٣١٣) العاملة تحت مظلة القوات الديمقراطية السورية، تليها هيئة تحرير الشام بقيادة جبهة النصرة (١٨٧)، وجماعات تنسب نفسها للجيش السوري الحر (١٧٠)، وأحرار الشام (٣٤)، وتنظيم الدولة الإسلامية (٣٠)، وجيش الإسلام (١٧)، وكتائب نور الدين الزنكي (١٦)، وقوات الحكومة السورية (١٠)، وعناصر مسلحة مجهولة (٢٩). وكان أكثر من ٤٠ في المائة من الأطفال الذين جندتهم وحدات حماية الشعب (١٢٦) فتيات لم يكن عمر ٢٠ منهن يتجاوز ١٥ سنة وشارك ١١٩ منهن في أدوار قتالية. وتم التحقق من معظم الحالات في إدلب وحلب والرقه. ونجم ما لا يقل عن ٢٥ إصابة في صفوف الأطفال عن أعمال القتال وكانت هنالك حالات انتقل فيها أطفال إلى الارتباط بجماعات جديدة بعد سيطرتها على الأراضي.

١٧٥ - وتحققت الأمم المتحدة من حرمان ٥١ طفلا من حريتهم (٥٠ فتى، وفتاة واحدة) بدعوى ارتباطهم بأطراف النزاع، وحصل معظم حالات الحرمان على يد وحدات حماية الشعب (٤٠)، تليها الجماعات المنتسبة للجيش السوري الحر (٨) وقوات الحكومة السورية (٢) وأحرار الشام (١). وتعرض بعضهم لسوء المعاملة أو التعذيب أو الاغتصاب. وإضافة إلى ما سبق، حرم ما لا يقل عن ١٢٤٨ طفلا معظمهم دون سن الخامسة ومن جنسيات متعددة، من حريتهم في مواقع النازحين في الجزء الشمالي الشرقي من البلد. وكانت المخيمات خاضعة لإدارة السلطات المحلية ووحدات حماية الشعب.

١٧٦ - وتحققت الأمم المتحدة من مقتل (١٠٦) وتشويه (٧٤٨) من بين ١٨٥٤ طفلا على يد القوات الجوية التابعة للحكومة السورية والقوات الجوية الموالية لها (٨٨٨)، وقوات الحكومة السورية (١٤٨)، والقوات الموالية للحكومة (٩٦)، وتنظيم الدولة الإسلامية (٧٠)، وجماعات تنسب نفسها إلى الجيش السوري الحر وعمليات "غصن الزيتون" (٥٤)، وهيئة تحرير الشام بقيادة جبهة النصرة (٢٥)، ووحدات حماية الشعب (١٠)، وجيش الإسلام (٧)، والتحالف الدولي لمكافحة تنظيم الدولة الإسلامية (٤)، وأحرار الشام (٢)، وعناصر مسلحة مجهولة (٥٥٠). ووقع غالبية الإصابات في صفوف الأطفال

في إدلب وريف دمشق وحلب، ونجم أكثر من نصفها عن الغارات الجوية (٩٨٧)، التي شملت استخدام البراميل المتفجرة والذخائر العنقودية، تليها الذخائر غير المتفجرة (٤٣٤) والقصف المدفعي (١١٨). فعلى سبيل المثال، في كانون الثاني/يناير، ألقت القوات الحكومية السورية برميلا متفجرا على منطقة سكنية في بلدة أرمناز في إدلب، فقتل ١٥ طفلا.

١٧٧ - وتحققت الأمم المتحدة من ٣٨ حادثا من حوادث العنف الجنسي ضد الأطفال ارتكبت على يد تنظيم الدولة الإسلامية (٣٠)، وهيئة تحرير الشام بقيادة جبهة النصرة (٥)، وفيلق الشام المنتسب للجيش السوري الحر (٢) والقوات الحكومية السورية (١)، وكان ٣٠ حادثا منها قد وقع في السنوات السابقة. وشملت الحوادث الزواج بالإكراه والاعتصاب والاتجار والعنف الجنسي كل ذلك أثناء حرمان الأطفال من الحرية. وظل الإبلاغ عن حالات العنف الجنسي ناقصا بسبب تقييد إمكانية الوصول إلى الضحايا، وعدم حصول الضحايا على الخدمات المقدمة والوصم بالعار.

١٧٨ - وتحققت الأمم المتحدة من وقوع ١١٣ اعتداء على المدارس، وهي تمثل زيادة بنسبة ٦٩ في المائة مقارنة بعام ٢٠١٧، و ١١٢ اعتداء على المستشفيات، وهو أكبر عدد سجل منذ بداية النزاع. ونسبت الاعتداءات على المدارس إلى القوات الجوية الحكومية والمالية للحكومة (٦٠) وقوات الحكومة السورية (٢٤)، والقوات والمليشيات المالية للحكومة (١٢)، وتنظيم الدولة الإسلامية (٢)، ووحدات حماية الشعب (٢)، وهيئة تحرير الشام بقيادة جبهة النصرة (١)، وعناصر مجهولة (١٢). ونسبت الاعتداءات على المستشفيات إلى القوات الجوية الحكومية والمالية للحكومة (٨٢) وقوات الحكومة السورية (٥)، والقوات والمليشيات المالية للحكومة (٦)، وتنظيم الدولة الإسلامية (١)، والتحالف الدولي لمكافحة تنظيم الدولة الإسلامية (١) وعناصر مسلحة مجهولة (١٧). ووقعت إصابات في صفوف الأطفال من جراء الاعتداءات على المدارس (٩٦) والمستشفيات (٥٥). ونجم قرابة ٧٠ في المائة من الاعتداءات على المدارس والمستشفيات عن الغارات الجوية التي شملت استخدام البراميل المتفجرة، يليها القصف المدفعي واستخدام الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع. وأدت الاعتداءات إلى قتل وتشويه ٤٨ من موظفي التعليم والأفراد الطبيعيين، واحتجاز ٩ من موظفي التعليم.

١٧٩ - وتحققت الأمم المتحدة من الاستخدام العسكري لما عدده ٢٤ مدرسة وثلاثة مستشفيات، استعملت كمخازن للذخيرة وقواعد عسكرية ومرافق للاحتجاز. واستخدمت المدارس من جانب وحدات حماية الشعب (١٤)، وجماعات تنسب نفسها إلى الجيش السوري الحر وعملية "غصن الزيتون" (٧)، وهيئة تحرير الشام بقيادة جبهة النصرة (٢)، وتنظيم الدولة الإسلامية (١). واحتُلت المستشفيات من جانب تنظيم الدولة الإسلامية (١)، وهيئة تحرير الشام بقيادة جبهة النصرة (١) وعناصر مسلحة مجهولة (١). واعتدي على مرفقين صحيين وثلاث مدارس في أعقاب استخدامها عسكريا.

١٨٠ - وتحققت الأمم المتحدة من اختطاف ٦٩ طفلا (٤٠ فتى و ٢٤ فتاة، و ٥ أطفال لم يحدد جنسهم)، بعضهم لا يتجاوز عمره عامين، على يد تنظيم الدولة الإسلامية (٤٤)، وهيئة تحرير الشام بقيادة جبهة النصرة (٨)، وفيلق الرحمن المنتسب للجيش السوري الحر (٤)، ووحدات حماية الشعب (٣)، وجيش الإسلام (٢)، وأحرار الشام (١)، وعناصر مسلحة مجهولة (٧). واختطف الأطفال في المقام الأول بسبب انتساب أقاربهم المزعوم لأطراف النزاع (٣٢)، وبغرض التجنيد (٢٥) والزواج بالإكراه (١٢). وتعرض واحد من كل خمسة أطفال اختطفوا إما لسوء المعاملة أو التعذيب أو الاعتصاب أو الإعدام.

١٨١ - وتحققت الأمم المتحدة من ٥٩ حادثاً من حوادث منع وصول المساعدات الإنسانية، عن طريق الهجوم أو التهديد بالهجوم على مرافق المساعدة الإنسانية (٣٧) وعلى وسائل نقل المساعدات الإنسانية وأفرادها والاستيلاء على الإمدادات الإنسانية أو إعاقة مرورها (٢٢). وأسفرت الهجمات عن قتل أو تشويه العاملين في المجال الإنساني (١٨)، والحرمان من الحرية (٢٣). ومن بين الجهات الرئيسية الضالعة في الهجمات القوات الجوية الحكومية والمالية للحكومة (١٣)، وقوات الحكومة السورية (٨)، والقوات المالية للحكومة (٣)، والمليشيات المالية للحكومة (١)، ووحدات حماية الشعب (٩)، وتنظيم الدولة الإسلامية (٢)، وهيئة تحرير الشام بقيادة جبهة النصرة (٢)، وجماعات تنسب نفسها للجيش السوري الحر (٢)، وعناصر مسلحة مجهولة (١٩). وتوفي عدة أطفال في ركنان بسبب حالات يمكن الوقاية منها وذلك نتيجة عدم حصولهم على الرعاية الصحية الملائمة.

#### التطورات ودواعي القلق

١٨٢ - ألاحظ الحوار الذي تجريه الأمم المتحدة مع الحكومة بشأن حماية الأطفال، بما في ذلك مسألة إعادة إدماجهم. وأشجع الحكومة على وضع تدابير وقائية طويلة الأجل لحماية الأطفال، بما يشمل إعطاء الأولوية لتنفيذ اللجنة الوطنية خطة العمل الوطنية لإنهاء تجنيد الأطفال ومنع وقوعه. وألاحظ الانخفاض الملموس في حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم في عام ٢٠١٨. وأدعو كذلك إلى اعتماد خطة عمل بشأن إنهاء الانتهاكات الجسيمة التي أدرجت الحكومة من أجلها في التقرير، ومنع وقوعها.

١٨٣ - وأرحب بتعاون القوى الديمقراطية السورية، بما في ذلك وحدات حماية الشعب، مع ممثلي الخاصة، تعاوناً أفضى في عام ٢٠١٩ إلى وضع واعتماد خطة عمل لإنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم ومنع وقوعهما. وأحث القوى الديمقراطية السورية على الإسراع بتنفيذها، ولا سيما بفرز جميع الأطفال المجندين في صفوفها، بما في ذلك تسليمهم بسرعة للسلطات المدنية، وتنفيذ أنشطة التوعية ووضع إجراء لتقديم الشكاوى العامة يتيح الإبلاغ عن حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم.

١٨٤ - وألاحظ انخراط الجماعات التي تنسب نفسها للجيش السوري الحر، وأحرار الشام وجيش الإسلام، فيما يتعلق بالتدريب، فضلاً عن الالتزامات التي قطعتها على نفسها فيما يخص موضوع حماية الأطفال. وإنني لمتفائل من إصدار جيش الإسلام أمراً عسكرياً يجعل من ١٨ عاماً السن الأدنى للتجنيد وأدعو إلى الإسراع بتنفيذه. ويجري حالياً التحقيق في الحالات التي وقعت في سياق عملية غصن الزيتون.

١٨٥ - ويساورني القلق البالغ من تزايد عدد الانتهاكات الجسيمة التي تحققت منها الأمم المتحدة في الجمهورية العربية السورية، على وجه الخصوص، وارتفاع أعداد الإصابات في صفوف الأطفال والاعتداءات على المدارس والمستشفيات. وما زلت أشعر بالقلق الشديد من احتجاز الأطفال بتهم تتعلق بالأمن.

١٨٦ - وأدعو جميع البلدان المعنية إلى تيسير إعادة النساء والأطفال الأجانب المرتبطين ارتباطاً فعلياً أو مزعوماً بتنظيم الدولة إلى أوطانهم، وفقاً للمبدأ التوجيهي المتعلق بعدم الإعادة القسرية وباحترام المصالح الفضلى للطفل.

## اليمن

١٨٧ - دخل النزاع في اليمن عامه الخامس، واستمر تدهور الأوضاع الإنسانية المزرية هناك. فعلى مدار العام، واصل تحالف دعم الشرعية في اليمن غاراته الجوية، وواصل الحوثيون إطلاق الصواريخ على المملكة العربية السعودية، واحتدم القتال البري في جميع أنحاء البلد. وهمت الغارات الجوية المنسوبة إلى التحالف معظم المحافظات، ولا سيما الحديدة وصعدة وحجة. وفي حزيران/يونيه، شنت القوات الحكومية المدعومة من التحالف، هجوماً على الحوثيين في محافظة الحديدة. وفي كانون الأول/ديسمبر، أفضت المشاورات اليمنية التي دعا إليها مبعوثي الخاص إلى اليمن إلى توقيع اتفاق ستوكهولم، وتلا ذلك قيام مجلس الأمن بإنشاء بعثة لرصد تنفيذ الاتفاق، هي بعثة الأمم المتحدة لدعم اتفاق الحديدة. وتعرقلت قدرة الأمم المتحدة على رصد الانتهاكات الجسيمة والتحقق بشكل كبير بسبب التهديدات الصادرة عن أطراف النزاع وحرمانها الأشخاص القائمين بالرصد من حريتهم. ويرد بيان مفصل بوقوع النزاع المسلح على الأطفال في اليمن ضمن تقرير القطري (S/2019/453).

### الانتهاكات الجسيمة

١٨٨ - وتحققت الأمم المتحدة من تجنيد واستخدام ٣٧٠ طفلاً، وهي حالات نسبت إلى الحوثيين (١٧٠)، والقوات الحكومية اليمنية (١١١)، وقوات الحزام الأمني (٤٤)، وقوات النخبة الشبوانية (٢٣)، والمقاومة الشعبية (١٧)، وقوات النخبة الحضرية (٤)، والقوات الموالية للمجلس الانتقالي الجنوبي (١). والسبب الرئيس في الانخفاض الحاصل في الحالات المتحقق منها مقارنة بعام ٢٠١٧ (٨٤٢) مرجعه إلى تقييد إمكانية الوصول والقيود الأمنية المفروضة، وخوف الأهالي من العواقب التي قد تصيبهم في حال أقدموا على الإبلاغ، وحالات حرمان المراقبين من الحرية. ومن ذلك العدد الإجمالي، استخدم ٣٧ في المائة من الأطفال (١٣٨) في القتال الفعلي، وكان ما لا يقل عن ٥٠ في المائة منهم (٧٠) دون سن الخامسة عشرة. وأشارت التقارير إلى حالات واسعة النطاق من تجنيد الأطفال في المدارس ودور الأيتام والمجتمعات المحلية.

١٨٩ - وللمرة الأولى، تحققت الأمم المتحدة من تجنيد ١٦ فتاة تتراوح أعمارهن بين ١٥ و ١٧ عاماً على يد الحوثيين في محافظة صعدة. واستخدمت الفتيات في تشجيع الذكور من أفراد أسرهن على الانضمام إلى الحوثيين وتعبئة النساء والفتيات الأخريات على أن يجذبن حذوهن. وقد درب بعضهن على استخدام الأسلحة. وجد الفتيان واستخدموا في القتال وفي شتى أدوار الدعم، فعملوا حاملين وحراساً وأفراداً في الدوريات واستعين بهم في جمع المعلومات الاستخباراتية.

١٩٠ - وتحققت الأمم المتحدة من حرمان ٩٦ فتى حريتهم من جانب أطراف النزاع بدعوى ارتباطهم بأطراف مناوئة، وهذا يمثل زيادة كبيرة مقارنة بعام ٢٠١٧ (٢٣). وكان معظم الأطفال محتجزين لدى الحوثيين بدعوى ارتباطهم بالقوات الحكومية اليمنية، وأطلق سراحهم لاحقاً (٥٣). وأسرت قوات التحالف ٤٢ فتى فاحتجزتهم القوات الحكومية اليمنية في محافظة مأرب بدعوى ارتباطهم بالحوثيين، وأفرج عن ٢٧ منهم في شباط/فبراير، وأفادت التقارير بأنهم أعيدوا إلى أسرهم. وحتى وقت كتابة هذا التقرير، لم يزل الأطفال الخمسة عشر الباقون محتجزين في مأرب. وأخيراً، كان فتى واحد محتجزاً لدى المقاومة الشعبية بدعوى ارتباطه بالحوثيين.

١٩١ - وتحققت الأمم المتحدة من وقوع ٦٨٩ ١ إصابة في صفوف الأطفال، شملت مقتل ٥٧٦ طفلاً (٤٣٠ فتى و ١٤٣ فتاة و ٣ أطفال لم يعرف جنسهم) وتشويه ١١٣ ١ طفلاً (٨١٥ فتى و ٢٩٨ فتاة). ونجحت غالبية إصابات الأطفال عن القتال البري (٧٥٥)، تليه الغارات الجوية (٦٨٥)، والذخائر غير المنفجرة (٢٢٣). ونسب ما مجموعه ٤٣ في المائة من الإصابات في صفوف الأطفال إلى قوات التحالف (٧٢٩)، منها ٦٨٤ إصابة وقعت بسبب الغارات الجوية و ٤٥ بسبب القتال البري، يليها الحوثيون (٣٩٨)، والقوات الحكومية اليمنية (٥٨)، والمقاومة الشعبية (٤٨)، من بين أطراف الأخرى. وظلت إصابات الأطفال المنسوبة إلى التحالف مرتفعة طوال العام، وشهدت انخفاضاً خلال الربع الأخير من عام ٢٠١٨. ووقع ٣٠ في المائة من مجموع الإصابات المسجلة في صفوف الأطفال أثناء الهجمات التي حصلت في الحديدة (٥٠٧)، منها ٢٦٧ إصابة نجحت عن القتال البري و ١٨١ إصابة بسبب الغارات الجوية. وتم التحقق من ثاني أعلى عدد من الإصابات في صفوف الأطفال في محافظة صعدة (٣٥٤)، تليها محافظة تعز (٣٤١).

١٩٢ - وتحققت الأمم المتحدة من وقوع أعمال عنف جنسي ضد تسعة أطفال (٧ فتيان وفتاتان) تتراوح أعمارهم بين ٩ أعوام و ١٧ عاماً، نسب ارتكابها إلى القوات المسلحة اليمنية (٦)، والمقاومة الشعبية (٢)، والحوثيين (١).

١٩٣ - وتحققت الأمم المتحدة من ٤٤ اعتداء على المدارس (٢٨) والمستشفيات (١٦)، وهو ما يمثل زيادة بالمقارنة مع عام ٢٠١٧، حيث نجم ٨٤ في المائة منها عن تدمير المرافق كلياً أو جزئياً. ونسبت الاعتداءات على المدارس إلى التحالف (١٢) والحوثيين (١٢) وأطراف مجهولة (٤). ونسبت الاعتداءات على المستشفيات إلى المقاومة الشعبية (٥)، والتحالف (٣)، والحوثيين (٣)، وتنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية (٢)، وعناصر مسلحة مجهولة (٣). ووقع ثلث الاعتداءات في تعز (١٤)، تليها صعدة (١٠)، والحديدة (٧).

١٩٤ - وتحققت الأمم المتحدة من ٣٢ حالة من حالات الاستخدام العسكري للمدارس، وهو عدد يفوق بأربعة أضعاف نظيره في عام ٢٠١٧، ونسب ذلك الاستخدام إلى الحوثيين (٢٨) والقوات الحكومية اليمنية (٣) وقوات الحزام الأمني (١). واستخدم الحوثيون ما لا يقل عن ٢٠ مدرسة لتعبئة الأطفال وتدريبهم، بينما استخدمت أربع مدارس لتجنيد الفتيات وتعبئتهن. ونسب ثلاث حالات للاستخدام العسكري للمستشفيات إلى الحوثيين (٢) والمقاومة الشعبية (١). وحصل معظم الحالات التي وقعت في صعدة والمحويت والحديدة.

١٩٥ - وتحققت الأمم المتحدة من ٢٧٥ حادثاً من حوادث منع وصول المساعدات الإنسانية، بما في ذلك تقييد حرية التنقل (١٧٧)، وعرقلة إيصال المساعدات الإنسانية (٤٩)، وارتكاب أعمال العنف ضد أفراد العمل الإنساني والأصول والمرافق (٤٤)، والهجمات الموجهة ضد المرافق الإنسانية الخاصة بالمياه (٥). ونسبت الحوادث بصورة رئيسية إلى الحوثيين (٢٠٦)، التحالف (٤١)، والقوات الحكومية اليمنية (٧)، من بين أطراف أخرى، وتركزت في الحديدة وصنعاء وصعدة. وكان الوصول إلى المناطق الواقعة على طول الخطوط الأمامية أمراً بالغ الصعوبة، مع قلة عدد جهات العمل الإنساني العاملة في المقاطعات الأشد تضرراً، ولجوء الحوثيين في الكثير من الأحيان إلى مطالبة المنظمات الإنسانية بالاطلاع على قوائم المستفيدين وتفصيل المشاريع كشرط مسبق لتنفيذ الأنشطة الإنسانية في المناطق الخاضعة لسيطرتهم.

## التطورات ودواعي القلق

١٩٦ - أرحب بإقرار الحكومة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ لخريطة الطريق الرامية إلى الإسراع بتنفيذ خطة العمل الموضوعية في عام ٢٠١٤ لإنهاء تجنيد واستخدام الأطفال ومنع وقوعهما، وأدعو إلى الإفراج فورا عن جميع الأطفال من صفوفها، فضلا عن تمكين الجهات المدنية المعنية بحماية الطفل من الوصول دون عائق إلى الأطفال المحرومين من حريتهم بدعوى ارتباطهم بالجماعات المسلحة. وأعو على الحكومة في الإيفاء بالالتزامات المقطوعة.

١٩٧ - وأشعر بالتفاؤل من العمل مع تحالف دعم الشرعية في اليمن، بما في ذلك التوقيع على مذكرة تفاهم في آذار/مارس ٢٠١٩ لتعزيز حماية الأطفال، توفر إطارا لإعداد خطة عمل بالتعاون مع ممثلي الخاصة. وأطلع إلى تنفيذ مذكرة التفاهم وإلى اتخاذ المزيد من الخطوات لتعزيز حماية الطفل.

١٩٨ - وأدين ازدياد عدد الإصابات في صفوف الأطفال، التي غالبا ما تقع بسبب الهجمات في المناطق المكتظة بالسكان وضد أهداف مدنية، بما فيها المدارس والمستشفيات. ومن بواعث القلق المتزايد ارتفاع عدد إصابات الأطفال المنسوبة إلى القوات الحكومية والتحالف وتمادي المقاومة الشعبية في قتل الأطفال وتشويههم. وأجدد دعوتي جميع الأطراف إلى التقيد بالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والتأكد من أن تجري العمليات العسكرية وفقا لمبادئ التمييز والتناسب والحيلة.

١٩٩ - وإني أدين بشدة الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال على أيدي الجماعات المسلحة ويساورني القلق البالغ من استمرار ارتفاع عدد حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم وقتلهم وتشويههم، ومنع وصول المساعدات الإنسانية، وازدياد الاعتداءات على المدارس والمستشفيات التي يرتكبها الحوثيون. وأدعو الحوثيين إلى العمل بشكل مجد مع الأمم المتحدة من أجل إبرام خطة عمل.

٢٠٠ - وأدعو أيضا جميع أطراف النزاع إلى تعزيز عملها مع الأمم المتحدة لوضع إجراءات عمل موحدة بشأن الإفراج عن الأطفال المرتبطين بالأطراف وإعادة إدماجهم.

## باء - الحالات غير المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن أو الحالات الأخرى

### الهند

٢٠١ - لم يزل الأطفال يتضررون من حوادث العنف بين الجماعات المسلحة والحكومة، ولا سيما في جامو وكشمير وفي سياق تمرد جماعة الناكسالييت.

### الانتهاكات الجسدية

٢٠٢ - لم تتلق الأمم المتحدة أي تقارير عن تجنيد الأطفال واستخدامهم في جامو وكشمير. وذكرت التقارير أن خمسة أطفال، بعضهم لا يتجاوز عمره ١٤ عاما، قد جندتهم جماعات مسلحة من جملتها حزب المجاهدين (٢) وأنصار غزوة الهند (١). والتحق الطفلان الآخريان بجماعة عسكر طيبة وأفادت التقارير بأنهم قتلوا في مواجهة مع القوات الحكومية في ٩ كانون الأول/ديسمبر. وإضافة إلى ذلك، تواصل ورود تقارير تفيد قيام جماعة الناكسالييت بتجنيد الأطفال بصورة منهجية.

٢٠٣ - وتواصلت الأنباء عن مقتل الأطفال وجرحهم في عمليات قوات الأمن الحكومية ضد جماعة الناكسالييت في ولايات بيهار، وتشاتيسغاره، وجارخند، وماهاراشترا وأوديشا. فعلى سبيل المثال، في

٢٢ نيسان/أبريل، أفادت التقارير مقتل ثمانية أطفال أثناء هجوم على جماعة الناكسالييت في مقاطعة غارتشيرولي، بولاية ماهاراشترا، حيث أعلنت القوات الخاصة على صعيد المقاطعة المعروفة بشعار C-60 عن قتل ما لا يقل عن ٤٠ عنصرا تابعا لتلك الجماعة. وفي جامو وكشمير، زُعم أن ٣١ طفلا تتراوح أعمارهم بين ٧ سنوات و ١٧ سنة قد قتلوا في عمليات من ضمنها عمليات القوات المسلحة الحكومية. وأوردت الأنباء أن ما لا يقل عن ١٥٠ طفلا، بعضهم لا يتعدى عمره عاما واحدا، أصيبوا بجراح نجت في أغلبها عن رصاص المسدسات الهوائية التي تستخدمها قوات الأمن.

٢٠٤ - وأوردت التقارير ادعاءات بضلوع قوات الأمن في أعمال العنف الجنسي ضد الفتيات في كشمير. ومما ورد في التقارير، على سبيل المثال، أن فتاة عمرها ٨ سنوات، اختطفت وحُدّرت واغتصبت لمدة ثلاثة أيام ثم قُتل في مقاطعة كاثوا على يد ضباط الشرطة الخاصة.

#### التطورات ودواعي القلق

٢٠٥ - أرحب بالتدابير التي اتخذتها الحكومة لتوفير الحماية للأطفال، لا سيما من خلال اللجنة الوطنية لحماية حقوق الطفل، غير أنني ما زلت أشعر بالقلق من أنباء الإصابات الواقعة في صفوف الأطفال وتجنيدهم واستخدامهم في بعض مناطق البلد. وأشجع الحكومة على وضع تدابير للوقاية والمساءلة لمحاسبة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة على أعمالهم وصولا إلى إنهاء الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال ومنع وقوعها.

#### نيجيريا

٢٠٦ - اتسمت أزمة جماعة بوكو حرام بوقوع هجمات في جميع مناطق حوض بحيرة تشاد وازدياد الاعتداءات على المستشفيات في شمال شرق نيجيريا. وتواصلت بمستويات عالية عمليات اختطاف الأطفال وبخاصة الفتيات اللاتي غالبا ما كنّ يُختطفن لأغراض الاستغلال الجنسي أو الزواج بالإكراه أو يستخدمن لحمل الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع. وفي عام ٢٠١٨، واجهت الأمم المتحدة قيودا شديدة عرقلت وصولها إلى المناطق المتضررة من النزاع، مما أعاق قدرتها على التحقق من الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال ومدّهم بالمساعدة المنقذة للحياة.

#### الانتهاكات الجسيمة

٢٠٧ - كان هنالك ١٩٤٧ طفلا (١٥٩٦ فتى و ٣٥١ فتاة) ممن تحقق أنهم جنودوا واستخدموا في نيجيريا على يد كل من القوة المدنية المشتركة (١٦٤٦) وجماعة بوكو حرام (٣٠١). ولم يجر التحقق في عام ٢٠١٨ من أي حالة جديدة من حالات التجنيد والاستخدام على يد القوة المدنية المشتركة، فكل الحالات التي جرى التحقق منها وقعت في السنوات السابقة. وفُصل ٨٣٣ طفلا (٦٩٤ فتى ١٣٩ فتاة) رسميا عن الجماعة في عام ٢٠١٨ بفضل خطة العمل. وواصلت جماعة بوكو حرام تجنيد الأطفال واستخدمت منهم ٤٨ (٣٨ فتاة) بغرض حمل الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع في شمال شرق نيجيريا، و ٣٠ في الكاميرون، و ٢٤ في تشاد، و ١٠ في النيجر.

٢٠٨ - وفي عام ٢٠١٨، حُرّم ٤١٨ طفلا من حريتهم في نيجيريا بدعوى ارتباطهم أو ارتباط آبائهم بجماعة بوكو حرام (٣٠٤ فتيان و ٨٦ فتاة و ٢٨ طفلا لم يعرف جنسهم). وظل غالبية الأطفال (٥٢) في



المائة) رهن الاحتجاز لمدة تزيد عن ستين. وفي عام ٢٠١٨، أفرجت السلطات النيجيرية عن ٢٤١ طفلاً. وإضافة إلى ما ذكر، احتجز ١٢٥ طفلاً لارتباطهم المزعوم بجماعة بوكو حرام في النيجر والكاميرون (٥٧)، وتشاد (١٨).

٢٠٩ - وتحققت الأمم المتحدة من ٤٣٢ حالة من حالات قتل الأطفال (١٧٥) وتشويههم (٢٥٧)، نسبت فيها المسؤولية إلى جماعة بوكو حرام (٤٠٥)، وقوات الأمن النيجيرية (١٦)، والقوة المدنية المشتركة (١)، وحوادث غير منسوبة نجمت عن ذخائر غير منفجرة (١٠). ومن مجموع الإصابات التي حصلت في صفوف الأطفال ونسبت إلى جماعة بوكو حرام، وقع ٥٨ في المائة (٢٣٤) من جراء انفجار أجهزة متفجرة يدوية الصنع يحملها مدنيون، من ضمنهم ٤٨ طفلاً استخدموا استخداماً مباشراً في حمل أجهزة متفجرة يدوية الصنع. ووقعت الحالات المنسوبة إلى قوات الأمن النيجيرية أثناء عملياتها في الرد على هجمات جماعة بوكو حرام.

٢١٠ - وتعرض ما مجموعه ٤٣ فتاة للاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي على يد جماعة بوكو حرام (٤٠) وقوات الأمن النيجيرية (٣). واشتملت الحوادث المنسوبة لجماعة بوكو حرام على حالات أخضعت فيها الفتيات للاعتداء الجنسي والزواج بالإكراه أثناء الأسر.

٢١١ - وتحقق وقوع اعتداءات على المدارس (٥) والمستشفيات (١٠) في شمال شرق نيجيريا، ونسبت إلى جماعة بوكو حرام (١٤) وقوات الأمن النيجيرية (١). وعلاوة على ذلك، اعتدت جماعة بوكو حرام على أحد المستشفيات في منطقة الشمال الأقصى من الكاميرون وعلى مدرستين في منطقة ديفا بالنيجر. وإضافة إلى ما سلف، استخدمت قوات الأمن النيجيرية أربع مدارس في شمال شرق نيجيريا لأغراض عسكرية.

٢١٢ - واختطفت جماعة بوكو حرام ١٨٠ طفلاً (٤٥ فتى و ١٣٥ فتاة)، وكان معظم حالات اختطافهم لأغراض التجنيد، أو الاعتداء الجنسي، أو الإكراه على الزواج أو الاستخدام كحملة للأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع. وفي شباط/فبراير ٢٠١٨، اختطفت جماعة بوكو حرام ١١١ طفلاً (١١٠ فتيات) من مدرسة الفتيات في دابشي، ولاية بوبي. ولقيت خمس فتيات حتفن أثناء الاختطاف وأفرج عن ١٠٤ فتيات في نهاية المطاف، وما زالت فتاة واحدة في الأسر. وما زال أكثر من ١٠٠ فتاة من فتيات مدرسة شيبوك اللاتي اختطفن في عام ٢٠١٤ في الأسر أو في عداد المفقودين. وإضافة إلى ذلك، اختطفت جماعة بوكو حرام من الأطفال ٢٨ في الكاميرون، و ٢٣ في النيجر، و ٩ في تشاد.

٢١٣ - وازداد عدد حالات منع وصول المساعدات الإنسانية من خمس حالات في عام ٢٠١٧ إلى ٣٣ في عام ٢٠١٨، في ظروف يواجه فيها أفراد المساعدة الإنسانية قيوداً يفرضها أطراف النزاع على تنقلهم. ونسب معظم الحالات إلى قوات الأمن النيجيرية (٢٣) وجماعة بوكو حرام (١٠) ووقعت في المناطق التي تشتد فيها حاجة الأطفال إلى المساعدات الإنسانية.

#### التطورات ودواعي القلق

٢١٤ - واصلت الأمم المتحدة العمل مع القوة المدنية المشتركة ضمن إطار خطة العمل الرامية إلى إنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم، الموقعة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، وفصل ٨٣٣ طفلاً رسمياً من تلك القوة في عام ٢٠١٨. وإنني أرحب بهذا التطور، وأدعو القوة المدنية إلى مواصلة تنفيذ الخطة بالتعاون مع

الأمم المتحدة. وأحيط علما بالدور البناء الذي تضطلع به الحكومة في دعم هذه العملية وإعادة إدماج الأطفال المفرج عنهم.

٢١٥ - ولئن كان إفراج السلطات النيجيرية عن ٢٤١ طفلا من الاحتجاز أمرا يحمل على التفاؤل، فإنني ما زلت قلقا من وضع الأطفال الذين لا يزالون محتجزين بسبب ارتباطهم المزعوم بجماعة بوكو حرام. وأدعو السلطات إلى الإفراج عن جميع الأطفال وضمان إعادة إدماجهم على نحو مستدام، والقيام على وجه السرعة باعتماد بروتوكول متعلق بتسليم الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة إلى الجهات المدنية المعنية بحماية الطفل، وفقا للمعايير الدولية، وتمكين الأمم المتحدة من الوصول إلى جميع الأطفال المحرومين من حريتهم. وأحث أيضا الحكومة على تجنب التعدي على سلامة الطلاب وتعليمهم، تمشيا مع التزاماتها بموجب إعلان المدارس الآمنة، وعلى إقرار مبادئ باريس بسرعة.

٢١٦ - ويشكل حجم ووحشية الانتهاكات الجسيمة التي ترتكبها جماعة بوكو حرام في شمال شرق نيجيريا والمنطقة دون الإقليمية مصدر قلق بالغ، ولا سيما استمرار استخدام الأطفال، وخصوصا منهم الفتيات، كحاملة للأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع واستهداف تعليم الفتيات، بوسائل من بينها عمليات الاختطاف والاعتداءات على المدارس. وأدعو تلك الجماعة إلى الكف فوراً عن جميع الانتهاكات والتقييد بالالتزامات الواقعة على كاهلها بموجب القانون الدولي.

## باكستان

٢١٧ - كان لانتخابات مجلس الشيوخ والانتخابات العامة، ومظاهر التوتر بين البلدان المتجاورة، وظهور جماعات جديدة واستمرار التهديدات الصادرة عن الجماعات المقاتلة، وقع على الحالة الأمنية شملت آثاره حقوق الأطفال وحمايتهم. وظلت بلوشستان، وخير باختونخوا والمقاطعات المندمجة حديثا المناطق الجغرافية الرئيسية المثيرة للقلق.

## الانتهاكات الجسيمة

٢١٨ - تلقت الأمم المتحدة تقارير عن وقوع ٣٦ حادثا أسفرت عن مقتل (٧) وتشويه (٥٦) ٦٣ طفلا. ومن تلك الحوادث، نسب ٢٠ للجماعات المسلحة، بما في ذلك الهجمات التي أعلنت حركة طالبان باكستان في بلوشستان مسؤوليتها عنها (٢) والكلا عبد الله (١) وتنظيم الدولة الإسلامية في كويتا (١). وتعلق عشرة من الحوادث المبلغ عنها باستخدام أجهزة متفجرة يدوية الصنع مقنعة في شكل لعب وأسفرت عن تشويه ١٩ طفلا، ولا سيما في بانو وشمال وزيرستان في خير باختونخوا والمقاطعات المندمجة حديثا. وتعلقت الحوادث الستة عشر المتبقية بمجمعات عبر الحدود بين باكستان والهند وأدت، حسب التقارير، إلى مقتل (٤) وتشويه (١٨) ٢٢ طفلا.

٢١٩ - وأبلغ عن وقوع ما مجموعه ٣٤ اعتداء على المدارس، أفضت إلى إصابة ٢٦ تلميذا. ومن بين تلك الاعتداءات، وقع ١٤ في يوم واحد في آب/أغسطس في تشيلاس بيجلجيت - بلتستان، وكانت تستهدف تعليم الأطفال. وشمل بعض الاعتداءات وقوع انفجارات واستخدام أجهزة متفجرة يدوية الصنع وقنابل يدوية. وإضافة إلى ما أسلف، أبلغ موظفو المبادرة العالمية لاستئصال شلل الأطفال عن وقوع ما يزيد على ٣٠٠ اعتداء في عام ٢٠١٨.

٢٢٠ - وأوردت التقارير أن ٨ مدارس استخدمت في أثناء الانتخابات العامة التي جرت في ٢٥ تموز/ يوليه كمراكز للاقتراع، وتعرض نصفها لاعتداء بالقنابل اليدوية. فعلى سبيل المثال، زعم أن عناصر مجهولة ألقوا قنبلة يدوية في مدرسة ابتدائية للبنات في قرية كوشاك، قبل بداية الاقتراع.

#### التطورات ودواعي القلق

٢٢١ - يساورني القلق البالغ مما تحدثت عنه التقارير من زيادة حادة في عدد الإصابات الواقعة في صفوف الأطفال والاعتداءات الموجهة ضد المدارس، بما في ذلك استهداف تعليم الفتيات، فضلا عن الاعتداءات ذات الصلة بالمبادرة العالمية لاستئصال شلل الأطفال. وأرحب بالجهود التي تبذلها الحكومة لحماية عمال حملة التحصين ضد شلل الأطفال، وأدعو الحكومة إلى إقرار إعلان المدارس الآمنة، واتخاذ تدابير وقائية لحماية المدارس.

#### الفلبين

٢٢٢ - على الرغم من إنهاء حصار مراوي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، استمرت طوال عام ٢٠١٨ العمليات العسكرية ضد الأعضاء المتبقين من جماعة موتي، ومناضلي بانغسامورو الإسلاميين في سبيل الحرية، وجماعة أبو سياف، وسائر الجماعات المنتسبة لتنظيم الدولة الإسلامية. وإضافة إلى ذلك، تفاقمت الحوادث المتصلة بالنزاع بين الجيش الشعبي الجديد والقوات المسلحة الفلبينية، التي تدعمها جماعات شبه عسكرية موالية للحكومة، بعد أن أعلن الرئيس، رودريغو روا دوتيرتي، الحزب الشيوعي الفلبيني - الجيش الشعبي الجديد تنظيمًا إرهابيًا، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، وبعد أن توقفت محادثات السلام الرسمية في حزيران/يونيه ٢٠١٨. وأسفرت تلك العمليات عن تشريد أكثر من ٢١٢ ٠٠٠ شخص، نصفهم أطفال، وتمديد القانون العرفي حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩، وتقييد إمكانية الوصول إلى الضحايا لرصد الانتهاكات الجسيمة والتحقق منها.

#### الانتهاكات الجسيمة

٢٢٣ - تحققت الأمم المتحدة من ٦٩ انتهاكا جسيما ضد الأطفال، وقع ٢٦ منها في عام ٢٠١٧ ولكن لم يتأت التحقق منها إلا في عام ٢٠١٨، ويرجع ذلك بالأساس إلى تقييد إمكانية الوصول إلى مراوي بعد ضرب الحصار.

٢٢٤ - وجرى التحقق من تجنيد واستخدام ١٩ طفلا (١٠ فتيان و ٩ فتيات) من قبل الجماعات المسلحة (١٨) والقوات المسلحة (١). واستخدمت جماعة موتي ١٣ طفلا دروعا بشرية، لاستخراج البارود من المفرقات النارية أو لنهب المنازل أثناء حصار مراوي في عام ٢٠١٧. واستخدم الجيش الشعبي الجديد خمسة أطفال في القتال أو في مهام الدعم، واستخدمت القوات المسلحة الفلبينية فتى واحدا لتقديم الدعم في أحد المعسكرات. وتلقت الأمم المتحدة ادعاءات إضافية حول تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الجيش الشعبي الجديد (ثمان)، وجماعة موتي (أربع) وجماعة أبو سياف (واحدة).

٢٢٥ - وتحققت الأمم المتحدة من احتجاز أربعة أطفال (من بينهم فتاة)، تتراوح أعمارهم بين ١٦ و ١٧ عاما، من جانب قوات الأمن بدعوى ارتباطهم بالجماعات المسلحة، لمدد تتراوح بين يومين وشهر واحد.

٢٢٦ - وتحققت الأمم المتحدة من مقتل (١٦) وتشويهه (٤١) من بين ٥٧ طفلاً (٣٣) فتى و ٢٤ فتاة). ونسبت الإصابات التي وقعت في صفوف الأطفال إلى القوات المسلحة الفلسطينية (٨)، والجيش الشعبي الجديد (٣)، وجماعة موتي وجماعة أبو سيف (١ لكل منهما). ونسبت المسؤولية في ١٠ حالات إلى جماعات مسلحة تخضع فيما يزعم لنفوذ تنظيم الدولة الإسلامية، ولم يتأت عزو المسؤولية لجهة بعينها في ٣٤ حالة. ونجم نصف مجموع الإصابات عن المتفجرات من مخلفات الحرب (١٧) والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع (١٢). وعلى سبيل المثال، في ٢ أيلول/سبتمبر، أدى انفجار جهاز متفجر يدوي الصنع في مدينة إيسولان، سلطان كودارات، إلى مقتل فتاة وتشويه أربعة فتيان، عمر بعضهم لا يتجاوز خمس سنوات.

٢٢٧ - وتم التحقق من ثلاث حالات اغتصب فيها عناصر من جماعة موتي فتيات لم تتجاوز أصغرهن سن الرابعة عشرة. وفي أثناء حصار مراوي في عام ٢٠١٧، قام عناصر جماعة موتي باغتصاب فتيات أو إكراههن على الزواج.

٢٢٨ - وتحققت الأمم المتحدة من عدد من حالات الاعتداء أو التهديد بالاعتداء على المدارس والأفراد المشمولين بالحماية، تضرر منها مدرستان و ٢٣ مدرساً، كان سبب تهديدهم راجعاً في المقام الأول إلى الاشتباه في مساندتهم للجيش الشعبي الجديد. ونسبت تلك الانتهاكات إلى القوات المسلحة الفلسطينية (١٨)، وجماعة موتي (٥)، وعناصر مسلحة مجهولة (٢). وإضافة إلى ذلك، اتخذت القوات المسلحة الفلسطينية مدرستين قاعدتين لعملياتها العسكرية لمدة أسبوع واحد.

٢٢٩ - وتحققت الأمم المتحدة من اختطاف ١٣ طفلاً (٦ فتيان و ٧ فتيات) على يد جماعة موتي (١٠) أثناء حصار مراوي، وجماعة أبو سيف (٣). وعلى سبيل المثال، تعرضت فتاة في السادسة عشرة من عمرها اختطفت على يد جماعة موتي، للاغتصاب مرتين، وأنيطت باستخلاص البارود من المفرقات النارية ورعاية أطفال أعضاء الجماعة. وفي ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، تمكنت من الفرار، هي وغيرها من الرهائن، إلا أنها أصيبت برصاصة.

#### التطورات ودواعي القلق

٢٣٠ - أرحب بإنشاء سلطة بانغسامورو الانتقالية، وأؤكد من جديد استعداد الأمم المتحدة لإسداء المساعدة في بناء قدرتها على تحقيق السلام والحكم الديمقراطي واحترام حقوق الإنسان وحقوق الطفل. وأثني على الحكومة لسن القانون الوطني المتعلق بالأطفال في حالات النزاع المسلح في ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، وتوقيعها على قواعده ولوائحه التنفيذية، واستمرار التزامها بوضع الصيغة النهائية لإطار السياسة العامة الوطنية التي تعد المدارس بموجبها مناطق للسلام. وآمل أن يساهم ذلك الإطار في تعزيز حماية الأطفال ومنع المزيد من تهديدات أو اعتداءات القوات المسلحة الفلسطينية والجماعات شبه العسكرية الموالية للحكومة ضد مدارس المجتمعات المحلية للشعب الأصلي، وأهيب بالحكومة إلى إقرار إعلان المدارس الآمنة.

٢٣١ - ولئن كنت متفائلاً من انخفاض عدد الانتهاكات الجسيمة، فإنني ما زلت أشعر بالقلق البالغ من تزايد عدد الإصابات الواقعة في صفوف الأطفال بسبب المتفجرات من مخلفات الحرب، ومن عدم قدرة المراقبين الإنسانيين على الوصول إلى ضحايا حصار مراوي لرصد أحوالهم والتحقق منها ومداهم بما يلزم من دعم. ويساورني القلق من عدم مراعاة الأصول القانونية في التعامل مع الأطفال الذين اعتقلتهم قوات

الأمن واحتجزتهم بدعوى ارتباطهم بالجماعات المسلحة، وأود أن أذكر الحكومة بأن الأطفال المسرحين من الجماعات المسلحة، الذين وجهت لهم اتهامات، يتمتعون بالحماية بموجب قانون قضاء الأحداث ورعايتهم.

#### تايلند

٢٣٢ - شهد عام ٢٠١٨ استمرار انخفاض عدد حوادث العنف في المقاطعات الحدودية الجنوبية في تايلند. وتواصلت المحادثات بين الحكومة وعموم جماعة مارا باتاني بوتيرة بطيئة. واقترحت الحكومة أن تجرب، بالتعاون مع الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة، إنشاء "منطقة أمان" في إحدى المقاطعات يكون هدفها الحد من الاعتداءات على المدنيين. غير أن هذا المفهوم لم يكتب له في الحقيقة المضي قدما بتاتا لأسباب من بينها ما قيل إنه انعدام الالتزام من جانب الجبهة الثورية الوطنية، وهي الجماعة المسلحة الرئيسية غير التابعة للدولة التي تنشط في المناطق الحدودية.

#### الانتهاكات الجسيمة

٢٣٣ - لم يزل الأطفال يقعون ضحايا لعمليات إطلاق النار واستخدام الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع. وذكرت التقارير أن طفلا واحدا قتل وشوه ما لا يقل عن خمسة أطفال خلال السنة. فعلى سبيل المثال، في ٦ شباط/فبراير، جرحت فتاتان اثنتان عمرهما ١٢ سنة في اعتداء بواسطة جهاز متفجر يدوي الصنع وقع على بعد ٥٠ مترا من مدرسة بان سايو في مقاطعة ياهيا في منطقة يالا، وذكرت التقارير أن الاعتداء كان يستهدف قوات الأمن التي كانت جزءا من وحدة لحماية المعلمين.

٢٣٤ - ووُثق اعتداء على مدرسة، بالرغم من أن اعتداءات إضافية شنت بالقرب من المدارس، بما في ذلك الهجمات الموجهة ضد قوات الأمن التي كانت تتولى حماية المعلمين.

#### التطورات ودواعي القلق

٢٣٥ - جرت بعثة تقنية في كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ أوفدها مكتب ممثلي الخاصة واليونيسيف، بهدف مواصلة تعزيز الجهود التي تبذلها الحكومة والمجتمع المدني من أجل تحسين حماية الأطفال والمدارس من الاعتداءات في المقاطعات الحدودية الجنوبية. وكان من بين الاستنتاجات التي تم التوصل إليها ضرورة تسليط الضوء على الممارسات الجيدة والثغرات المحتملة في الجهود التي تبذلها الحكومة لحماية المدارس والحاجة إلى توفير مزيد من التدريب المتخصص لقوات الأمن. ويعد تعزيز القدرة على حماية الأطفال في مركز إدارة المقاطعات الحدودية الجنوبية تطورا إيجابيا رئيسيا في هذا الصدد، وأدعو الحكومة إلى إقرار إعلان المدارس الآمنة، واتخاذ تدابير وقائية لحماية المدارس. وأقرت تايلند مبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال، وإقرارها هذا محل ترحيب، وهي تشكل مركز امتياز في هذا الصدد.

## رابعا - التوصيات

٢٣٦ - يساورني القلق البالغ من حجم وخطورة الانتهاكات الجسيمة التي ارتكبت بحق الأطفال في عام ٢٠١٨، ولا سيما العدد القياسي للضحايا الذين سقطوا نتيجة لأعمال القتل والتشويه وازدياد عدد الانتهاكات المنسوبة إلى القوات الدولية. وأدعو جميع الأطراف إلى وضع حد فوري لتلك الانتهاكات

الجسيمة واتخاذ جميع التدابير اللازمة لمنع وقوعها، بسبل منها كفالة تدابير التخفيف وتعزيز التدريب على منع الانتهاكات الجسيمة الستة، وكذلك بضمان اتخاذ تدابير قوية لمساءلة مرتكبي الجرائم ضد الأطفال.

٢٣٧ - وأحث الدول الأعضاء، بما في ذلك عندما تتصرف بوصفها جزءا من قوات دولية، على ضمان أن يتم ما تضرع به من عمليات لمواجهة جميع الأخطار التي تتهدد السلام والأمن في ظل الامتثال التام للقانون الدولي، ولا سيما مبادئ التمييز والتناسب والضرورة العسكرية. وأطلب إلى ممثلي الخاصة أن تعمل بشكل استباقي مع جميع الأطراف المشار إليها في هذا التقرير من أجل إنهاء الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال ومنع وقوعها.

٢٣٨ - فاحتجاز الأطفال ما زال يمثل مصدر قلق، وأكرر التأكيد على أن هذا الإجراء لا ينبغي أن يكون إلا كمالا ذائرا وأقصر مدة زمنية ممكنة، وأنه ينبغي إعطاء الأولوية لبدائل الاحتجاز حيثما أمكن. وعلاوة على ذلك، أحث الدول الأعضاء على معاملة الأطفال الذين يدعى أنهم مرتبطون بقوات أو جماعات مسلحة، بما في ذلك الجماعات التي تصنفها الأمم المتحدة ضمن الجماعات الإرهابية، باعتبارهم ضحايا في المقام الأول.

٢٣٩ - وانسجاما مع قرار مجلس الأمن ٢٤١٧ (٢٠١٨)، أدعو الدول الأعضاء إلى إتاحة إيصال المساعدة الإنسانية بطريقة مأمونة في الوقت المناسب ودون عوائق وحمية عمال المساعدة الإنسانية وأصولها. وينبغي لأطراف النزاع أن تعمم أوامر واضحة تدعو تحديدا إلى تسهيل إيصال المساعدات الإنسانية للأطفال.

٢٤٠ - وأكرر تأكيد دعوتي الدول الأعضاء إلى أن تواصل دعمها لتنفيذ خطط العمل والالتزامات الأخرى الرامية إلى تعزيز حماية الأطفال في النزاعات المسلحة، بما في ذلك عن طريق تيسير تفاعل الأمم المتحدة مع الجماعات المسلحة.

٢٤١ - وأشجع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية على تعزيز القدرات المكرسة لحماية الطفل والعمل مع الأمم المتحدة على وضع مبادرات وقائية من أجل التصدي للانتهاكات الجسيمة.

٢٤٢ - وأكرر تأكيد دعوتي مجلس الأمن إلى أن يكفل تضمين الأحكام المتعلقة بحماية الأطفال في جميع الولايات التي لها صلة بها من عمليات الأمم المتحدة للسلام، وأن يطلب رصد قدرات وافية لحماية الطفل من أجل تميم مراعاة حماية الأطفال، والتحاوور بشأن خطط العمل، والإفراج عن الأطفال وإعادة إدماجهم، وزيادة تعزيز أنشطة الرصد والإبلاغ.

٢٤٣ - وأدعو الجهات المانحة إلى إجراء مناقشة لبحث سبل تحسين معالجة ثغرات التمويل اللازم لإعادة إدماج الأطفال، بما يمكن الجهات المعنية بحماية الطفل من التدخل بسرعة فور الإفراج عن الأطفال وإعداد بدائل قابلة للاستمرار على المدى الطويل عوضا عن الحياة العسكرية، ولا سيما من خلال التركيز بوجه محدد على الفتيات وخاصة على الدعم النفسي - الاجتماعي وعلى برامج التعليم والتدريب المهني.

٢٤٤ - وأهيب بالدول الأعضاء أن تعمل على نحو وثيق مع الأمم المتحدة لتيسير عودة أو إعادة توطين الأجانب من الأطفال والنساء المنتسبين انتسابا فعليا أو مزعوما للجماعات التي تصنفها الأمم المتحدة ضمن الجماعات الإرهابية، وكفالة اتباع نهج منسق في ذلك استنادا إلى القانون الدولي لحقوق الطفل، مع مراعاة مصالح الطفل الفضلى.

٢٤٥ - وأرحب بالجهود الوطنية والدولية الرامية إلى محاسبة الجناة على الجرائم المرتكبة ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح، وأشجع الدول الأعضاء على تعزيز دورها الاستباقي في ضمان اتخاذ تدابير دولية حيث فشلت جهود المساءلة الوطنية، للتمكن من إنهاء ظاهرة الإفلات من العقاب وكسر دوامة العنف.

٢٤٦ - وأرحب بجميع الخطوات المتخذة لضمان الامتثال الكامل للقانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون اللاجئين الدولي، وأهيب بالدول الأعضاء إلى مواصلة تعزيز حماية الأطفال في النزاعات المسلحة، بما في ذلك عن طريق تصديق البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل وإقرار وتنفيذ مبادئ باريس، وإعلان المدارس الآمنة ومبادئ فانكوفر.

## خامسا - القوائم الواردة ضمن مرفقي هذا التقرير

٢٤٧ - لم تُضف إلى القوائم أسماءً جديدة في عام ٢٠١٨، غير أن عددا من أطراف النزاع المدرجة ارتكبت انتهاكات إضافية، استنادا إلى الحوادث التي جرى التحقق منها في عام ٢٠١٨. ففي أفغانستان، استمر تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - ولاية خراسان في الاعتداء على المدارس والمستشفيات، وبالتالي أدرج اسمه ضمن هذا الصنف من الانتهاكات. وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، أدرجت جماعة نياتورا في القائمة بسبب تماديها في أعمال الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي. وفي جنوب السودان، أدرج الجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان الموالي لمشار بسبب ضلوعه في أعمال الاختطاف.

٢٤٨ - ولن يرفع أي اسم من القائمة في عام ٢٠١٨، باستثناء حالتين تقنيتين. ففي جمهورية الكونغو الديمقراطية، أزيل اسم جماعة ماي - ماي كاتا كاتانغا من القائمة، إذ لم يعد للجماعة وجود بعدما استسلم قائدها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦. وفي جنوب السودان، أزيل اسم الجيش الأبيض من القائمة إذ لم يعد للجماعة ما يدل على أنها ذات قيادة أو هيكل واضح ولم يبق لها وجود.

٢٤٩ - ونجمت التعديلات الأخرى التي أدخلت على القائمة عما طرأ من تغيرات في حالات النزاع المسلح، كل واحدة منها على حدة، أو عن التغييرات التي طرأت من جراء التدابير التي اتخذها الأطراف بقصد حماية الأطفال. ففي جمهورية أفريقيا الوسطى، وقعت الحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى باعتبارها جزءا من ائتلاف سيليكا السابق على خطة عمل، وسوف يدرج اسمها في الفرع باء من المرفق الأول من أجل التدابير التي اتخذتها. وفي جنوب السودان، كذلك، سوف تدرج قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان في الفرع باء من المرفق الأول، بالنظر إلى التجنيد والاستخدام فحسب. وأخيرا، في الجمهورية العربية السورية، سوف تدرج وحدات الحماية الشعبية الكردية (وحدات حماية الشعب/وحدات حماية المرأة) في الفرع باء من المرفق الأول بسبب تحسن تعاونها الذي أفضى إلى توقيع خطة عمل في عام ٢٠١٩. وفي المقابل، في السودان، سوف يُرَدُّ اسم الحركة الشعبية لتحرير السودان الشمال - قطاع الشمال إلى الفرع ألف من المرفق الأول لعدم اتخاذها إجراءات تدعم خطة العمل في أثناء عام ٢٠١٨.

٢٥٠ - ونشأ عن بعض التغيرات التي طرأت في أرض الواقع تعديلات في المصطلحات وأسماء الأطراف. ففي جنوب السودان، أصبح الجيش الشعبي لتحرير السودان مدرجا بصفته قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان. وإضافة إلى ذلك، أصبح الجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان الموالي لتعبان دينق مدرجا بصفته قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان الموالية لتعبان دينق. فقد أصبح

هذا الطرف مدرجا بصفته جزءا من قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان ومن ثم كجهة فاعلة تابعة للدولة. وفي اليمن، أدرجت جماعة الحوثيين/أنصار الله كجماعة حوثية، وأدرج تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية/أنصار الشريعة بصفته تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية. وأصبح تحالف إعادة الشرعية إلى اليمن أيضا مدرجا تحت اسم تحالف دعم الشرعية في اليمن. وأخيرا، في الجمهورية العربية السورية، أدرجت وحدات حماية الشعب تحت اسم وحدات الحماية الشعبية الكردية (وحدات حماية الشعب/وحدات حماية المرأة) بما يعكس التغييرات التي طرأت في الميدان.

٢٥١ - وبالنظر إلى تدابير الوقاية والحماية التي اتخذتها الحكومة لتحسين حماية الأطفال خلال السنوات الماضية، فسوف يتم إزالة اسم تايلند من التقرير في عام ٢٠٢٠.



## المرفق الأول

الأطراف الضالعة في انتهاكات جسيمة بحق الأطفال في حالات النزاع المسلح المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن، عملاً بقرارات مجلس الأمن ١٣٧٩ (٢٠٠١) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٢٢٥ (٢٠١٥)\*

ألف - الأطراف المدرجة التي لم تتخذ خلال الفترة المشمولة بالتقرير تدابير لتحسين حماية الأطفال

### الأطراف في أفغانستان

جهات فاعلة غير تابعة للدولة

- ١ - شبكة حقاني<sup>(أ)</sup>، (ب)
- ٢ - الحزب الإسلامي بزعامة قلب الدين حكمتيار<sup>(أ)</sup>، (ب)
- ٣ - تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - ولاية خراسان<sup>(أ)</sup>، (ب)، (د)
- ٤ - قوات طالبان والجماعات المنتسبة إليها<sup>(أ)</sup>، (ب)، (د)، (هـ)

### الأطراف في كولومبيا

جهات فاعلة غير تابعة للدولة

جيش التحرير الوطني<sup>(أ)</sup>

### الأطراف في جمهورية أفريقيا الوسطى

جهات فاعلة غير تابعة للدولة

- ١ - ائتلاف سيليكاً سابقاً والجماعات المسلحة المرتبطة به، بما في ذلك الجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى، والاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى<sup>(أ)</sup>، (ب)، (ج)، (د)
- ٢ - ميليشيات الدفاع المحلية المعروفة باسم "أنتي بالاك" <sup>(أ)</sup>، (ب)، (ج)
- ٣ - جيش الرب للمقاومة<sup>(أ)</sup>، (ب)، (ج)، (هـ)

\* الأطراف المدرجة في الفرع ألف لم تتخذ تدابير ملائمة لتحسين حماية الأطفال خلال الفترة المشمولة بالتقرير؛ والأطراف المدرجة في الفرع باء اتخذت تدابير لتحسين حماية الأطفال خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

(أ) طرف ضالع في تجنيد الأطفال واستخدامهم.

(ب) طرف ضالع في قتل الأطفال وتشويههم.

(ج) طرف ضالع في أعمال الاغتصاب وأشكال أخرى من العنف الجنسي ضد الأطفال.

(د) طرف ضالع في الاعتداءات الموجهة ضد المدارس و/أو المستشفيات.

(هـ) طرف ضالع في اختطاف الأطفال.

## الأطراف في جمهورية الكونغو الديمقراطية

جهات فاعلة غير تابعة للدولة

- ١ - تحالف القوى الديمقراطية<sup>(أ)</sup>، (ب)، (د)، (هـ)
- ٢ - ميليشيات بانا مورا<sup>(ج)</sup>، (هـ)
- ٣ - القوات الديمقراطية لتحرير رواندا - قوات أباكونغوزي المقاتلة<sup>(أ)</sup>، (ج)، (د)، (هـ)
- ٤ - قوات المقاومة الوطنية في إيتوري<sup>(أ)</sup>، (ج)، (د)، (هـ)
- ٥ - كاموينا نسابو<sup>(أ)</sup>، (د)، (هـ)
- ٦ - جيش الرب للمقاومة<sup>(أ)</sup>، (ب)، (ج)، (هـ)
- ٧ - تحالف الوطنيين من أجل كونغو حر ذي سيادة<sup>(أ)</sup>
- ٨ - اتحاد الوطنيين الكونغوليين من أجل السلام (المعروف أيضا باسم ماي - ماي لافونتين)<sup>(أ)</sup>
- ٩ - جماعة ماي - ماي مازيمبي<sup>(أ)</sup>، (ب)، (هـ)
- ١٠ - جماعة ماي - ماي سيمبا<sup>(أ)</sup>، (ج)
- ١١ - جماعة اندوما للدفاع عن الكونغو<sup>(أ)</sup>، (ب)
- ١٢ - جماعة اندوما للدفاع عن الكونغو - فصائل التجديد<sup>(أ)</sup>، (ب)
- ١٣ - نياتور<sup>(أ)</sup>، (ج)، (هـ)
- ١٤ - جماعة رايا موتومبوكي<sup>(أ)</sup>، (ج)، (هـ)

## الأطراف في العراق

جهات فاعلة غير تابعة للدولة

- تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام<sup>(أ)</sup>، (ب)، (ج)، (د)، (هـ)

## الأطراف في مالي

جهات فاعلة غير تابعة للدولة

- ١ - حركة أنصار الدين<sup>(أ)</sup>، (ج)
- ٢ - حركة التوحيد والجهاد في غرب أفريقيا<sup>(أ)</sup>، (ج)
- ٣ - الائتلاف، بما في ذلك الجماعات المنتسبة له<sup>(أ)</sup>

## الأطراف في ميانمار

جهات فاعلة تابعة للدولة

- قوات التاتماداو كيبو، بما في ذلك قوات حرس الحدود المدججة<sup>(ب)</sup>، (ج)

جهات فاعلة غير تابعة للدولة

- ١ - جيش التحرير الوطني لكارين<sup>(١)</sup>
- ٢ - جيش ولاية وا المتحد<sup>(١)</sup>

الأطراف في الصومال

جهات فاعلة غير تابعة للدولة

- ١ - حركة الشباب<sup>(أ)</sup>، (ب)، (ج)، (د)، (هـ)
- ٢ - أهل السنة والجماعة<sup>(١)</sup>

الأطراف في جنوب السودان

جهات فاعلة تابعة للدولة

قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان، بما في ذلك قوات الدفاع الشعبي المتحالفة مع تعبان دينق<sup>(ب)</sup>، (ج)، (د)، (هـ)

جهات فاعلة غير تابعة للدولة

الجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان الموالي لمشار<sup>(أ)</sup>، (ب)، (هـ)، (و)

الأطراف في السودان

جهات فاعلة غير تابعة للدولة

- ١ - حركة العدل والمساواة<sup>(أ)</sup>، (و)
- ٢ - حركة جيش تحرير السودان/جناح عبد الواحد<sup>(١)</sup>
- ٣ - حركة جيش تحرير السودان/جناح مني مناوي<sup>(أ)</sup>، (و)
- ٤ - الحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال<sup>(أ)</sup>، (و)

الأطراف في الجمهورية العربية السورية

جهات فاعلة تابعة للدولة

القوات الحكومية، بما فيها قوات الدفاع الوطني والمليشيات الموالية للحكومة<sup>(أ)</sup>، (ب)، (ج)، (د)

جهات فاعلة غير تابعة للدولة

- ١ - حركة أحرار الشام<sup>(أ)</sup>، (ب)
- ٢ - الجماعات التي تنسب نفسها للجيش السوري الحر<sup>(١)</sup>

(و) طرف أبرم مع الأمم المتحدة خطة عمل وفقاً لقراري مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥).

- ٣ - تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام<sup>(أ)</sup>، (ب)، (ج)، (د)، (هـ)
- ٤ - جيش الإسلام<sup>(١)</sup>
- ٥ - هيئة تحرير الشام بقيادة جبهة النصرة<sup>(أ)</sup>، (ب)

### الأطراف في اليمن

جهات فاعلة غير تابعة للدولة

- ١ - الحوثيون<sup>(أ)</sup>، (ب)، (د)
- ٢ - تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية<sup>(١)</sup>
- ٣ - الميليشيات الموالية للحكومة، بما فيها السلفيون واللجان الشعبية<sup>(١)</sup>
- ٤ - قوات الحزام الأمني<sup>(١)</sup>

### باء - الأطراف المدرجة التي اتخذت خلال الفترة المشمولة بالتقرير تدابير لتحسين حماية الأطفال

#### الأطراف في أفغانستان

جهات فاعلة تابعة للدولة

الشرطة الوطنية الأفغانية، بما في ذلك الشرطة المحلية الأفغانية<sup>(أ)</sup>، (د)

#### الأطراف في جمهورية أفريقيا الوسطى

جهات فاعلة غير تابعة للدولة

الحركة الوطنية لأفريقيا الوسطى كجزء من ائتلاف سيليكاس السابق<sup>(أ)</sup>، (ب)، (ج)، (د)

#### الأطراف في جمهورية الكونغو الديمقراطية

جهات فاعلة تابعة للدولة

القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية<sup>(ج)</sup>، (د)

#### العراق

جهات فاعلة تابعة للدولة

قوات الحشد الشعبي<sup>(١)</sup>

#### الأطراف في مالي

جهات فاعلة غير تابعة للدولة

الحركة الوطنية لتحرير أزواد<sup>(أ)</sup>، (ج)، (د)

## الأطراف في ميانمار

### جهات فاعلة تابعة للدولة

قوات التاتماداو كيببي، بما في ذلك قوات حرس الحدود المدمجة<sup>(أ)</sup>،<sup>(و)</sup>

### جهات فاعلة غير تابعة للدولة

- ١ - جيش كارين الخيري الديمقراطي<sup>(أ)</sup>
- ٢ - جيش استقلال كاشين<sup>(أ)</sup>
- ٣ - الجيش الكارين<sup>(أ)</sup>
- ٤ - مجلس السلام التابع لجيش التحرير الوطني لكارين<sup>(أ)</sup>
- ٥ - جيش ولاية شان<sup>(أ)</sup>

## الأطراف في الصومال

### جهات فاعلة تابعة للدولة

الجيش الوطني الصومالي<sup>(أ)</sup>،<sup>(ب)</sup>،<sup>(و)</sup>

## الأطراف في جنوب السودان

### جهات فاعلة تابعة للدولة

قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان، بما في ذلك قوات الدفاع الشعبي المتحالفة مع تعبان دينق<sup>(أ)</sup>،<sup>(و)</sup>

## الأطراف في الجمهورية العربية السورية

### جهات فاعلة غير تابعة للدولة

وحدات الحماية الشعبية الكردية (وحدات حماية الشعب/وحدات حماية المرأة)<sup>(أ)</sup>

## الأطراف في اليمن

### جهات فاعلة تابعة للدولة

- ١ - القوات الحكومية، بما في ذلك القوات المسلحة اليمنية<sup>(أ)</sup>،<sup>(و)</sup>
- ٢ - تحالف دعم الشرعية في اليمن<sup>(ب)</sup>

## المرفق الثاني

الأطراف الضالعة في انتهاكات جسيمة بحق الأطفال في حالات النزاع المسلح غير المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن، أو في حالات أخرى، عملاً بقرارات مجلس الأمن ١٣٧٩ (٢٠٠١) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٢٢٥ (٢٠١٥)\*

ألف - الأطراف المدرجة التي لم تتخذ خلال الفترة المشمولة بالتقرير تدابير لتحسين حماية الأطفال

### الأطراف في نيجيريا

جهات فاعلة غير تابعة للدولة

جماعة أهل السنة للدعوة والجهاد، المعروفة أيضاً باسم جماعة بوكو حرام<sup>(أ)</sup>، (ب)، (ج)، (د)، (هـ)

### الأطراف في الفلبين

جهات فاعلة غير تابعة للدولة

١ - جماعة أبو سياف<sup>(أ)</sup>

٢ - مناضلو بانغسامورو الإسلاميون في سبيل الحرية<sup>(أ)</sup>

٣ - الجيش الشعبي الجديد<sup>(أ)</sup>

باء - الأطراف المدرجة التي اتخذت تدابير خلال الفترة المشمولة بالتقرير لتحسين حماية الأطفال

### الأطراف في نيجيريا

جهات فاعلة غير تابعة للدولة

القوة المدنية المشتركة<sup>(أ)</sup>، (د)

\* الأطراف المدرجة في الفرع ألف لم تتخذ تدابير ملائمة لتحسين حماية الأطفال خلال الفترة المشمولة بالتقرير؛ والأطراف المدرجة في الفرع بء اتخذت تدابير لتحسين حماية الأطفال خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

(أ) طرف ضالع في تجنيد الأطفال واستخدامهم.

(ب) طرف ضالع في قتل الأطفال وتشويههم.

(ج) طرف ضالع في أعمال الاغتصاب وأشكال أخرى من العنف الجنسي ضد الأطفال.

(د) طرف ضالع في الاعتداءات الموجهة ضد المدارس و/أو المستشفيات.

(هـ) طرف ضالع في اختطاف الأطفال.

(و) طرف أبرم مع الأمم المتحدة خطة عمل وفقاً لقراري مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥).